


كتاب الملاحم

في الملاحم سليمان بن عثمان

الطبعة الأولى

يقتلوها أخوية العاملة بين مهني ومهارض
شوش دعوي كتبة الرسالة
رسالة شوش الملاحة

شوش
شوش
شوش



تحقيق المذهب

جَمِيعُ الْحُكُومَاتِ مَحْفُوظَةٌ

الطبعة الأولى

١٤٠٣ - ١٩٨٣ م

عالم الكتب للنشر والتوزيع
المملكة العربية السعودية - الرياض
هاتف ٤٠٤٣٣٨٣ ص . ب . ٦٤٦٠

تَحْقِيقُ الْمَذْهَبِ

لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي

٤٧٤ - ٤٠٣

يَتَلَوَهَا أَجْوَاهَا الْعُلَمَاءَ بَيْنَ مَوْيَدٍ وَمَعَارِضٍ
حَوْلَ دَعْوَى كِتَابَةِ الرَّسُولِ ۖ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَاسْمِهِ يَوْمُ صُلْحِ الْخُدَيْبَيَّةِ

تحقيق
أبي عبد الرحمن بن عقيل الطاهري
غَفَّا الله عنـه

قالوا سليمان يذمك بجاهدًا
فقلت دعوه إنـه غير طبائـل
هوـ المرء لا يؤسـى لمطلق ذمهـ
ولا لشـاء منهـ يـشرـى لـعـاقـل
أبو محمد بن حـرـسـ

(عن شـعـابـ حـزـمـ لأـسـنـاذـ حـمـذـانـ بـشـيخـ سـليمـانـ بـنـ عـبـيدـ
عـنـ مـسـالـكـ الـأـبـصـارـ لـابـنـ فـضـلـ اللـهـ الـعـرـيـ)



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فهرس إجاتي

١	- مقدمة المحقق ٧
٢	- بيان معانى النصوص الواردة في أمية الرسول صل الله عليه وسلم ١١
٣	- بيان معنى الآية الكريمة الواردة في نفي الكتابة عن رسول الله صل الله عليه وسلم ٤٧
٤	- الأحاديث والآثار الواردة في نفي الكتابة عن رسول الله ﷺ أو إثباتها ٦٣
٥	- ما يترب على إثبات الكتابة ونفيها ٨٧
٦	- قصة فتوى الباقي وأصداها ١١٢
٧	- رسالة تحقيق المذهب للباقي مع مقدمة المحقق ١٥٩
٨	- التحذير لابن مفووز مع مقدمة المحقق ٢٤١
٩	- جواب أبي محمد الصقلي مع مقدمة المحقق ٢٨٣
١٠	- جواب الحسن بن علي التميمي مع مقدمة المحقق ٣٠١
١١	- جواب محمد الكناني مع مقدمة المحقق ٣١١

- ١٢ - جواب جعفر الصقلي مع مقدمة المحقق ٣٢٥
- ١٣ - جواب جعفر البغدادي مع مقدمة المحقق ٣٣١
- ١٤ - جواب أبي العباس الحراني مع مقدمة المحقق ٣٣٩
- ١٥ - جواب عبد الله بن الحسن البصري مع مقدمة المحقق ٣٤٥
- ١٦ - ثبت بأسماء المصادر ٣٥٧

مُقَدَّمةُ الْمَحْقُوقِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله النبي الأمي الذي ما خط بيديه حرفاً واحداً قط، ولا قرأ في كتاب لا تالياً ولا متهجياً.

صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد :

فإن رسالة الباقي هذه ورطة من الورطات العلمية، وما كان أغناه عن الجزم بأمر مشتبه، والرغبة عما هو أح祸 للحقيقة والعقيدة.

ولقد حرصت على نشرها لأن مثقفي اليوم في دوامة التسابق على نشر نوادر المخطوطات ولقد خشيت أن يسبق إلى نشرها من لا حظ له في التخصص والوعي بسياسة النصوص فيضيف إلى تضليل الباقي تضليلاً، ويطوي العقيدة على خبنة.

ولهذا آثرت المبادرة إلى نشرها ونشر أرجوبة العلماء حول موضوعها متحريا التقصي والدقة والتجرد للحق في ضبط نصها ومتابعة ما فيها من دعوى واستدلال، لأن المفترض اتباع البرهان، والإيمان بأن كل من عدا رسول الله ﷺ يؤخذ من قوله ويرد، وقد قدمت لرسالة الباقي والأرجوبة التالية لها بباحث أرى أنها ضرورية.

كما أني في تعليقاتي أناقش أدلة تساق لإقامة دعوى أرى صحتها، وأوجه أدلة لدعاوي لا أرى صحتها، لأن بطلان دليل ما لا يعني فساد الدعوى، ولأنني حريص على تحرير محل النزاع.
ومن الله أستمد العون وأستلهم الرشد.

كتبه لكم:

أبو عبد الرحمن بن عقيل الظاهري

- عفا الله عنه -

الرياض ٤/٦/١٤٠٢ هـ

بَيَانَ مَعَانِي النُّصُوصِ الْوَارَدَةِ فِي أُمَّةِ الرَّسُولِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قال الله سبحانه وتعالى في معرض مدح المؤمنين : ﴿الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل﴾ (سورة الأعراف / ١٥٧).

قال أبو عبد الرحمن : لا خلاف بين المفسرين في أنه محمد صلى الله عليه وسلم.

وقال تعالى حاضراً على الإيمان به :

﴿فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأَمِيِّ﴾ (سورة الأعراف / ١٥٨).

وقال تعالى :

﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأَمَمِينَ رَسُولاً مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيْهِمْ وَيَعْلَمُهُمْ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ (سورة الجمعة / ٢).

قال أبو عبد الرحمن : فرسول الله ﷺ مثل قومه في الأمية.

وقال تعالى :

﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ وَالْأَمِينِ﴾ (سورة آل عمران . ٢٠)

وقال تعالى :

﴿وَمِنْهُمْ أَمِيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِي﴾ (سورة البقرة . ٧٨)

وقال تعالى :

﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأَمِينِ سَبِيلٌ﴾ (سورة آل عمران / ٧٥).

وقد اختلف في معنى الأمية لغة واصطلاحاً على هذا النحو :

١ - الأمي : الذي لا يكتب ^(١).

قاله أبو عبيد وابن قتيبة وإبراهيم النخعي وهذا فسر بعضهم
الأمي بن لا يحسن أن يكتب ولكنه يعرف الكتابة لأنه يقرأ ^(٢).

(١) غريب الحديث لابن قتيبة ٣٨٤/١ ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس ٢٨/١
وتفسير القرطبي ٩/١٨.

(٢) تفسير الشوكاني ١٠٦/١

وبهذا فسره الزمخشري. قال ابن التمجيد : يؤيد ما في الكشاف ما روی عن =

٢ - الأمي: الذي لا يكتب ولا يقرأ من كتاب^(٣).

قاله مجاهد وابن جرير والراغب والقاضي عياض والدامغاني والقرطبي وغيرهم. وقد أخذوا هذا التفسير وزادوا قيد (من كتاب) من قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِي﴾.

أي: إلا أن يتلى عليهم.

قال ابن السائب: لا يحسنون قراءة الكتاب ولا كتابته إلا أمانى: إلا ما يحذفهم به علماؤهم. وقال روق وأبو عبيدة: أي تلاوة وقراءة عن ظهر قلب ولا يقرؤونها في الكتب.

وعلى هذا التفسير حد ابن تيمية أمية النبي ﷺ بقوله:

البخاري ومسلم أن رسول الله ﷺ يوم الصلح أخذ الكتاب وليس يحسن أن يكتب فكتتب. م ٢ ق ١ ص ١٤٧ هامش وقال: واعلم أن بعضهم فسر الأمي بن لا يعرف الكتابة كالمصنف (يعني البيضاوي) وبعضهم فسروه بن لا يحسن الكتابة كالزمخشي ولا فرق بينهما لأن من لا يحسنها كمن لا يعرفها في عدم الاعتبار.

المصدر السابق ١٤٦ .

(٣) تفسير ابن جرير ٢٥٧/٢ ، ومرة فسره بالذي لا يكتب فقط كما في ٢٥٩/٢ والمفردات للراغب ٢٣ ، والوجوه والنظائر للدامغاني ٤٥ - ٤٦ ، والمحرر لابن عطية ١/٣٢٩ ، والسنن الكبرى للبيهقي ٤٢/٧ ، وتفسير أبي حاتم للآلية من سورة العنكبوت.

باعتبار أنه لا يكتب ولا يقرأ ما في الكتب لا باعتبار أنه لا يقرأ من حفظه بل كان يحفظ القرآن أحسن حفظ^(٤).

وقال إسحائيل حقي:

والمشهور عند أهل التفسير أن الأمي من لا يكتب ولا يقرأ من كتاب^(٥).

وهذا التفسير رجحه القنوي فقال:
وهو الظاهر المعمول عليه لاطراده في جميع الأميين من أمة
العرب وغيرها^(٦).

٣ - وقال قطرب: الأمية الغفلة والجهالة.
ومن لا يقرأ ولا يكتب داخل في ذلك لقلة المعرفة كما قال
الراغب الأصفهاني.

ولهذا قال القنوي:

إنه عَلَيْهِ الْمَسْكَنَةُ أمي في عدم القراءة والكتابة لا في عدم العلم، لأنه
عليه السلام أعطي علوم الأولين والآخرين.

(٤) فتاوى ابن تيمية ٤٣٤/١٧ - ٤٣٦.

(٥) روح المعاني ٥١٣/٩.

(٦) حاشيته ق ١٤٥/١.

وقال الفيروز آبادي في القاموس:
الأمي الغبي.

وتعقبه الزبيدي بقوله:

كذا في النسخ - أي نسخ القاموس - وصوابه: العي: أي الجلف
الجافي القليل الكلام.

قال أبو عبد الرحمن: لا وجه للاستدراك على القاموس، لأن
الغباء داخل في المعنى الذي ذكره قطرب.

كما أن تفسير الزبيدي لا يدخل في معاني الأمية فقد يكون
الرجل غير أمي ويكون عيناً.

وأيضاً فتفسير العي بالجلف الجافي القليل الكلام لا وجه له،
فقد يكون المرأة عيناً ويكون ظريفاً كثير الكلام.

ويدخل في هذا المعنى تفسير وتعريف الفقهاء للأمي.

قال ابن تيمية: والأمي في اصطلاح الفقهاء خلاف القارئ
وليس هو خلاف الكاتب ويعنون به في الغالب من لا يحسن
الفاتحة.

وقال إسماعيل حقي: والمشهور عند أهل الفقه أن الأمي من لا

يعلم شيئاً من القرآن.

وعلى هذا، المعنى يفسر قوله تعالى:

﴿وَمِنْهُمْ أُمِيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِي﴾.

وقال ابن تيمية: الأمي كما قال ابن عباس وفتاذه غير العارف بمعاني الكتاب يعلمونها حفظاً وقراءة بلا فهم ولا يدركون ما فيه.

فهم لا يعلمون فقه الكتاب إنما يقتصرن على ما يسمعونه يتلى عليهم كما قال الكسائي والزجاج. اهـ.

قال أبو عبد الرحمن: فيكون غير الفاهم للكتاب - على هذا المعنى - أميا وإن قرأ وكتب.

قال ابن تيمية: فإنه سبحانه قال ﴿لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ﴾ ولم يقل لا يقرؤون ولا يسمعون.

لكن يعلمون أمانى إنما بقراءتهم لها أو بمساعدهم قراءة غيرهم ^(٧).

قال أبو عبد الرحمن: لا أتعرض هنا لترجيح المعانى الاصطلاحية أو معارضتها، لأنه لا مشاحة في الاصطلاح، وإنما

(٧) المفردات ٢٣ وحاشية القنوي على البيضاوى م ٣ ق ٢ ص ٢٣٠ | وفتاوى ابن تيمية ٤٣٤ / ٤٣٧ - ٤٣٨.

أرجح المعنى اللغوي لأنه المعول عليه.

والمعنى الراجح عندي: أن الأمي من لا يكتب وإن قرأ، فجميع عوام المسلمين يقرؤون كتاب الله في المصاحف ولم يرتفع عنهم اسم الأمية في عرف الأجيال.

أما المعنى الثالث وهو الغفلة والجهل.. إلخ فهو نتيجة الأمية وليس اسمها لها ، وهذه النتيجة أغلبية فإن معارف الدنيا من حساب وفهم لمعاني كتاب الله.. إلخ ، تحصل للناس بطريق الكتابة والقراءة^(٨).

وقد يوجد عالم أو شاعر فصيح .. إلخ وهو لا يحسن القراءة فلا يزول عنه وصف الأمية.

وقد يوجد حاسب - من غير تعلم للحساب بالقراءة والكتابة - فلا يزول عنه وصف الأمية.

وقد يوجد من يحسن الكتابة وليس عنده علم ولا فهم فلا يوصف بأنه أمي وإنما يوصف بالجهل والغباء.

وقد اختلف المفسرون واللغويون في سبب التسمية وأصل الاشتقاقة على هذه الآراء :

(٨) أريد القراءة التي يقابلها إحسان للكتابية ، ولست أريد تهجي العوام.

١ - أن هذا المعنى مأخوذ من الأم وهي الوالدة.

ووجه ذلك :

أ - أن من لا يكتب على الحال التي ولدتها عليه أمه.

قال الجصاص : وقيل إنما سمي من لا يكتب أميا لأنه نسب إلى حال ولادته من الأم ، لأن الكتابة إنما تكون بالاستفادة والتعلم دون الحال التي يجري عليها المولود .

وقال القنوي : بقي بلا علم كما ولدته أمه^(٩) .

ب - أن الكتابة كانت في الرجال دون النساء فنسب إلى أمه في جهله بالكتابة^(١٠) .

٢ - أنه مأخوذ من (أمة) وسقطت التاء في النسبة كما سقطت في المكي والمدني^(١١) . ثم اختلفوا في المراد بالأمة المنسوب إليها على هذا النحو :

أ - كل أمي منسوب إلى أمته وذلك بمعنى جماعته كما تقول :

(٩) أحكام القرآن للجصاص ٤٤٣/٣ حاشية القنوي ص ١٤٥ ق ١ تاج العروس ١٩١/٨ وتفصير القرطبي ٢٩٨/٧ أبو السعود ٢٠١/٢ والشوكاني ١٠٤/١ .

(١٠) تفسير ابن حجر ٥٩/٢ ومشارق الأنوار لعياض ٣٨/١ وزاد المسير لابن الجوزي ١٠٥/ .

(١١) لسان العرب لابن منظور، مادة (أمم).

هذا عامي بالنسبة إلى عامة الناس . قال ذلك ابن قتيبة ورجحه ابن تيمية .

وقال الراغب مؤيداً ذلك : والأمي منسوب إلى الأمة الذين لم يكتبوا لكونه على عادتهم كقولك عامي على عادة العامة .

ب - أصل نسبة أمي إلى أمة العرب .

ولهذه النسبة ثلاثة أوجه :

أو لها : أن معظم العرب لا يكتبون .

قال ابن قتيبة :

لم يكن من يكتب من العرب إلا قليل فنسبة من لا يكتب إلى الأمة ثم لزم هذا الاسم كل من لا يكتب فقيل :

العرب أميون .

وقال الزمخشري : نسب الأمي إلى أمة العرب حين كانوا لا يحسنون الخط ويخطط غيرهم من سائر الأمم ثم بقي الاسم (أي اسم الأمية) وإن استفادوه (يعني الخط) .

وقال ابن الأثير : قيل للعرب الأميون لأن الكتابة كانت فيهم عزيزة أو عدية .

وقال الجصاص : أراد الأكثر الأعم وإن كان فيهم القليل من
يقرأ ويكتب ^(١٢).

وثانيها : أن العرب وإن كتبوا يعتمدون على الحفظ لا على
الكتابة .

قال ابن تيمية :

وقد كان في العرب كثير من يكتب ويقرأ وكلهم أميون فلما
نزل القرآن عليهم لم يبقوا أميين باعتبار أنهم لا يقرؤون كتاباً من
حفظهم بل هم يقرؤون القرآن من حفظهم وأنا جيلهم في
صدرهم .

ولكن بقوا أميين باعتبارهم لا يحتاجون إلى كتابة دينهم بل
قرآنهم محفوظ في قلوبهم .

وقال : فديننا لا يحتاج أن يكتب ويحسب كما عليه أهل الكتاب
من أنهم يعلمون مواقيت صومهم بكتاب وحساب فدينهم معلق
بالكتب لو عدلت لم يعرفوا دينهم .

(١٢) تفسير البعوي ٢٤٤/٢ (هامش) وغريب الحديث لابن قتيبة ٢٨٤/١ وفتاوي
ابن تيمية ٤٣٥/٧ والفالائق ٤٢/١ - ٤٣ والنهاية ٦٨/١ وأحكام القرآن
للجصاص ٤٣٣/٣ وتفسير النسفي ٢٥٤/٤ والبحر المحيط ٤٠٣/٤ .

ولهذا يوجد أكثر أهل السنة يحفظون القرآن والحديث أكثر من
أهل البدع.

وأهل البدع فيهم شبه بأهل الكتاب من بعض الوجوه^(١٣).

وثالثها : أن العرب لا كتاب لهم كما قال الفراء .

قال ابن عباس : الأميون العرب كلهم من كتب منهم ومن لم
يكتب لأنهم لم يكونوا أهل كتاب .

وهذا ما لاحظه أبو حيان في تفسيره لقوله تعالى :
﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أَوتُوا الْكِتَابَ وَالْأَمِينِ﴾.

قال : هم مشركون العرب ودخل في ذلك من لا كتاب له .
وقال ابن تيمية : الأميون يتناولون العرب قاطبة دون أهل
الكتاب .

وقال إسحائيل حقي : من لا يحسن الكتابة من العرب فإنه أيضا
أمي ، لأنه لم يكن لهم في الأصل خط ولا كتابة .

وقال :

وَالْأَمِيونَ هُمُ الْعَرَبُ وَسَمَّاً أَمِينَ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَكُنْ لَّهُمْ كِتَابٌ

^(١٣) فتاوى ابن تيمية ٤٣٥/١٧ - ٤٣٦ .

ساوي وكان اليهود يطلقون على جميع الأمم لفظ الأمية بالإضافة إليهم هم.

يريدون بهذا أن يمتازوا عن الناس بأنهم هم الذين خاطبوا السماء وبعثت فيهم الرسل وأنزلت عليهم الكتب.

والأمية التي وصف بها العرب هي أمية من نوع خاص ، وهي أمية من لا كتاب لهم من عند الله وإن كان هذا لا يعني تفشي الأمية بينهم وهي أمية الجهل بالكتابة والقراءة.

وقال القنوي : فإن المشهور أن العرب لا كتاب لهم فأنا لهم القراءة والكتابة ؟ .

وقال محمد رشيد رضا : وكان أهل الكتاب يسمون العرب بالأمينين ولعله كان لقبا لأهل الحجاز ومن جاورهم دون أهل اليمن لكن ظاهر قوله تعالى في الخونية من اليهود : ﴿هُذِّلْكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأَمْيَنْ سَبِيل﴾ العلوم وليس بنص فيه.

وريما سموا كذلك كما كان اليهود يقولون عن غيرهم من أمم إيم (جويم) باللغة العربية.

أي أميون نسبة إلى الأمم بوصفهم شعب الله المختار وغيرهم الأمم.

والنسبة في العربية إلى أمية أميون وربما كان هذا أقرب بالنسبة إلى موضوع السورة^(١٤).

٣ - أن الأمي مأخوذ من أمته بمعنى خلقه.

قال البحرياني: ما أحسن أمته: أي خلقته والمراد الجبلة^(١٥).

ولم أجد أحدا رد الأمي إلى الأمة بمعنى الخلقة وإنما ردوه إلى الجبلة التي هي معنى الخلقة.

قال الفيروزآبادي: الأمي من لا يكتب أو من على خلقة الأمة لم يتعلم الكتاب وهو باق على جبلته^(١٦).

قال أبو عبد الرحمن: ونسبة الأمي إلى الأمم إما لأنه على حال ولادة أمه له وإما لأن الكتابة في النساء قليلة فذلك احتفال لا يوجد ما يمنع منه ولكن ليس هناك ما يقتضيه ويعينه من بين الاحتمالات.

(١٤) البحر المحيط ٤١٣/٢ وفتاوي ابن تيمية ١٩٠/١٦ وتفسير القرطبي ٩١/١٨ وروح البيان ٥١٣/٩ والتفسير القرآني للقرآن ٩٤٢/٢٨ وتأج العروس ١٩١/٨ وحاشية القنوي م ٧ ق ١ ص ١٧٨ وتفسير المغار ٢١٦/٩ وتفسير سيد قطب م ٨ ج ٩٣/٢٨.

(١٥) في المحرر لابن عطية ٣٢٩/١: (وقيل نسب إلى الأمة وهي القامة والخلقة كأنه ليس له من الآدميين إلا ذلك).

(١٦) معجم المقايس ٢٨/١ وتأج العروس ١٩١/٨ والنهاية ٦٨/١.

والقول بأن أصل أمي من أمة - على أساس أن أغلب الناس في كل أمة لا يكتبون فهو احتلال لا يوجد ما يمنع منه وهناك ما يرجحه وهو قوله: فلان عامي نسبة للعامة.

وعلى هذا نرجح أن الأمي مأخوذ من الأمة.

وعلى هذا أيضاً نقول إن الأميين لقب العرب لأن معظم العرب كعامة الأمم التي لا تكتب وإن استفادوا الكتابة فيما بعد فقد ظلوا يعتمدون على الحفظ دون الكتابة، ولأن العرب لا كتاب لهم.

وإذا كان العرب اليوم يكتبون ويعتمدون على الكتابة وأصبح لهم كتاب فقد زالت عنهم حقيقة الأمية ولكنهم أميون باعتبار ما كان.

أما تعليل تسمية العرب بالأميين بتسمية اليهود لهم بذلك فهذا غير معقول لأربعة أمور:

أوها: أن الله امتن على العرب ببني أمي وأورد الله اسم الأمي في معرض المدح، وبعيد أن يتدرج الله نبيه بلقب وضعه اليهود الملائين على سبيل الذم.

و ثانيها : أن هذا اللقب مفهوم من لغة العرب فما بالنا نلتمسه من تسمية اليهود ؟ .

و ثالثها : أن هذا اللقب عند اليهود بمعنى الوثني الجاهل وليس هذا المعنى من لغة العرب فقد أوضحت أن الأمية هي الجهل بالكتابة .

ورابعها : أن الأمية عند اليهود لقب لجميع الأمم ما عدا اليهود بينما المعروف من القرآن أن المراد به العرب .

أما أخذ أمري من أمة - بمعنى خلقة وجبلة - فلو قال به أحد لما رجحنا غيره .

والمراد بالأمي رسول الله ﷺ في قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأَمِي﴾ و قوله ﴿فَامْنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأَمِي﴾ .

وهو أمري لا باعتبار أنه من عرب أميين ، فزيد بن ثابت رضي الله عنه لا يقال إنه أمري لأجل أنه من عرب أميين .

بل رسول الله ﷺ أمري في ذاته ، لأنه لا يكتب .

وعلى ذلك أدلة كثيرة أقربها قوله تعالى :

﴿ هو الذي بعث في الأميين رسولاً منهم ﴾ والمراد بالأميّين العرب وحدّهم، فهو مثلّهم في الأميّة حسب دلالة السياق.

ونرجح أن المراد بالأميّين العرب وحدّهم بقوله تعالى:

﴿ قل للذين أتوا الكتاب والأميّين ﴾ بدليل المقابلة بالذين أتوا الكتاب، وبقرينة الحال والمكان وقت التنزيل على أن خطاب الشرع عام للناس ولكن بأيات ونصوص أخرى.

والمراد بالأميّين من عدا اليهود في قوله تعالى:

﴿ ليس علينا في الأميين سبيل ﴾ بالنسبة لعرب اليهود أما في مفهوم الأمة فالمراد العرب وحدّهم بدليل سياق الآية وما قبلها التي كانت خطاباً للرسول ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم في التحذير من اليهود.

والأميّون من لا يكتب من اليهود وجهاتهم على سبيل التجوز اللغوي في قوله تعالى:

﴿ ومنهم أميون ﴾ بدليل سياق الآية.

وكلام الله نزل بلغة العرب، وإنما يفسر بلغة العرب.

وحمل كلام الله على لغة العرب هو الظاهر الذي ندعوه إليه بحيث لا يصرف عن لغة العرب إلا بدليل.

وقد أوضحنا أن الأمية في لغة العرب يعني الجهل بالكتابة، وأوضحنا أن ذلك مأخوذ من الأمة، وأن تسمية العرب أميين تسمية من الله لهم بذلك مأخوذة من لغة العرب من أمة.

وعلى هذا نحمل معنى الأمية في الآيات الكريمة التي صدرنا بها هذا البحث.

وإنما نستثنى زيادة الوصف بالجهالة وعدم الفهم إلى الجهل بالكتابة في قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ أَمْيَانٌ﴾ بدليل أنه علل أميتهם بعدم العلم.

كما نستثنى معنى الأميين في اصطلاح اليهود الملاعين في قوله حسناً أخبر الله عنهم: ﴿لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأَمْيَانِ سَبِيلٌ﴾ فهم يريدون من عدا اليهود وإن كتب.

وهناك من صرف معنى الأمية في الآيات الكريمة عن ظاهرها اللغوي كما صرف سبب التسمية عن ظاهر الاستدلال اللغوي على هذا النحو:

١ - أن الأمي المقصود من أم بفتح الهمزة يعني قصد منسوب إلى الأم مصدر أم.

ودليل هذا الرأي قراءة يعقوب (الأمي) بفتح الهمزة.

ومن يقول بهذا الرأي ويأخذ بقراءة الجمهور وهي ضم الهمزة
يقول: ضم الهمزة من تغيير النسب^(١٧) وعلى هذا ترى (تغيير النسب)
دعوى يتنازعها طرفان:

الطرف الذي يقول الأمي بضم الهمزة من الأم بفتح الهمزة.

والطرف الذي يقول الأمي بفتح الهمزة من أمه.

والتأويل على هذا المعنى أن مهدا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ مقصود لكل أحد^(١٨).

قال أبو عبد الرحمن: هذا الاحتمال لا يقدم على العرف اللغوي
وهو أن الأمي الذي لا يكتب وليس هو المقصود.

ثم هو احتمال لا يوجد عليه برهان يعين الحمل عليه دون
العرف اللغوي وإنما هناك دعوى تغيير النسب وهي دعوى متنازع
عليها بين الطرفين وليس أحد الطرفين أولى بها إلا برهان،
ودعوى تغيير النسب دعوى يفسر بها صرف الكلام عن ظاهره،

(١٧) أما الجمهور القائلون بأن معنى (أمي) الجهل بالكتابة فيقولون عن قراءة
يعقوب - بفتح الهمزة - الأصل الضم من باب تغيير النسب كما قيل في النسب
إلى أمته (بضم الهمزة) أمي - بفتح الهمزة ولهذا قال أبو السعود: وقرىء بفتح
الهمزة: أي الذي لم يمارس القراءة والكتابة.

(١٨) راجع الجمل ١٩٨/٢ عن تفسير السمين وروح المعاني ٧٠/٩ وتفسير صديق
خان ٤٢/٣ وتفسير أبو السعود ٢٠١/٢ - ٢٠٢ والبحر المحيط ٤٠٣/٤.

وليست برهانا على أن هذا الظاهر يجب أن يصرف.
والبرهان يقتضي حمل قراءة يعقوب على هذه الدعوى لتوافق
في معناها قراءة الجمهور.

ثم إن تفسير الأمي بالمقصود غير مطردة في لغة الشرع.
هي غير مطردة في الأميين بصيغة الجمع لأننا لم نجد من فسر
الأميين بالمقصودين.

وغير مطردة في أمي بصيغة المفرد لأن الله قال: ﴿هُوَ الَّذِي
بَعَثَ فِي الْأَمَمِ رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾ أي أميا لا يكتب مثلهم، وليس
معناه يقصد مثلهم.

٢ - أن الأمي هو رسول الله ﷺ سمي بذلك لأنه أُم
الموجودات وأصل المكونات^(١٩).

قال أبو عبد الرحمن: هذا التفسير من باب ما يسمى بعلم
الإشارة لا العبارة في عرف أهل التصوف.

قال أبو عبد الرحمن: وهو تفسير هالك من عدة وجوه:

أولها: أن الله قال:

(١٩) روح البيان ٣/٢٥٥.

﴿مَا أَشْهَدُهُمْ خَلْقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَا خَلْقَ أَنفُسِهِمْ﴾.

ورسول الله ﷺ كغيره من البشر داخل في هذا المدلول.

وقولهم إن رسول الله ﷺ أَمَّا الموجودات وأَصْلَ المكونات قول على الله بما لم يشهد القائل به، ولا سبيل إلى برهان علمي شرعي صحيح لأن الله لم يخبرنا في كتابه ولا في الحديث الصحيح عن رسوله ﷺ أنَّ مُحَمَّداً أَصْلَ الكائنات.

وإنما تناشد القوم هذا الإفك من مدحِّة البوصيري التي لا تعتمد كل أفكارها على أصول شرعية صحيحة.

وثانيها: لو صح هذا الافتاء - وهو لا يصح - لكان غير متعين لتفسير الآية إلا بدليل، لأنَّ الأصل حمل كلام الله على لغة العرب.

وثالثها: أنَّ هذا المعنى مطرد فيها ورد في جميع النصوص الشرعية عن أمي وأميين.

٣ - الأمي نسب إلى أم القرى لأنَّ أهلها لا يكتبون ولا يقرؤون في الغالب. وهذا مروي عن أبي جعفر الباقر.

أو لأنها موضع أم أي قصد قال أبو الفضل الرازبي: وذلك مكة فهو (أي رسول الله ﷺ) منسوب إليها.

قال أبو عبد الرحمن: هذا لا يطرد في الأميين بصيغة الجمع إذ لا يصح حمل ذلك على النسبة لأم القرى، ولا يطرد في الأميين من اليهود.

ثم هو تفسير غير متعين لأمي، لأن الاشتقاق اللغوي المطرد في مادة أمري النسبة إلى الأمة وهي أشمل من النسبة إلى أم القرى.

٤ - الأميون في قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ أَمِيُّون﴾ هم اليهود نسبة إلى أم الكتاب حيث لم يقصدوا بها أو لنزول الكتاب عليهم نسبوا إلى أم الكتاب ^(٢٠).

قال أبو عبد الرحمن: ليس المراد اليهود عموما وإنما المراد جهالهم بدليل قوله ﴿لَا يَعْلَمُون﴾ لأن سياق ما قبل الآية في اليهود فدل على أن قوله ﴿وَمِنْهُمْ﴾ تبعيض من اليهود أنفسهم.

وإذا كان هذا التفسير في النسبة إلى أم الكتاب احتفالاً متصوراً عقلاً فهو غير متعين واقعاً وغير مطرد، وإنما المتعين المطرد ما رجحناه من تفسير وتعليق أهل اللغة.

٥ - المراد بالأمينين في قوله تعالى ﴿قُلْ لِلَّذِينَ أَوْتَوْا الْكِتَابَ وَالْأَمِيْنِ﴾ المجروس لأنهم لم يؤمنوا بأم الكتاب ^(٢١).

(٢٠) تفسير القرطبي ٥/٢.

(٢١) الوجوه للدامغاني ص ٤٦ حاشية المحقق.

قال أبو عبد الرحمن : لو كان الكفر بأم الكتاب تعليلاً لغويًا لاشتقاق معنى أمي ، ولو صح هذا - وهو لا يصح - لما كان مطرداً في بقية النصوص الشرعية والمراد بالأمينين في هذه الآية العرب وليس المقصود بقرينة الحال والمكان وقت التنزيل وإن كان التشريع عاماً للناس فذلك بنصوص أخرى ، ثم تضافرت النصوص على أن الأميين تسمية من الله للعرب .

٦ - المراد بالأمينين في قوله تعالى : ﴿وَمِنْهُمْ أَمِيَّون﴾ بعض اليهود لجحودهم كتب الله ورسله .

روي هذا عن ابن عباس ياسناد غير ثابت .

قال أبو عبد الرحمن : الصحيح أنهم جهله اليهود لعدم علمهم بالكتاب وليس لجحدهم ، وهذا قال ابن جرير الطبرى :

وهذا التأويل تأويل على خلاف ما يعرف من كلام العرب المستفيض بينهم (٢٢) .

وقال (باريه) في دائرة المعارف الإسلامية :

(أمي) لقب محمد في القرآن ، وهو لقب يرجع في بعض الوجوه إلى الكلمة أمة ولكن يظهر أنه ليس مشتقاً منها مباشرةً لأنه لم يظهر

(٢٢) تفسير ابن جرير ٢٥٩/٢ .

إلا بعد الهجرة، ويختلف معناه عن كلمة أمة التي كانت شائعة قبل الهجرة. اهـ.

وقد تعقبه الشيخ أحمد محمد شاكر في تذيله على هذه المادة بأن الآيات التي وردت فيها الأمية من الآيات المكية قبل الهجرة.

قال أبو عبد الرحمن: على فرض - وهو فرض باطل - أن الأمي لفظ لم يستعمل إلا بعد الهجرة فهو فرض لا يعني بطلان اشتراقه من لفظ سابق الاستعمال هو كلمة أمة، لأن المشتق منه يسبق في الاستعمال اللفظ المشتق.

هذا أمر معروف بالبداهة.

ولا يتصور اتفاق المشتق والمشتق منه في المعنى فيكون هذا الاختلاف مسوغاً لقول (باريه):

(إن معنى أمي مختلف عن معنى أمة) ذلك أن اشتراق المعنى تجوزا بعلاقة ما، وقد بينا فيها سبق العلاقة المجازية في اشتراق أمي من أمة.

ثم قال: (وقال في سورة آل عمران آية ٢٠) ^(٢٢) يدعو محمد أهل الكتاب والأميين إلى اعتناق الإسلام.

(٢٣) هي قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ أَوتُوا الْكِتَابَ وَالْأَمِينِ﴾.

ومعنى كلمة الأميين هنا المشركون وهي تدل على هذا المعنى
بعينه في الآية الخامسة والسبعين من السورة نفسها وذلك على لسان
أهل الكتاب^(٢٤).

قال أبو عبد الرحمن : معنى الأميين في الآية ٢٠ العرب لأن الله
سماهم الأميين لأنهم لا يكتبون في الغالب ولأنهم ليس لهم كتاب ،
ولأنهم يعتمدون على الحفظ لا على الكتابة .

وإنما تعين مراد الآية بمشركي العرب لا من ناحية اللغة وإنما
من سياق الكلام فالمراد مشركي الأميين من العرب ودلالة السياق
هي عرض الإسلام عليهم وإنما يعرض الإسلام على مشرك ،
فالآية خصصت عموم اللفظ .

وأما الآية الثانية فمعناها الوثنيون وليس ذلك من المعنى
اللغوي وإنما هو حسب عرف اليهود فيها حكاه الله عنهم .

ثم قال هذا المستشرق :

ويصعب الجزم بالمعاني المختلفة التي كان يقصدها محمد من
كلمة أمي ولو أننا وازنَا سورة الأعراف آية ١٥٧^(٢٥) بما امتدح به

(٢٤) هي قوله تعالى: ﴿ذلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأَمِينِ سَبِيلٌ﴾.

(٢٥) هي قوله تعالى: ﴿الَّذِي يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأَمِيُّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التُّورَاةِ وَالْإِنجِيلِ﴾.

محمد أمته في سورة آل عمران آية ١٠٤ (٢٦) و ١١٠ (٢٧) فلا يسعنا إلا أن نظن أن النبي رعا تصرف في المعنى الأصلي لكلمة أمي وعلى أي حال فلم يكن يرى منقصة في لقب النبي الأمي.

قال أبو عبد الرحمن : وجهة النظر في هذه المغالطة أن محمدًا ﷺ وأمته خير أمة أخرجت للناس مع العلم أن الأمي يعني الوثنى فكيف يكون الوثنين خير أمة ؟

ولا جواب لهذا السؤال إلا أن محمدًا ﷺ حور دلالة أمي.

قال أبو عبد الرحمن : ليس مع الكفر ذنب ، ولكننا نجيب هذا المثلث الأحق بال التالي :

أولاً : أن محمدًا ﷺ لم يسم نفسه أميا ولم يسم أمته أميين وإنما هذه تسمية الله بلغها رسول الله .

ثانياً : أن الأمية يعني الوثنية مصطلح لليهود ولا يفسر كلام الله باصطلاح اليهود وإنما يفسر بلغة العرب التي نزل بها القرآن ومعنى الأمية في لغة العرب الجهل بالكتابة كما بينا ذلك.

(٢٦) هي قوله تعالى : ﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون﴾ .

(٢٧) هي قوله تعالى : ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرن بالمعروف وتنهون عن المنكر...﴾ الآية .

ثالثاً: أن الأمية فسرت بوثنيي العرب في قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ أَوتُوا الْكِتَاب﴾ ولم تفسر بهذا التفسير لأن الأمية بمعنى الوثنية وإنما فسرت بهذا لأن مشركي العرب بعض العرب والعرب كلهم أميون - مسلمهم ومشركهم - تسمية من الله لهم، وهذه التسمية راجعة للاشتقاق في لغة العرب.

وقال هذا الأحق أو المتحامق:

ورغم أن هذا الرأي - أي تفسير الأمي بمن لا يكتب - مطابق لنص الآية الثامنة والسبعين من سورة البقرة^(٢٨) ويمكن أن يدل لفظ الأميين في هذه الآية على الوثنين من غير شك عند من لا يزيد البحث عن معنى آخر.

قال أبو عبد الرحمن: الآية التي ذكرها ليست بمعنى الوثنين بل المراد بها جهال اليهود ، وتفسير الآية منها إذ قال: ﴿لَا يَعْلَمُون﴾.

ومعاني الكلام تؤخذ من لغة أهلة سواء أراد هذا المستشرق البحث عن المعنى في لغة أهل ذلك الكلام أم لم يرد.

ثم قال: ومن جهة أخرى فإن كلمة أميين في سورة آل عمران ٧٥ لا يمكن بالنظر إلى سياق الكلام تفسيرها بالذي لا يكتب

(٢٨) هي قوله تعالى: ﴿وَذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأَمِينِ سَبِيل﴾.

(٢٩) انظر دائرة المعارف ٦٣٠/٢ - ٦٣١.

ولا يقرأ وإن كانت تدل في هذا الموضوع على الوثنين.

قال أبو عبد الرحمن: إذا صح أن الأميين في هذه الآية الوثنين فذلك في عرف اليهود لأن الله يكتي قولهم واعتقادهم، أما تسمية العرب بالأميين فهذه تسمية الله بالمعنى اللغوي العربي الذي نزل به القرآن وهو أن الأمي من لا يكتب.

وهذا واضح في الآيات الأخرى التي هي خبر من الله عن محمد صلى الله عليه وسلم وأمته أمة العرب وليس إخبارا منه عن عرف اليهود كما في هذه الآية.

وقال: وهناك عوامل لغوية تجعل من الصعب أن نقول: إن الكلمة أمي معناها الذي لا يكتب ولا يقرأ فلا الكلمة العربية (أمة) ولا العبرية (أما) ولا الآرامية (أميتا) تدل على الأمة في حالة الجهالة.

قال أبو عبد الرحمن: موافقة أو مخالفة العبرية والآرامية للمفهوم العربي لا تعنينا لأن كلام الله يفسر بلغة العرب.

أما العربية فقد بينا أن الأمي يعني الذي لا يكتب في لغة العرب وبيننا وجه أخذ ذلك من أمة.

وإنما ذهب هذا الأرعن إلى أن الأمي ليس مأخوذا عن الأمة

لأنه حرر مادة (أمة) في دائرة المعارف الإسلامية كما حرر مادة أمي (وقال إن أمة ليست مأخوذة من أم وإنما هي دخلة مأخوذة من العبرية أو الآرامية^(٣٠)).

قال أبو عبد الرحمن : معجمات اللغة العربية نصت على أنها عربية ولا خلاف بين اللغويين في ذلك .

أما وجه اشتقاق أمة من أم فقد بينته في رسالة لي مستقلة في تفسير قوله تعالى ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ وهنا أذكر ملخصا فأقول :

المعنى الأول الوضعي الأصلي الحقيقي الجامع لكلمة (أم) هو القصد ، ثم تفرع من ذلك معانٍ مجازية كثيرة .

ومن هذه المعاني المجازية أمة بمعنى جماعة لأنها يربطها قصد واحد من جنس أو لغة أو دين .. إلخ ثم تفرع عن (أمة) أمي لأن الأمة هي العامة ، وال العامة في الغالب - خاصة العرب وقت التنزيل - تجهل الكتابة .

ثم قال : إذا عرفنا أن محمد ر بما لم يكن على بيته مما تدل عليه الكلمة أمي عند اليهود وأنه ر بما جعل هذه الكلمة معنى جديدا .

(٣٠) انظر دائرة المعارف ٦٣١ - ٦٣٠/٢

قال أبو عبد الرحمن :

محمد ﷺ لا يعلم إلا ما علمه الله إياه ، وليس لدينا دليل على أن رسول الله ﷺ ، لا يعلم معنى أمي عند اليهود ، بل نصوص الشرع المطهر تدل على أن رسول الله ﷺ يعلم اعتقاد اليهود فيمن عدا اليهود من الأمم .

وسماء أعلم ﷺ معنى أمي عند اليهود أم لم يعلم فإن معنى أمي ليس من وضع محمد بل هو موجود في لغة العرب كما أن تسمية أمي ليست من تسميته ولكنها تسمية الله له .

وكلام الله يفسر بلغة العرب لا بلغة اليهود لأن محمد رسول الله إلى الناس كافة بكتاب الله الذي هو بلغة العرب .

وإذا صح أن تسمية العرب بالأميين معنى جديد فهو من عند خالق اللغة وليس معنى جديدا وضعه محمد ، ونحن نفسر كلام الله بمراد الله لا بمراد اليهود .

ثم قال : وقد استدل قوم بإطلاق لفظ الأمي على محمد بأنه لم يكن يقرأ ولا يكتب والحقيقة أن كلمة الأمي لا علاقة لها بهذه المسألة لأن الآية ٧٨^(٣١) من سورة البقرة التي تدعو إلى هذا

(٣١) هي قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِيونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ﴾.

الافتراض لا ترمي الأميين بالجهل بالقراءة والكتابة بل ترميهم
بعدم معرفتهم بالكتب المنزلة.

قال أبو عبد الرحمن : هذه وجهة متهافتة من أمور:
أوها : أن الآية التي ذكر في جهله اليهود وليس في النبي
الأمي .

وثانيها : أن الجهل في العادة سببه عدم القراءة والكتابة وهذا
وجه المجاز العربي في تسمية الجاهل أميا .

وثالثها : أن وجود معنى لادة لغوية لا يعني بطلان المعنى
الآخر .

وإنما نقول الأمي يعني الذي لا يكتب مجاز مباشرة من أمة
فيحمل الكلام عليه .

والامي يعني الجاهل نجاز بواسطة من أمة وهو مجاز مباشرة
من أمي ، لأن الجهل غالبا نتيجة عدم الكتابة .

ولا يقدم المجاز بالواسطة على المجاز مباشرة إلا بدليل ،
والدليل هنا قوله ﴿ولَا يعلَمُون﴾ فسر الأمية بعدم العلم .

ورابعها : إذا كانت الأمية في الآيات الأخرى ليست يعني

الجهل بالكتاب لأن الأمية في هذه الآية بمعنى الجهل بمعاني المكتوب :

فلا بد أن يكون الأمي في الآيات الأخرى بمعنى الجاهل بكتاب الله . وهذا باطل .

قال تعالى : ﴿الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف ..﴾ الآية .
وقال : ﴿وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابُ وَالْحِكْمَةُ﴾ .

فليس بعقل أن يكون جاهل يعلم الكتاب والحكمة فصح أنه لا يكتب ويعلم بمعاني الكتاب وهذا وجه الإعجاز في سياق الامتنان (٣٢) .

وعن حكمة الأمية قال شيخ الإسلام ابن تيمية .

وكون محمد كان نبياً أمياً هو من تمام كون ما أتى به معجزاً خارقاً للعادة ومن تمام بيان أن تعليمه أعظم من كل تعلم كما قال تعالى :

﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُطْهُ بِيَمِينِكَ إِذَا لَرْتَابَ الْمُبْطَلِوْنَ﴾ .

(٣٢) راجع دائرة المعارف ٦٤٣/٢ - ٦٤٨

فغيره يعلم ما كتبه غيره وهو علم الناس ما يكتبون وعلمه الله ذلك بما أوحى إليه ^(٣٣).

ولهذا فالأمية صفة مدح فيه وصفة ذم في غيره ^(٣٤) وقد لخص الجصاص إعجاز الأمية في التالي:

- ١ - ليوافق ما تقدمت به البشارة في كتب الأنبياء السالفة.
- ٢ - البعض عن توهם الاستعانة على ما أتى به من الحكمة بالكتابة.
- ٣ - مشاكلته الحال من بعث إليهم مع عجزهم عما أتى به ^(٣٥).

وأضاف الراغب إلى ذلك أن هذا الإعجاز فضيلة له لاستغنائه بحفظه واعتماده على ضمان الله بقوله: ﴿سُنْقَرِئُكَ فَلَا تَنْسِي﴾ ^(٣٦).

وقال إسماعيل حقي:

قال في الأسئلة المقدمة: كيف منَّ الله على نبيه بأنه أمي لا يعرف الخط والكتابة وهما من قبيل الكمال لا من قبيل النقص.؟

(٣٣) فتاوى ابن تيمية ١٩٠/١٦.

(٣٤) روح المعاني ٧٠/٩.

(٣٥) أحكام القرآن ٤٤٤٣/٣.

(٣٦) المفردات ٢٤.

والجواب: إنما وصفه بعدم الخط والكتابة أن أهل الكتاب كانوا يجدون في نعته في التوراة والإنجيل أنه أمي لا يقرأ ولا يكتب فأراد تحقيق ما وعدهم به على نعته إياه، ولأن الكتابة من قبل الصناعات فلا توصف بالمدح ولا بالذم، ولأن المقصود من الكتابة والخط هو الاحتراز عن الغفلة والنسيان وقد خصه الله تعالى بما فيه غنيه عن ذلك كالعين بها غنية عن العصا والقائد^(٣٧).

وقال الشيخ أحمد محمد شاكر:

وكان رسول الله ﷺ يتلو القرآن على الناس ويعاود تلاوته عليهم لا يتغير منه حرف ولا يختلف في كلمة.

فإن الرجل الفصيح إذا ألقى كلاماً مرتجلاً غير مكتوب فلا يكنته أن يعيده كله ولا أكثره بنصه وحرفوه وإن أمكنه أن يعيد كثيراً من معانيه بعبارات أخرى^(٣٨).

وقد كتب عبدالله القصيمي فصلاً طويلاً بعنوان لا تقرأ لئلا يصغر آباؤك^(٣٩) يسخر فيه بكتاب الله وسنة رسول الله مدعياً أن شرع الله يفتخر بالأمية ويدعو إليها.

(٣٧) روح البيان ٤٨٠/٦.

(٣٨) دائرة المعارف الإسلامية ٦٤٧/٢ وانظر تفسير الخازن ٢٤٤/٢.

(٣٩) أنها العار إن المجد لك ص ٩٥ - ١٢٩.

والقصيمي يحسن مغالطة السذج والواقع أن كتاب الله وسنة رسوله دعيا إلى العلم والتعليم وإنما كان فيهما الاخبار عن واقع العرب وقت التنزيل.

ولا ريب أن دين الله رفع مستوى العرب من الأمية إلى العلم.

بِيَانِ مَعْنَى الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ الْوَارَدَةِ فِي نَفْيِ الْكِتَابَةِ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قال الله سبحانه وتعالى :

﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ فَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمَنْ هُؤْلَاءِ مَنْ يُؤْمِنُ بِهِ وَمَا يُجْحِدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا الْكَافِرُونَ﴾.

﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُطْهُ بِيمِينِكَ إِذَا لَأْرَاتَكَ الْمُبْطَلُونَ﴾.

﴿إِنَّمَا يُحَذِّرُ اللَّهُ عَزَّ ذَلِكَ عَذَابُ الْكَافِرِ﴾ (سورة العنكبوت ٤٧ - ٤٩).

ففي هذه الآيات أن رسول الله ﷺ لم يقرأ ولم يكتب من عدة تأكيدات :

أولاً : كلمة ﴿بِيمِينِكَ﴾ .

قال أبو حيان : وهي الجارحة التي يكتب بها وذكرها زيادة

تصوير لما نفى عنه من الكتابة^(١) واليمين خرج مخرج الغالب^(٢) لأن العادة الكتابة باليمين لا بالشمال^(٣).

قال البيضاوي : وذكر اليمين زيادة تصوير للمنفي للتوجيز في الإسناد .

وعلق ابن التمجيد على ذلك بقوله :

أي زيادة تصوير للمنفي الذي هو الخط ونفي للتوجيز في إسناد الخط المنفي إليه ﷺ فإنه لم يقل (بيمينك) لتوهم أن نفي الخط عنه لانتفاء أمره كاتباً بأن يخاط : أي ولا تأمر كاتباً أن يخط ، فقيل ولا تخطه تجوزاً من باب الإسناد إلى السبب فجيء بلفظ اليمين ليعلم أنه عليه الصلاة والسلام نفسه لا يخط فهو من أسلوب قولهم : نظرته بعيني^(٤) .

واثانيها : كلمة **»من كتاب«** لتأكيد النفي^(٥) ففي ذلك تنكير المنفي^(٦) وهو الإطلاق في النفي^(٧) فلكون استغراق المفرد أشمل

(١) البحر المحيط ١٥٥/٧.

(٢) البحر المحيط ٤١٧/٣.

(٣) حاشية القنوي ٢٦/٦.

(٤) حاشية ابن التمجيد ٢٦/٦ (هامش).

(٥) تفسير ابن كثير ٤١٧/٣.

(٦) التفسير الحديث ٢٣/٧.

(٧) التفسير السابق .

اختير ﴿كتاب﴾ على كتب ^(٨).

قال القنوي : ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو﴾ : هذا للدّوام في النفي لا لنفي الدّوام ، أي ما كنت قبل إِنْزال الكتاب تقدر على أن تتلّو فالنفي متوجّه إلى التلاوة مع القدرة ^(٩) .

ويرى دروزة : أن هذه الآية أصرّح في المقصود من الآيات التي فيها التعبير بالأمي ^(١٠) .

وثلاثها : في قوله تعالى : ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ﴾ إذا جعلنا المراد بالآيات صفة محمد ﷺ في التوراة والإنجيل من أنه حين يخرج لا يعلم كتابا ولا يخطئه بيمنيه وروى ذلك ابن جرير عن الصحاّك وقتادة وأبن جريج ورجحه.

قال ابن جرير رحمه الله تعالى : إن الآية بين خبرين من إخبار الله عن رسوله ﷺ فهي أن تكون خبرا عنه أولى من أن تكون خبرا عن الكتاب الذي قد انقضى الخبر عنه قبل ^(١١) .

(٨) حاشية القوي ٦/٢٦.

(٩) المصدر السابق . قال أبو عبد الرحمن : الدّوام في النفي أنه لا يتلو من كتاب دائم . ونفي الدّوام : أنه لا يتلو من كتاب إلى حين .

(١٠) المصدر السابق ٧/٢٥ .

(١١) تفسير ابن جرير ٢١/٢٧ .

واستدل لهذا بقراءة ابن السمييع : ﴿ بل هذه آيات بيّنات ﴾ .

قال الشوكاني : ولا دليل في هذه القراءة على ذلك ، لأن الإشارة يجوز أن تكون إلى القرآن كما جاز أن تكون إلى النبي ﷺ بل رجوعها إلى القرآن أظهر لعدم احتياج ذلك إلى التأويل ^(١٢) .

قال أبو عبد الرحمن : إذا صحت القراءة فيعارض الأولوية التي ذكرها الشوكاني : أن الإشارة إلى أقرب مذكور.

ورجح جمهور المفسرين خلاف ما رجحه ابن جرير وأيدوا ذلك بقراءة عبد الله ^{﴿ بل هي آيات ﴾} ^(١٣) . واختاره ابن كثير ^(١٤) .

والمبطلون هم أهل مكة أو أهل الكتاب ^(١٥) وقال طنطاوي جوهري : هما معاً ^(١٦) .

قال أبو عبد الرحمن : وهذا العموم هو الأصح : لأنه مقتضى الظاهر.

(١٢) فتح القدير ٤/٢٠٧.

(١٣) البحر المحيط ٧/١٥٦.

(١٤) تفسيره ٣/٤١٧.

(١٥) الكشاف ٣/٢٠٨.

(١٦) تفسيره ١٤/١٤٢.

أما كفار مكة فكانوا يعرفون أن النبي ﷺ أمي.

قال تعالى : حكاية عنهم : ﴿ وَقَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ اكْتَبْهَا فِي تَمْلَىٰ عَلَيْهِ بَكْرَةً وَأَصْبِلَاهُ ۚ ۝ فَلَوْ كَانَ يَكْتُبُ لَقَالُوا ۝ (كتبها) .

وأما أهل الكتاب فعندهم صفة أمية الرسول ﷺ بدليل قوله تعالى ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ الْأَمِيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عَنْهُمْ فِي التُّورَاةِ وَالْإِنجِيلِ ۝ وَمِنْهُجٌ عَامِّهُ الْمُفْسِرِينَ أَنَّ الْآيَةَ فِي نَفِي الْكِتَابَةِ عَلَىٰ مَا قَبْلَ الْوَحْيِ .

قال سيد قطب : ولربما كانت تكون لهم شبهة لو أنه كان من قبل قارئاً كتاباً.

فما شبهتهم وهذا ماضيه بينهم^(١٧) .

قال الطبرسي : قال الشريف الأجل المرتضى علم المهدى قدس الله روحه : هذه الآية تدل على أن النبي ﷺ ما كان يحسن الكتابة قبل النبوة ، فأما بعد النبوة فالذي نعتقد في ذلك التجويز لكونه عالما بالكتابة والقراءة ، وعدم التجويز لكونه غير عالم بها من غير قطع على أحد الأمرين .

(١٧) تفسيره ٦ ج ٩/٢١

وظاهر الآية يقتضي أن النفي قد تعلق بما قبل النبوة دون ما بعدها ، ولأن التعليل في الآية يقتضي اختصاص النفي بما قبل النبوة ، لأن المبطلين إنما يرتابون في نبوته عليه عليه السلام لو كان يحسن الكتابة قبل النبوة .

فأما بعد النبوة فلا تعلق له بالريبة والتهمة .

فيجوز أن يكون تعلمها من جبرائيل عليه السلام بعد النبوة ^(١٨) .

قال أبو عبد الرحمن : ارتياح المبطلين يتعلق بالتلاؤة قبل النبوة وبالخلط قبل النبوة وبعدها .

هذا هو ظاهر الآية الكريمة .

والريبة لا تقتضي ثبوت التهمة في المرتاب فيه .

وقال الدكتور عبدالكريم الخطيب :

وقد أثار المفسرون جدلا طويلا حول ما إذا كان الرسول قد عرف القراءة والكتابة بعدبعثة أم لا ؟ وقال كثير منهم إنه صلوات الله وسلامه عليه قد عرف القراءة والكتابة بعدبعثته ،

١١) تفسير الطبرسي ٢٨٧/٨ - ٢٨٨ .

وهذا أمر ما كان يصح أن يكون موضع بحث أو خلاف فقد جاء القرآن ناطقا صريحا بأمية النبي ، وجعل هذه الأمية صفة دالة عليه يجدها عليها أهل الكتاب في كل حال يلقونه عليها وفي كل زمن يوجهون وجههم إليه .

فكيف إذاً يكون النبي قد خرج عن صفة الأمية بعدبعثة ، وعرف القراءة والكتابة ثم يكون بهذا حجة على أهل الكتاب الذين يجدون وصفه في التوراة والإنجيل نبيا أميا في الأميين ؟

ثم ما حاجة النبي إلى أن يعرف القراءة والكتابة بعد النبوة .

أكان ينقل الكتاب الذي بين يديه عن كتب أخرى حتى يضطرب ذلك إلى معرفة القراءة والكتابة ؟ أم ماذا ؟ لا نجد جوابا (١٩) .

وقال مؤيدا الاحتمال الأخير : والإطلاق في النفي أو تنكير المنفي مما يمكن أن يكون قرينة على أن المراد هو الاحتمال الثاني (٢٠) .

قال أبو عبد الرحمن : لو صح أن هذه الآية تنفي القراءة والكتابة بعدبعثة لأجيب على استدلال « دروزة » في الإطلاق في

(١٩) التفسير القرآني للقرآن ٤٤٩/٢١ - ٤٥٠ .

(٢٠) التفسير الحديث ٢٣/٧ .

النفي بتنكير النفي بأنه صحيح بالنسبة لما قبلبعثة لم يقرأ من كتاب مطلقا ولم يخطه بيديه مطلقا.

ولا يرد النفي على ما بعدبعثة لأنه تعالى قال: ﴿من قبله﴾ فالنفي ياطلاق لما قبلبعثة.

وقوله ﴿ولا تخطه﴾ جعله بعض الشيعة بمعنى النهي استدلالا لقولهم: إنه يكتب قبلبعثة فنهي عنها بالوحي.

قال إسماعيل حقي: قال في كشف الأسرار: ﴿ولا تخطه﴾ بالفتح على النهي، وهو شاذ.

وفي الأسئلة المفحمة: قول الشيعة مردود لأن ﴿لا تخطه﴾ لو كان نهيا، لكن بحسب الطاء أو قال: لا تخططه بطريق التضعيف.

قال أبو عبد الرحمن: لا وجه لقراءة الفتح بأي وجه يعقل من وجوه اللغة في سياق: ﴿وما كنت تتلو﴾.

وقال الألوسي: وتقديم قوله تعالى: ﴿من قبله﴾ على قوله سبحانه ﴿ولا تخطه﴾ كالصریح في أنه عليه الصلاة والسلام لم يكتب مطلقا.

وظن بعض الأجلة رجوعه إلى ما قبله وما بعده فقال:

يفهم من ذلك أنه عليه الصلاة والسلام كان قادرا على التلاوة والخط بعد إِنْزَالِ الْكِتَابِ ولو لا هذا الاعتبار لكان الكلام خلوا من الفائدة.

وأنت تعلم أن لو سلم ما ذكره من رجوع لا يتم أمر الفائدة إلا إذا قيل بحجية المفهوم والظان من لا يقول بحجيته.

قال أبو عبد الرحمن : الخلاف في حجية المفهوم لا يؤثر في فهمي لهذه الآية الكريمة^(٢١) فسواء أكان المفهوم حجة أم غير حجة فظاهر الآية بموجب مفهوم لغة العرب أن الرسول ﷺ لا يتلو من كتاب قبل نزول هذا الكتاب وهو القرآن.

﴿وَمِن﴾ في قوله ﴿مِنْ كِتَابٍ﴾ للجنس ، لأن تلاوة الرسول ﷺ للقرآن بعد نزوله تلاوة من حفظه وليس تلاوة من مكتوب أماماه .

كما أنه ﷺ لا يخط كتابا بيمنيه مطلقا لا قبل نزول القرآن ولا بعده .

والبرهان على ذلك أنه لو كانت ﴿مِنْ قَبْلِه﴾ قيدا للتلاوة والكتابة معا لقال: وما كنت من قبلي تتلو من كتاب ولا تخططه بيمنيك .

(٢١) هي قوله: ﴿مِنْ قَبْلِه﴾ .

أو قال : وما كنت تتلو من كتاب ولا تخطه بيمينك من قبله .

فليا وردت ^{﴿من قبله﴾} وسطا بين المنفيين علمنا أن ادعاءها
قيداً لنفي الخط ليس ظاهرا لغويا .

فإن قيل يجوز في كلام العرب أن يكون هذا القيد المتوسط
متناولا للمنفيين فجوابي :

إن جاز هذا في كلام العرب فهو ليس من ظاهر كلامهم ، بل
هو تجوز جاز ببرهان آخر .

ونحن على الظاهر حتى يقوم ببرهان على خلافه .

ثم قال الألوسي :

ولا يخفى أن قوله عليه الصلاة والسلام : « إنا أمة أمية لا نكتب ولا
نحسب » ليس في استمرار نفي الكتابة عنه عليه الصلاة والسلام ولعل
ذلك باعتبار أنه بعث عليه الصلاة والسلام وهو كذا أكثر من بعث
إليهم وهو بين ظهرانيهم من العرب أميون لا يكتبون ولا يحسبون ، فلا
يضر عدم بقاء وصف الأمية في الأكثر بعد ^(٢٢) .

(٢٢) روح المعاني ٥/٢١ وحاشية القنوي ٦/٢٦ .
قال أبو عبد الرحمن : قوله ^{عليه السلام} : « نحن أمة أمية » لا يتناول جميع أفراد العرب =

قال أبو عبد الرحمن : ومن هذا العرض لوجهات النظر تتلخص المذاهب في التالي :

١ - أنه عليهما معاً ما كان يحسن كتابة لا قبل النبوة ولا بعدها ، ولا يحسن قراءة ولا تهجيا ولكنه في لحظات نادرة كصلاح الحديبية كتب وذلك من معجزاته ، لأنه كتب من غير تعلم .

٢ - أنه كان يكتب قبل الوحي فنهي عن الكتابة بعد الوحي .

قال أبو عبد الرحمن : هذا مذهب كافر عزاه إسماعيل حقي للشيعة على أن الطبرسي من أئمة الإمامية يحكي عنهم عكس ذلك وهو أن النبي عليهما معاً كان يحسن الكتابة بعد النبوة على احتمال أن جبريل عليه السلام علمه .

٣ - أنه لم يكن يحسن الكتابة قبل البعثة وبعد ذلك يجوز أن يتعلمها من جبريل .

وهذا على سبيل التجويز العقلي .

٤ - أنه كتب بعد البعثة على سبيل الواقع لا على سبيل التجويز العقلي استمراً ، ليس نادراً ، وذلك معجزة .

لوجود الكتبة منهم ، وقد سبق بيان وجه نسبة الأمية لعموم العرب ، إلا أننا لا ندعى الكتابة لعربي إلا ببرهان .

٥ - أنه كان يقرأ ولا يكتب.

٦ - أن الله رزقه علم الكتابة والقراءة ومنع منها ، ولم يوضح
أهل هذا المذهب: هل ذلك قبلبعثة أم بعدها.
ولم يستبعد القاضي عياض هذا الرأي.

قال ابن الجوزي:

كان رسول الله لا يكتب ولو أراد لقدر.

٧ - لم يكن يقرأ ما يكتب لكن إذا نظر إلى المكتوب عرف
ما فيه بإخبار الحروف إياه عليه الصلاة والسلام عن أسمائها.
فكل حرف يخبره عن نفسه أنه حرف كذا، وذلك نظير
إخبار الذراع إياه عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَتْهُ بأنها مسمومة.

حَكَىَ هَذَا الْمَذْهَبُ الْأَلْوَسِيُّ وَقَالَ: لَا أَدْرِي فِي أَيِّ كِتَابٍ
وَجَدْتُهُ، وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ مِثْلَ هَذَا لَا يَقْبَلُ بَدْوَنَ خَبْرٍ صَحِيفٍ وَلَمْ
أَظْفَرْ بِهِ (٢٣).

وقال مرة أخرى:

جاء عن بعض أهل البيت أنه عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَتْهُ

(٢٣) روح المعاني ٥/٢١

المكتوبة إذا نظر فيها ولم أر فيها سندًا يعول عليه^(٢٤).

قال أبو عبد الرحمن: هذه مذاهب المتنسبين إلى الإسلام أما المستشرقون القائلون أن الرسول ﷺ يعرف الكتابة ويرأوغ فمذهبهم تكذيب كلام الله وكلام رسوله والله المستعان.

ومن اللغو الغامض المشبه لسفسطة أهل الكلام قول البيضاوي عند تفسير قوله تعالى: ﴿إِذَا لَارْتَابَ الْمُبْطَلُونَ﴾.

قال: وإنما ساهم مبطلين لکفرهم أو لارتياهم بانتفاء وجه واحد من وجوه الإعجاز المتکاثرة^(٢٥).

وقد فسر الكازروني ذلك بقوله:

يعني أن ارتياهم في أمر النبي ﷺ بسبب انتفاء وجه واحد من وجوه إعجازه وهو كونه أمياً.

وظهور الكتاب المعجز منه موجب لكونهم مبطلين، إذ لا وجه للارتياب بسبب انتفاء وجه واحد من وجوه الإعجاز وجود الوجوه الكثيرة منه^(٢٦).

(٢٤) روح المعاني ٧٠/٩.

(٢٥) أنوار التنزيل ١٤٠/٤.

(٢٦) حاشية الكازروني (هامش المصدر السابق).

قال أبو عبد الرحمن :

ها هنا وجوه جة من الاستدراك :

أولها : أن الأمية وحدها ليست إعجازاً ولا وجهاً من الإعجاز.

وإنما الأمية مع ما جاء به الرسول ﷺ برهان من براهين
صدقه .

وثانيها : أن الأمية مع ما جاء به الرسول ﷺ برهان مستقل
وليست وجه برهان .

وثالثها : أن الله سبحانه مبطلين مع وجود البرهان وهو الأمية مع
ما جاء به ﷺ ، فهم لم يرتابوا بانتفاء هذا البرهان الذي سماه
البيضاوي وجه إعجاز ، بل هم مبطلون على كل حال .

إلا أنهم مبطلون بلا ريبة ، ولو انتفى هذا البرهان لكانوا
مبطلين لريب حصل لهم .

وليس كل ارتياح يدفع البرهان .

فحصل من هذا أنهم مبطلون عناداً .

الْأَحَادِيثُ وَالآثَارُ الْوَارَدَةُ فِي نَفْيِ الْكِتَابَةِ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ إِثْبَاتِهَا

قال البخاري ، حدثني عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء رضي الله عنه قال : لما اعتمر النبي ﷺ في ذي القعدة فأبى أهل مكة أن يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم على أن يقيم ثلاثة أيام فلما كتب الكتاب كتبوا :

هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله .

قالوا : ونقر لك بهذا لو نعلم أنك رسول الله ما منعناك شيئاً ولكن أنت محمد بن عبد الله .

فقال : أنا رسول الله وأنا محمد بن عبد الله .

ثم قال لعلي : أمح رسول الله .

قال علي : لا والله لا أمحوك أبداً .

فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب وليس يحسن يكتب فكتب : هذا

ما قاضى عليه محمد بن عبد الله^(١).

قال الحافظ ابن حجر عن هذا الحديث:

تقدّم هذا الحديث في الصلح عن عبيد الله بن موسى بهذا الإسناد وليس فيه هذه اللفظة (ليس يحسن يكتب) وهذا أنكر بعض المتأخرین على أبي مسعود^(٢).

نسبتها إلى تخریج البخاري وقال: ليس في البخاري هذه اللفظة ولا في مسلم.

وهو كما قال عن مسلم فإنه أخرجه عن طريق زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق بلفظ:

فأراه مكانها فمحاها وكتب ابن عبد الله. اهـ.

وقد عرف ثبوتها في البخاري في مذنة الحديث.

(١) رواه البخاري في كتاب المغازي باب عمرة القضاء . فتح الباري ٤٢/٩ - ٤٤
ورواه أحمد قال حدثنا حجين ثناء إسرائيل .. إلخ الفتح الرباني ١٠٤/٢١
ورواه ابن جرير في تاريخه م ٢ ج ٣ ص ٨٠ وأخرجه النسائي عن عبيد الله بن
موسى .

(٢) قال السيوطي : وقع في أطراف أبي مسعود الدمشقي في حديث القضية : أنه
عليه أخذ الكتاب وليس يحسن أن يكتب فكتب مكان رسول الله عليه محمد .
المخصص ٢٧٢/٣ ووهم الزرقاني فنسب ذلك إلى أبي موسى المديني انظر شرح
المواهب ١٩٦/٢ .

وكذلك النسائي أخرجها عن أحمد بن سليمان عن عبيد الله بن موسى مثل ما هنا سواء.

وكذا أخرجها أحمد عن حجgin بن المثنى عن إسرائيل ولفظه:
فأخذ الكتاب وليس يحسن أن يكتب فكتب مكان رسول الله ﷺ
هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله ^(٢).

قال القرطبي : فقال جماعة بجواز هذا الظاهر عليه ، وأنه كتب بيده منهم السمناني وأبو ذر والباجي ورأوا أن ذلك غير قادح في كونه أميا ولا معارض بقوله : ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُطْ بِيَمِينِكَ﴾ ولا بقوله « إنما أمية لا نكتب ولا نحسب » بل رأوه زيادة في معجزاته واستظهارا على صدقه وصحة رسالته وذلك أنه كتب من غير تعلم لكتابه ولا تعاط لأسبابها وإنما أجرى الله تعالى على يده وقلمه حرّكات كانت عنها خطوط مفهومها (ابن عبد الله) من قرأها ، فكان ذلك خارقا للعادة.

كما أنه عليه السلام علم الأولين والآخرين من غير تعلم ولا اكتساب ، فكان ذلك أبلغ في معجزاته وأعظم في فضائله .

ولا يزول عنه اسم الأمي بذلك ، ولذلك قال الراوي عنه في

(٢) فتح الباري . ٤٤/٩

هذه الحالة: ولا يحسن أن يكتب، فبقي عليه اسم الأمي مع كونه
قال: كتب^(٤).

وعلق القرطبي على قول القاضي عياض: إنه عليه صلوات الله عليه لم يكتب
فقال:

قلت هذا هو الصحيح في الباب أنه ما كتب ولا حرفا واحدا
وإنما أمر من يكتب وكذلك ما قرأ وما تهجي.

فإن قيل: قد تهجي النبي عليه صلوات الله عليه حين ذكر الدجال فقال:

(مكتوب بين عينيه لك افتر) وقلت:
إن المعجزة قائمة في كونه أميا فكيف هذا؟

فالجواب: ما نص عليه عليه صلوات الله عليه في حديث حذيفة:

والحديث كالقرآن يفسر بعضه ببعضها.

وفي حديث حذيفة: يقرؤه كل مؤمن كاتب وغير كاتب.
فقد نص في ذلك على غير الكتاب من يكون أميا.
وهذا من أوضح ما يكون جليا.

(٤) تفسير القرطبي ٣٥٢/١٣.

قال أبو عبد الرحمن: معنى هذا أن رسول الله ﷺ قرأ وهو غير قارئ كما أن نفي القراءة ليس شرطا في إثبات الأمية، وقد رجحت هذا من كلام اللغويين في معنى الأمي.

والذين حملوا قول البراء (فكتب) على ظاهره وهو أن رسول الله ﷺ كتب بيده قالوا: إن هذا لا ينافي أمته.

قال الأشخر اليماني عن ظاهر كلام البراء : لا ينافي قوله صلى الله عليه وسلم :

«إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب».. الحديث^(٥) إذا لا يبعد أن تحرى يد القدرة يده الكريمة بما شاء الله من غير قصد إلى الكتابة ويكون ذلك معجزة إذ هو خرق عادة في حقه.

وقال تعالى : ﴿وَمَا أَلْمَنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ﴾ ومع ذلك ر بما جرى على لسانه اللفظ متزنا نحو :

(٥) قال القاري عن حديث (إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب) وفيه أن نفي الشيء عن الجنس لا يوجب انتفاءه عن جميع أفراده بدليل أنه كان فيهم من يكتب فالأول هو الاستدلال بقوله: ﴿وَمَا كُنْتَ تَلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُطْهُ سَمِنْكٌ﴾.

شرحه للشفاء بهامش نسم الرياض ٢٣٦ / ٣
والحادي ث روأ الشیخان وانتظر شرحه وتخرجه في عمدة القاري م ٥ ج ١٠ د ٢٩٦ - ٢٨٧ - وفتح الباري ٢٨٥ / ٥

أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب^(٦)

قال السيوطي : وقال بعضهم :

كتب في ذلك اليوم غير عالم بالكتابة ولا مميز لحروفها لكنه
أخذ القلم بيده فخط به ما لم يميزه هو فإذا هو كتاب ظاهر بين
على حسب المراد^(٧).

وقال القاري : ولا يخفى أن لفظ كتب وقع مجازا لا شك فيه
على ما قاله الحلبي ، وقال أبو الوليد الباجي كتب حقيقة وهو في
هذا القول شاذ منفرد عن الجماعة والمسألة شهرة وملخصها أن
اللفظ صحيح مبني مجازاً معنى لا أنه ليس بتصحّح أصلًا^(٨).

ووقع في سيرة أبي الفتح اليعمري ما لفظه :
وقد روى البخاري أن النبي ﷺ كتب ذلك بيده.

(٦) شرح بهجة المحافل ٣١٦/١ - ٣١٧ ومثله قوله صل الله عليه وسلم :
هل أنت إلا أصبع دميت وفي سيل الله ما لقيت
حاشية ابن التمجيد ٢٧/٦ ، وانظر ما كتبه مصطفى صادق الرافعي بتاريخ
آداب العرب ٣٠٧/٢ - ٣١٥

(٧) الخصائص ٢٧٢/٣

(٨) قال أبو عبد الرحمن : بل هو رواية مختصرة كما سيأتي بيانه.

قال الحلي: قوله بيده: لم أره في صحيح البخاري^(٩).

وقال القرطبي:

وقال بعض المتأخرین: من قال: هي آیة خارقة فيقال له:
كانت تكون آیة لا تتكرر لولا أنها مناقضة لآیة أخرى وهي كونه
أميما لا يكتب، وبكونه أمينا في أممأ قامت الحاجة وأفحمر
الحادي وانحسمت الشبهة.

فكيف يطلق الله تعالى يده فيكتب وتكون آیة؟
وإنما الآیة أن لا يكتب.

والمعجزات يستحيل أن يدفع بعضها بعضا.
وإنما معنى كتب وأخذ القلم:

أي أمر من يكتب به كتابه، وكان من كتبة الوحي بين يديه
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ ستة وعشرون كتابا^(١٠) وقد أبى هذا التأویل القاضي عياض

(٩) شرحه للشفاء بهامش نسخة الرياض وانظر إنسان العيون (السيرة الحلبية)
٢٤/٣ - ٢٣٧/٣ وذكر عمر بن بشير في كتاب «الكتاب» له: أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ كتب
بيده يوم الخديبية وأنه لم يكن يعلم الكتابة قبل ذلك وأن من معجزاته أن علم
الكتاب من وقته. المختار ٢٧٢/٣.

قال أبو عبد الرحمن: ولم يرد أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ كتب بيده مطلقا في قضية الخديبية وإنما
الوارد أنه مما بيده.

(١٠) تفسير القرطبي ٣٥٣/١٣.

وتابعه الألوسي لأنه خلاف الظاهر^(١١).

وورد حديث البراء في صحيح البخاري في كتاب الصلح فقال:
حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن أبي تمام
اسحاق قال:

سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه قال:
لما صالح رسول الله ﷺ أهل المديبية كتب علي بن أبي طالب
رضوان الله عليه بينهم كتابا فكتب (محمد رسول الله) ﷺ ، فقال
المشركون:

لا تكتب محمد رسول الله لو كنت رسولا لم نقاتلك فقال لعلي
احمه.

قال علي: ما أنا بالذي أمحاه، فمحاه رسول الله ﷺ
وصالحهم. إلخ^(١٢).

وقال البخاري في باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل
الحروب وكتابة الشروط:

(١١) روح المعاني ٥/٢١

(١٢) فتح الباري ٦/٢٢٢ وهو عند مسلم في كتاب الجهاد والسير بباب صلح المديبية
من طريق شيخه عبدالله بن معاذ العنبري عن أبيه عن شعبة، ومن طريق محمد
بن المثنى وابن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة. صحيح مسلم بشرح النووي
١٣٥/١٢ - ١٣٦.

حدثني عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر قال
أخبرني الزهري . قال أخبرني عروة بن الزبير عن المسور بن مخربة
ومروان ثم ساق الحديث إلى أن قال :

فجاء سهيل بن عمرو فقال : اكتب بيننا وبينكم كتاباً فدعا
النبي ﷺ الكاتب فقال النبي صل الله عليه وسلم :
أكتب .. إلى أن قال :

قال النبي ﷺ إني رسول الله وإن كذبتموني اكتب محمد بن
عبد الله .. إلخ^(١٢) .

قال ابن حجر : فدعا النبي ﷺ الكاتب وهو علىّ ، بينما إسحاق
ابن راهويه في مسنده من هذا الوجه عن الزهري .

وكذا مضى في الصلح من حديث البراء بن عازب ، وكذلك
أخرجه عمر بن شبة من حديث سلمة بن الأكوع فيما يتعلق بهذا
الفصل من هذه القصة .

وأخرج عمر بن شبة من طريق عمرو بن سهيل بن عمرو عن
أبيه : الكتاب عندنا كاتبه محمد بن مسلمة ، ويجمع بأن أصل كتاب

(١٢) فتح الباري ٦/٢٥٧ - ٢٧٠ . قال أبو عبدالرحمن : هذه الرواية أظهرت
المختصر من الرواية السابقة .

الصلح بخط علي كما هو في الصحيح ونسخ مثله محمد بن مسلمة لسهيل بن عمرو.

ومن الأوهام ما ذكر عمر بن شبة بعد أن حكى أن اسم كاتب الكتاب بين المسلمين وقريش علي بن أبي طالب من طريق ثم أخرج من طريق أخرى أن اسم الكاتب محمد بن مسلمة قال : حدثنا ابن عائشة يزيد بن عبد الله بن محمد التيمي قال : كان اسم هشام ابن عكرمة بعضا وهو الذي كتب الصحيفة فشلت يده فسماه رسول الله ﷺ هشاما.

قلت : وهو غلط فاحش فإن الصحيفة التي كتبها هشام بن عكرمة هي التي اتفقت عليها قريش لما حصروابني هاشم وذلك بمكة قبل الهجرة والقصة مشهورة في السيرة النبوية.

فثوهم عمر بن شبة أن المراد بالصحيفة هنا كتاب القصة التي وقعت بالخديبية وليس كذلك بل بينهما نحو عشر سنين . وإنما كتبت ذلك خشية أن يغتر بذلك من لا معرفة له فيعتقد اختلافا في اسم كاتب القصة بالخديبية^(١٤).

(١٤) فتح الباري ٢٦٩/٦ - ٢٧٠

وقال البخاري في باب الجزية: باب المصالحة على ثلاثة أيام أو وقت معلوم:

حدثنا إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق قال حدثنا أبي عن أبي إسحاق قال: حدثنا البراء رضي الله عنه:

أن النبي ﷺ ... إلى أن قال: فأخذ يكتب الشرط بينهم علي بن أبي طالب فكتب (هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله) صلى الله عليه وسلم.

فقالوا: لو علمنا أنك رسول الله لم نمنعك ولتبعناك ولكن اكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله.

فقال: أنا محمد بن عبد الله وأنا والله رسول الله.

قال: وكان لا يكتب.

قال: فقال لعلي: امح رسول الله.

فقال علي: والله لا أمحأه أبداً.

قال: أرنيه قال: فأراه إيه فمحاه النبي ﷺ بيده^(١٥).

(١٥) فتح الباري ٩١/٧ - ٩٢ ، وانظر مسند أبي يعلى ورقة ٩٥/ب.

وقال مسلم : حدثنا إسحاق بن إبراهيم عن الحنظلي وأحمد بن جناب المصيصي جيئا عن عيسى بن يونس - واللفظ لإسحاق - : أخبرنا عيسى بن يونس أخبرنا زكريا عن أبي إسحاق عن البراء إلى أن قال :

قال لعلي اكتب الشرط ... إلى أن قال : فقال رسول الله ﷺ أرني مكانها فأراه مكانها فمحاها وكتب (ابن عبدالله) ^(١٦).

وقال مسلم حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس : أن قريشاً صالحوا النبي ﷺ فيهم سهيل بن عمرو فقال النبي ﷺ لعلي : اكتب باسم الله الرحمن الرحيم .. إلى أن قال (أبي رسول الله ﷺ) : أكتب : (محمد بن عبدالله) ^(١٧).

قال الزرقاني بعد قوله في حديث البراء (فكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبدالله).

(١٦) صحيح مسلم بشرح النووي ١٣٩/١٢ باب صلح الحديثة، ورواه أحد قال : حدثنا عفان ثنا حماد عن ثابت .. إلخ الفتح الرباني ٥/٢١.

(١٧) صحيح مسلم بشرح النووي ١٣٦ - ١٣٧ كتاب الجهاد والسير بباب صلح الحديثة. وهذه أيضاً رواية أظهرت المختصر من إحدى روایات حديث البراء التي تمسك بها الباقي، وفي معناه حديث عبدالله بن مغفل المازني عند أحد قال : الميشعى : رجاله رجال الصحيح . بجمع الزوائد ١٤٥/٦ وانظر مستند أحد . ٨٧ - ٨٦ / ٤

أي فصار جملة المكتوب ذلك ، لأن الممحو لفظ رسول الله
فقط (١٨) .

قال أبو عبد الرحمن : جملة المكتوب - إذا حمل الحديث على ظاهره مع تجاهل الأحاديث الصحيحة المظهرة للاختصار في هذا الحديث - هو (ابن عبدالله) وهي مكان الممحو رسول الله.

وقال في الروضة : مما عد من المحرمات الشعر والخط وإنما يتوجه القول بتحريها على من يقول أنه ﷺ كان يحسنها لكنه يمتنع منها .

والأصح أنه كان لا يحسنها ولا يمتنع وإن لم يحسنها .

والمراد تحريم التوصل إليها (١٩) .

ولهذا فسروا قوله تعالى : ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو﴾ لا تقدر أن تقرأ ولا تقدر أن تخط (٢٠) .

وقال الألوسي :

(١٨) شرح المواهب ١٩٦/٢ .

(١٩) حاشية ابن التمجيد ٢٧/٦ .

(٢٠) تفسير أبو السعود ١٧٢/٤ .

لو كنت تتلو من يقدر على التلاوة والخط أو من يعتادها
لارتاب مشركوا مكة^(٢١).

وقال الراافي: إنما يتوجه بتحريهما إذا قلنا أنه كان يحسنها.

وعلق الهراس على ذلك بقوله:

كانه يريد أن يقول: إنما يتصور التحرير من يقدر على الفعل
أما العاجز عنه فلا يتصور في حقه حرمة، والنبي ﷺ كان
مصروفاً عن الكتابة ومعالجة الشعر.

وتعقب النووي الراافي بقوله في الروضة: لا يمتنع تحريرها وإن
لم يحسنها ويكون المراد تحرير التوصل إليها.

وقال الدكتور هراس: وهذا هو الصحيح أن الحرمة إنما
تعلقت ب المباشرة الأسباب المؤدية إليها لا بذات الكتابة ولا شك في
قدرتها ﷺ على تعاطي الأسباب الموصلة إلى ذلك^(٢٢).

ومن أبوا حمل حدیث البراء على ظاهره قالوا: إن معناه: أمر
بالكتابة^(٢٣)، وإن إسناد الكتابة إليه مجاز كما يقال: رجم ماعزا،

(٢١) روح المعاني ٤/٢١.

(٢٢) الخصائص الكبرى مع الحواشي ٢٧٠/٣ - ٢٧١.

(٢٣) حاشية القنوي م ٢ ق ١ ص ١٤٧.

وقطع السارق، وجلد الشارب: أي أمر بذلك^(٢٤).

وكقول: كتب إلى كسرى وكتب إلى قيصر^(٢٥).

ومن التأويلات تقدير سياق الحديث هكذا:

فقال لعلي: أرني مكانها فمحاها فأعادها لعلي فكتب: هذا ما
قاضى .. إلخ^(٢٦).

وقال الشيخ محمود محمد شاكر:

قوله: (لا يحسن أن يكتب) نفي لمعرفة الكتابة لا لجودة معرفة
الكتابة كما يسبق إلى الوهم فيحسن بمعنى يعلم، وهو أدب حسن في
العبارة حتى لا ينفي عنه العلم وقد جاء في تفسير الطبرى ٦/٢١ في
تفسير قوله تعالى: ﴿أَحْسِنُ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ﴾ ما نصه:

معنى ذلك أعلم كل شيء خلقه كأنهم وجهوا تأويل الكلام إلى
أنه أعلم كل خلقه ما يحتاجون إليه.

(٢٤) شرح النبوى لسلم ١٣٧/١٢.

(٢٥) إرشاد السارى ٣٧٩/٦ ومثله قوله عليه السلام عند وفاته: هلموا أكتب لكم. وراجع
المعجم المفهرس ٥٢٠/٥ تجد نماذج كثيرة لذلك.

(٢٦) إرشاد السارى ٣٧٩/٦ وشرح المواهب ١٩٦/٢ والفتح الربانى ١٠٤/٢١
وتعليقه الشيخ محمود شاكر على تفسير ابن جرير ٢٥٨/٢.

قال أبو عبد الرحمن: وهذا هو الصحيح، لأن الرواية التي تمسك بها الباقي قام
البرهان على أنها مختصرة.

هذا والعرب تتأدب بمثل هذا فتضيع اللفظ مكان اللفظ وتبطل بعض معناه ليكون تنزيها للسان أو تكرمة للذى تخبر عنه^(٢٧).

قال أبو عبد الرحمن : ومن الكلام السافل الذى هو افتراء على الله ورسوله قول النيسابوري .

إنما لم يكتب لأنه إذا كتب وعقد الخنصر يقع ظل قلمه وأصبعه على اسم الله تعالى وذكره فلما كان ذلك قال الله تعالى : لا جرم يا حبيبي لما لم ترد أن يكون قلمك فوق اسمي ولم ترد أن يكون القلم على اسمى أمرت الناس أن لا يرفعوا أصواتهم فوق صوتك تشريفا لك وتعظيمها ولا أدع بسبب ذلك ظلك يقع على الأرض صيانة له أن يوطأ ظلك بالأقدام^(٢٨) .

وقال الأشخر اليماني :

قال ابن الجوزي في بعض مصنفاته :

كان رسول الله ﷺ لا يكتب ولو أراد لقدر ، ولكن أخذ القلم وأراد أن يكتب اسم الله فوق ظل يده على اسم الله تبارك وتعالى فقال : لا أكتب حتى لا يقع ظل يدي على اسم الله فقال الله تعالى :

(٢٧) حاشيته على تفسير ابن جرير ٢٥٨/٢.

(٢٨) روح البيان ٤٨٠/٦.

يا محمد لاحترامك اسمي رفعت ظلك عن الأرض حتى غلب
نورك نور الشمس مكافأة لما فعلت (٢٩)

قال أبو عبد الرحمن : تلخص من هذا أن الحديث الصحيح في هذا الباب حديث البراء بن عازب رضي الله عنه الذي تمسك مدعو الكتابة يأخذ روایاته الصحیحة وهي روایة إسرائیل.

إلا أنه صحيحة هذه الرواية مختصرة، إذ ثبت بالأحاديث الأخرى أن الذي كتب (ابن عبدالله) هو علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأن الرسول ﷺ أمره، لأنها لا يحسن الكتابة، ولم يمح ما أرادمحوه حتى أراه إياه علي، لأنها لا يقرأ.

بين ذلك حديث المسور ومروان عن عمر، وحديث عبدالله بن مغفل، وحديث أنس بن مالك رضي الله عنهم.

والباقي نفسه في الباب السادس يقر بأن إضافة الكتابة إلى رسول الله ﷺ في قضية صلح الحديبية مما انفرد به إسرائیل وقد تكلم في سوء حفظه، وخالقه شعبة وغيره من الحفاظ فلم يرووا هذه الزيادة وهم أحفظ منه وأولى بالاعتقاد عليهم.

كما روی حديث البراء من غير طريق أبي إسحاق فلم ينقل

(٢٩) شرح بهجة المحافل . ٣٠٧/١

أحد هذه الزيادة كالزهري وغيره من الأئمة. اهـ.

قال أبو عبد الرحمن : أما المؤرخون ومؤرخو السيرة النبوية فقد ساقوا قصة المعاهدة على أن الأمر رسول الله ﷺ وأن الكاتب علي رضي الله عنه .

ولو كان هناك احتفال بأن رسول الله ﷺ كتب جملة (ابن عبد الله) بيده لاحتفوا بذلك ودونوه^(٢٠) .

و عمدة المؤرخين وكتاب السيرة نصا ابن إسحاق والواقدي :

فاما نص ابن إسحاق فليس فيه زيادة عما أوردته .

وأما كتاب الواقدي فليس بيدي الآن ولكنني أنقله من كتاب الامتاع للمقرizi ، لأن فيه زيادة فائدة قال :

(٢٠) تجد تخرير كتاب الصلح في مجموعة الوثائق السياسية ص ٥٨ - ١٦٣ . ومن المصادر الموسعة في الموضوع امتعة الأسماع وسيرد بعد أسطر إن شاء الله نص كلامه .

والسيرة النبوية لابن كثير ٣٣٧ - ٣٣٠ يقول : وأمر الكاتب أن يكتب محمد بن عبد الله ، وتجد ابن عبد البر يقول في الدرر ص ٢٠٦ : وأمره أن يكتب .

وهكذا كل ما اطلعت عليه من كتب السيرة والتاريخ ينصون على أن الرسول ﷺ أمر لا كاتب ، ولا يذكرون وجها آخر .

فَلِمَا حَضَرَ الدَّوَّاْةُ وَالصَّحِيفَةَ - بَعْدَ طُولِ الْكَلَامِ وَالْمَرَاجِعَةِ -

دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُوسَ بْنَ خُوَلَيْهِ يَكْتُبْ، فَقَالَ سَهِيلٌ: لَا يَكْتُبْ إِلَّا ابْنُ عَمِّكَ عَلَيْهِ، أَوْ عَثَمَانَ بْنَ عَفَانَ. فَأَمَرَ عَلَيْهِ فَكَتَبَ، فَقَالَ: اكْتُبْ، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. فَقَالَ سَهِيلٌ: لَا أَعْرِفُ الرَّحْمَنَ، اكْتُبْ مَا نَكْتَبْ، بِاسْمِكَ اللَّهَمَّ.

فَضَاقَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ ذَلِكَ وَقَالُوا: هُوَ الرَّحْمَنُ، وَاللَّهُ لَا نَكْتُبْ إِلَّا الرَّحْمَنَ.

قَالَ سَهِيلٌ: إِذَا لَا أَقْاضِيهِ عَلَى شَيْءٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اكْتُبْ، بِاسْمِكَ اللَّهَمَّ. هَذَا مَا اصْطَلَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ.

فَقَالَ سَهِيلٌ: لَوْ أَعْلَمَ أَنَّكَ رَسُولَ اللَّهِ مَا خَالَفْتَكَ وَاتَّبَعْتَكَ، أَفَتَرْغَبُ عَنْ اسْمِكَ وَاسْمِ أَبِيكَ، مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؟.

فَضَجَّ الْمُسْلِمُونَ مِنْهَا ضَجَّةً هِيَ أَشَدُّ مِنَ الْأُولَى حَتَّى ارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ، وَقَامَ رِجَالٌ يَقُولُونَ: لَا نَكْتُبْ إِلَّا مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ! وَأَخْذَ أَسِيدَ بْنَ حَضِيرَ وَسَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِيَدِ الْكَاتِبِ فَأَمْسَكَاهَا وَقَالَا: لَا تَكْتُبْ إِلَّا مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، وَإِلَّا فَالسَّيِّفُ بَيْنَنَا. عَلَامٌ نَعْطِيَ هَذِهِ الدِّينِيَّةَ فِي دِينِنَا؟ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْفَضُهُمْ وَيَوْمِيَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ: اسْكُنُوهُمْ. وَجَعَلَ حَوْيَطَ يَتَعَجَّبُ مَا يَصْنَعُونَ، وَيَقُولُ لِكُرَزَ: مَا رَأَيْتَ قَوْمًا أَحْوَطَ لِدِينِهِمْ مِنْ هُؤُلَاءِ!

فقال رسول الله ﷺ : أنا محمد بن عبد الله، فاكتبه، فكتب:
«باسمك اللهم. هذا ما اصطلح عليه محمد بن عبد الله وسهيل
ابن عمرو، اصطلاحاً على وضع الحرب عشر سنين، يأمن فيها
الناس ويكتف بعضهم عن بعض، على أنه لا إسلام ولا إغلال،
وأن بيننا عيبة مكفوفة. وأنه من أحب أن يدخل في عهد محمد
وعقده فعل، وأنه من أحب أن يدخل في عهد قريش وعقدها
فعل. وأنه من أتى محمداً منهم بغير إذن وليه رده محمد إليه، وأنه
من أتى قريشاً من أصحاب محمد لم يردوه. وأن محمداً يرجع عنا
عامه هذا بأصحابه، ويدخل علينا من قابل في أصحابه فيقيم بها
ثلاثاً لا يدخل علينا بسلاح إلا سلاح المسافر: السيف في
القرب».

شهد أبو بكر بن أبي قحافة، وعمر بن الخطاب، وعبد الرحمن
ابن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وعثمان بن عفان، وأبو عبيدة بن
الجرح، ومحمد بن مسلمة، وحويطب بن عبد العزى، ومكرز بن
حفص بن الأخفى، وكتب على صدر الكتاب.

فقال سهيل: يكون عندي. وقال رسول الله ﷺ : بل عندي!
ثم كتب له نسخة، وأخذ رسول الله ﷺ الكتاب الأول، وأخذ
سهيل نسخته ^(٢١).

(٢١) امتناع الأسماء ٢٩٦/١ - ٢٩٨

قال أبو عبد الرحمن : وسترد أحاديث غير صحيحة في نسبة الكتابة إلى رسول الله ﷺ ، أو أحاديث صحيحة لا دليل فيها على هذه الدعوى .

وستجده مناقشتها في الحديث عن قصة فتوى الباقي ، وفي تعليقاتي على رسالة الباقي والأجوبة عليها بحول الله وقوته .

مَا يَرْتَبُ عَلَى إِثْبَاتِ الْكِتَابَةِ وَنَفِيَهَا

قال أبو عبد الرحمن : من زعم أن رسول الله ﷺ قد كتب أو قرأ قبل نزول آية سورة العنكبوت : ﴿ وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُطْهُ بِيَمِينِكَ ﴾ وهي سورة مكية فهو كافر مكذب لله لقيام الحجة عليه بنص لا احتمال في دلالته .

ووجوه الدلالة على صدق رسالة محمد ﷺ من هذا النفي
نجدها في كلام نفيس نصراني أسلم هو علي بن ربن الطبرى . قال :

ومن آيات النبي ﷺ هذا القرآن ، وإنما صار آية لمعان لم أمر أحداً من مؤلفي الكتب في هذا الفن فسرها بل أطلق القول
والدعوى فيه .

وما زلت وأنا نصراني أقول ويقول عم لي كان من علماء القوم
وبلغائهم أن البلاغات ليست من آيات النبوة لأنها مشتركة في الأمم
كلها ، حتى إذا اعتزلت التقليد والألف وفارقت لزار العادة

والتربيـة وتدبرت معانـي القرآن علـمت أنـ الـأمر فـيه كـما قال أـهـلهـ،
وـذلك أـنـي لمـ أـجـد لأـحد عـربـي ولاـ عـجمـي هـنـدي ولاـ رـومـي كـتابـاـ
جـمعـ منـ التـوحـيدـ وـالـتـهـليلـ وـالـثـنـاءـ عـلـىـ اللهـ عـزـ وـجـلـ وـالـتـصـدـيقـ
بـالـرـسـلـ وـالـأـنـبـيـاءـ، وـالـحـثـ عـلـىـ الصـالـحـاتـ الـبـاقـيـاتـ، وـالـأـمـرـ
بـالـعـرـوفـ وـالـنـهـيـ عـنـ الـمـنـكـرـ، وـالـتـرـغـيبـ فـيـ الجـنـةـ وـالـتـزـهـيدـ فـيـ النـارـ،
مـثـلـ هـذـاـ القـرـآنـ مـنـذـ كـانـتـ الدـنـيـاـ.

جـاءـنـاـ بـكـتابـ هـذـهـ نـسـبـتـهـ وـنـعـتـهـ وـلـهـ مـنـ الـقـلـوبـ هـذـاـ المـحـلـ
وـالـجـلـالـةـ وـالـخـلـاوـةـ وـمـعـهـ هـذـاـ النـصـرـ وـالـيـمـنـ وـالـغـلـبـةـ، وـكـانـ صـاحـبـهـ
الـذـيـ نـزـلـ عـلـيـهـ أـمـيـاـ لـمـ يـعـرـفـ كـتـابـةـ وـلـاـ بـلـاغـةـ فـقـطـ، فـهـوـ مـنـ آـيـاتـ
الـنـبـوـةـ لـاـ شـكـ فـيـهـ وـلـاـ مـرـيـةـ.

وـأـيـضـاـ فـإـنـيـ رـأـيـتـ جـمـيعـ الـكـتـبـ الـمـخـلـدـةـ لـاـ تـعـدـوـ أـنـ تـكـونـ إـمـاـ
فـيـ آـدـابـ الـدـنـيـاـ وـأـخـبـارـ أـهـلـهـاـ وـإـمـاـ فـيـ الـدـينـ.

فـأـمـاـ كـتـبـ الـآـدـابـ وـالـفـلـسـفـاتـ وـالـطـبـ فـإـنـ غـرـصـهـاـ وـمـغـزاـهاـ
غـيرـ هـذـاـ الغـرـضـ وـلـنـ تـذـكـرـ مـعـ كـتـبـ التـنـزـيلـ وـأـمـاـ مـاـ كـانـ مـنـهاـ فـيـ
الـدـينـ فـأـوـلـ مـسـمـيـاتـهـاـ وـمـوـجـودـاتـهـاـ التـورـاةـ الـتـيـ فـيـ أـيـديـ أـهـلـ الـكـتـابـ
وـنـجـدـ عـامـتـهـاـ فـيـ أـنـسـابـ بـنـيـ إـسـرـائـيلـ وـمـسـيـرـهـاـ مـنـ مـصـرـ وـحـطـتـهـاـ
وـتـرـحـاـلـهـاـ وـأـسـمـاءـ الـمـنـازـلـ الـتـيـ نـزـلـوـهـاـ، وـفـيـهـاـ مـعـ ذـلـكـ سـنـ وـشـرـائـعـ
تـبـهـرـ الـعـقـولـ وـيـعـجزـ عـنـهـاـ حـولـ الرـجـالـ وـطـاقـتـهـمـ.

فأما ما في القرآن من تلك الأخبار فإنما هي تذكير بأيام الله
وتمثيل وتحذير وتنذير.

وأما الإنجيل الذي في أيدي النصارى فإن جله خبر المسيح
ومولده وتصرفة ، وأداب مع ذلك حسنة ومواعظ كريمة وحكم
جسيمة وأمثال رائعة وليس فيها من السنن والشائع والأخبار إلا
اليسير القليل .

وأما كتاب الزبور فيه أخبار وتسابيح ومزامير بارعة الحسن
فائقة الحلاوة وليس فيها شيء من السنن والشائع .

وأما كتاب أشعيا وأرميا وغيرها من الأنبياء فجلها لعن لبني إسرائيل وبشارات بالحزن المعد لهم وإزالة النعم عنهم وإنزال النقم والسلطوات بهم وهنات سوى ذلك ، قد لسن وطعن عليها الرنادقة الخبئة ، وقالوا إن الحكيم الرحيم يتعالى عن أن يوحى بعثتها ويأمر بما فيها من رش الدماء على المذايحة وعلى ثياب الكهنة والأئمة وإحراق العظم وذكر الرفوث والفروث وما أشبهه وتسابع الغضب والسخطات والإستنان بالجلاء عن البيوت فإذا تلمعت جدرانها بالبياض ، لأن ذلك برص يعتري البيوت . وما أمر به قوم منهم بأن يشي بعضهم إلى بعض مصلتين وأن يتجالدوا صابرين حتى يتغافلوا ضرباً وخيطاً ، ففعل القوم ذلك ولم يعصوا وأجابوا إلى

التفاني والاستقتل والمتسلل ولم ينتعوا ، ومن سارع إلى مثلها فهو مطين وليس بعاصر وولي وليس بعده ، ولا يستحق الأولياء وأهل الطاعة أن يؤمروا بالتفاني والتقتيل .

ثم أمرهم موسى عليه السلام ، أن يأتوا جبلين متقاربين ، ويصعد أحد الجبلين ستة أحيا منهما ويصعد ستة أحيا الجبل الآخر ، وأن يقرأ قوم منهم نواميس التوراة التي لا يحملها الرجال ولا الجبال ناموساً وسنة سنة ويقولون إن من خالف هذه النواميس وقصر فيها وأضاع شيئاً منها فهو ملعون وتجاوهم القبائل التي على الجبل الآخر بالتأمين لأولئك اللاعنين بأعلى أصواتهم فلم يدع أحداً منهم إلا عمه باللعنة .

وحلهم على أن يلعنوا أعقابهم من بعدهم مجتهدين طائعين في ذلك كله غير مخالفين فصاروا إلى البوار من قبل أن يستقر بهم الدار ، وإلى اللعنة الشاملة من قبل أن يرجعوا رائحة الغلبة والسعفة .

وفي مثل قول حزقيال النبي : أن الله أمره أن يحلق رأسه ولحيته بسيف صارم حاد .

ومثل قول هوشع النبي أن الله أمره أن يتزوج بأمرأة مشهورة بالزناء فولدت له ابنين وأمره أن يسمى أحدهما (لا أرحم) والثاني

(ليسوا حزبي) ليعلم بنو إسرائيل أنني لا أرحمهم ولا اعتد بهم أولياء وحزبا.

وقال هوشع عن الله في اليهود: إن أمهم زانية وأنهم ولدوا لغير رشدة.

وقول بعض الأنبياء لليهود عن الله إن أمكن أعجبتها ذكور أهل مصر.

وخطب أشعيا على بني إسرائيل بخطبة ثم قال: إن قائل ذلك هو الرب الذي نوره بصهيون وتنوره بيت المقدس.

فأما القرآن فلن يوجد فيه حرف مما يشبه ذلك ، بل منسوج بالتوحيد والتهليل والتحاميد والسنن والشرع والخبر والأثر والوعيد والرغبة والرعبه والنبوات والبشارات بالأمور الجميلة التي تليق بجلال الله وحكمته وطوله وبسط الأمل في الغفران والرأفة وقبول التوبة والمعانى التي ترتاح لها الأنفس وتستريح إليها الآمال فلا تقتضي . بل يقول الله فيه : ﴿إِنَّ اللَّهََ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ . ﴿وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ . ويقول : ﴿وَيَا عَبْدَنَا الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهََ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ .

. ولذلك استحق أن يقال إن هذا الكتاب آية من آيات النبوة إذ

لم يكن له نظير مدخلق الخلق وخط في الرق .

وإنه ليشتمل على فضائل أخرى باهرة ذات أنوار وأسار وهي:
أن تلك الكتب ، بل هذه التي للحكماء خاصة إنما ألفها قوم أدباء
علماء بعد تفكر وارتياض ، وبعد أن نشأوا في المدن وسمعوا
الأخبار وثافنو العلماء .

فأما النبي ﷺ ، فلم يكن كذلك ، بل أمي أبطحي لم يسمع من
مصري ولا رومي ولا هندي ولا فارسي ، ولا اختلف إلى مجالس
الأدباء لطلب أدب وقراءة كتاب ، وجاء بكلام بغير أهل اللغة
وغمراً أهل الفصاحة والسلطنة ، وخضعت به رقاب الأمة ، فإنه قال
عن الله عز وجل : ﴿ قل فأتوا عشر سور مثله مفتريات وادعوا من
استطعتم من دون الله إن كنتم صادقين ﴾ .

وقال : ﴿ قل فأتوا بسورة من مثله وادعوا شهداءكم من دون الله
إن كنتم صادقين ﴾ .

فما كان في القوم من تزمزم ونطق بل بصبصوا وأذعنوا
ودانوا .

وقد يحتاج علماء أهل الذمة بأن النبي عليه السلام كان أميا وأن
الله لا يدخل على أنبيائه برسم الكتابة إذ كان أحسن ما اختصهم به
وأقل ما علمهم من غيبه وآياته ، والجواب فيه أن الله تعالى خص

كلا منهم بما رأى^(١) جل وعز، فمنهم الخطيب البارع مثل داود، ومنهم التمتم والألغى مثل موسى، ومنهم من أحيا الميت دون غيره، ومنهم من فلق البحر وفجر من الصخر ينابيع المياه ولم يعط ذلك غيره، ومنهم حكيم كاتب مثل سليمان، ومنهم أمي مثل داود، فإنه قال في زبوره: (من أجل إني لم أعرف الكتابة) فلم يزر ذلك به كما أنه لم يزر باليسوع أن لا يكون ملاعب الأسنة أو من رماة الحدق أو لا يكون ماسحا ولا مهندسا.

وكما أنه لم يزر بموسى أن لا يكون لسنا خطيباً أو مأشيا على الهواء وأن لا يكون أبرأ الأكمه والأبرص، وأن لم يزر به وبداود ونظرائهم عليهم السلام أن لا يكون الله رفعهم إلى السماء كما رفع غيرهم.

فليس لقائل أن يقول بخلي على فلان النبي بما جاد به لفلان النبي بل قائل ذلك معاند مارد.

أما ترى أنه لم يعب شمعون الصفا ولا متى ولوقا تلامذة المسيح عليه السلام بأن لم يكونوا بلغوا مدى فولوس في بلاغته وبيانه، وكذلك النبي ﷺ لم يشنه أنه أمي مثل داود، بل جعل الله ذلك آية باهرة وحجة على من كفر به من قومه إذ كان قد صاح عند

(١) لو قال: بما قضت به حكمته وعلمه لكان ذلك أليق بجلال الله.

الأمم وأهل الذمة أنه لم يجيء بهذا القرآن بفضل بيان أو حكمة أرضية.

ولقد كان عليه السلام موجزا في كلامه نزورا يذم المثار المهذار ويترسل في القول.

بلغنا أن عائشة رضي الله عنها كانت تقول: إنه لم يكن النبي ﷺ يسرد الكلام سردا، كان كلامه نزرا وأنتم تثرونه نثرا.

ولقد ذهب يوما يتكلم فضاقي به فسكت ثم قال: إن هذا البكاء أمر يكون في الأنبياء.

والبكاء الإقلال، من قوهم بئر بكية أي قليلة الماء، وشاة بكية إذا كانت منقطعة للبن.

وسمع عليه السلام واحدا يت Sheldon ويشقق الكلام، فقال له اسكت، ثم أقبل على من حضر فقال: قولوا بقولكم ولا يستهونكم الشيطان إن أحربكم إلى وأقربكم مني يوم القيمة أحسنكم عملا، وإن أبغضكم إلى وأبعدكم مني يوم القيمة أسوأكم عملا، وإنني أبغض الثرثرين والمتشددين والمتفيهقين.

فالأهمية التي عابه بها أهل الذمة غير مزرية به ولا عائبة بل حجة وبرهان منير، فلو جاء بمثل هذا الكتاب الذي قد وصفته

رجل أديب خطيب لكان كذلك آية من الآيات فكيف إذا جاء به
رجل بدوي أمي ، فإن ذلك يشهد له أن الله أنطقه وروح القدس
سدده (٢) .

وها هنا نص نفيس آخر لأبي بكر محمد بن الطيب الباقلاني.
قال :

كان معلوماً من حال النبي ﷺ ، أنه كان أمياً لا يكتب ، ولا
يمحسن أن يقرأ .

وكذلك كان معروفاً من حاله أنه لم يكن يعرف شيئاً من
كتب المقدمين ، وأقاصيصهم وأنبائهم وسيرهم ، ثم أتى بجمل ما
وقع وحدث ، من عظيمات الأمور ، ومهمات السير من حين خلق الله
آدم عليه السلام ، إلى حين مبعثه ، فذكر في الكتاب ، الذي جاء به
معجزة له قصة آدم عليه السلام ، وابتداء خلقه ، وصار أمره إليه
من الخروج من الجنة ، ثم جملة من أمر ولده وأحواله وتوبته ، ثم
ذكر قصة نوح عليه السلام وما كان بينه وبين قومه ، وما انتهى
إليه أمرهم [٤] وكذلك أمر إبراهيم عليه السلام ، إلى ذكر سائر
الأنبياء المذكورين في القرآن ، والملوك والفراعنة الذين كانوا في

(٢) الدين والدولة ص ٩٨ - ١٠٧ المؤلف علي بن رين الطيري وهو أبو الحسن
علي بن سمل الفيلسوف الطبيب عاش إلى ما بعد قتل الخليفة المترکل.

أيام الأنبياء صلوات الله عليهم.

ونحن نعلم ضرورة أن هذا مما لا سبيل إليه، إلا عن تعلم، وإذا كان معروفاً أنه لم يكن ملابساً لأهل الآثار وحملة الأخبار، ولا متربداً إلى التعلم منهم، ولا كان من يقرأ، فيجوز أن يقع إليه كتاب فیأخذ منه: علم أنه لا يصل إلى علم ذلك إلا بتائيد من جهة الوحي، ولذلك قال الله عز وجل: ﴿وَمَا كُنْتَ تَتَلَوُ مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ، وَلَا تَخْطُطْهُ بِيمِينِكَ إِذَا لَرْتَابَ الْمُبَطَّلِينَ﴾ [سورة العنكبوت ٤٨] وقال: ﴿وَكَذَلِكَ نَصْرَفُ الْآيَاتِ، وَلِيَقُولُوا دَرَسْتَ﴾ [سورة الأنعام ١٠٥] وقد بینا أن من كان يختلف إلى تعلم علم، ويشتغل بملابسة أهل صنعة، لم يخف على الناس أمره، ولم يشتبه عندهم مذهبة، وقد كان يعرف فيهم من يحسن هذا العلم، وإن كان نادراً، وكذلك كان يعرف من يختلف إليه للتعلم، وليس يخفى في العرف عالم كل صنعة ومتعلمها، فلو كان منهم لم يخف أمره ^(٢).

وقال الباقلاني في التمهيد :

وما انطوى عليه القرآن من قصص الأولين وسير الماضين وأحاديث المتقدمين، وذكر ما شجر بينهم وكان في أعصارهم، مما

(٢) إعجاز القرآن ص ٣٤ - ٣٥.

لا يجوز حصول علمه إلا من كثر لقاؤه لأهل السير، ودرسه لها وعنايته بها، ومجالسته لأهلها، وكان من يتلو الكتب ويستخرجها، مع العلم بأن النبي ﷺ لم يكن يتلو كتاباً ولا يخظه بيمينه، وأنه لم يكن من يعرف بدراسة الكتب ومجالسة أهل السير والأخذ عنهم، ولا لقي إلا من لقوه، ولا عرف إلا من عرفوه، وأنهم يعرفون دأبه ودينه، ومشاكله وتصرفه في حال إقامته بينهم وظعنهم، فدل ذلك على أن المخبر له عن هذه الأمور هو الله سبحانه وتعالى علام الغيوب ^(٤).

ومذهب الجاحظ أن أدلة الكتابة وافرة تامة مجتمعة كاملة في رسول الله ﷺ ولكن صرف تلك القوى إلى ما هو أزركي بالنبوة.

قال الجاحظ :

وكان شيخ من البصريين يقول :
إن الله إنما جعل نبيه أمياً لا يكتب ولا يحسب ولا ينسب ، ولا يقرض الشعر ، ولا يتكلف الخطابة ، ولا يعتمد البلاغة ، لينفرد الله بتعليمه الفقه وأحكام الشريعة ، ويقتصره على معرفة مصالح الدين

(٤) المصدر السابق ص ٤٩ (عن حاشية المحقق).

دون ما تتباهى به العرب: من قيافة الأثر والبشر، ومن العلم بالأنواع وبالخيال، وبالأنساب وبالأخبار، وتتكلف قول الأشعار، ليكون إذا جاء بالقرآن الحكيم وتكلم بالكلام العجيب، كان ذلك أدل على أنه من الله.

وزعم أن الله تعالى لم يعنده معرفة آدابهم وأخبارهم وأشعارهم ليكون أنقص حظا من الحاسب الكاتب، ومن الخطيب المناسب، ولكن ليجعله نبيا، وليتولى من تعليمه ما هو أذكي وأنمي، فإنما نقصه ليزيده، ومنعه ليعطيه، وحجبه عن القليل ليجلي له الكثير.

وقد أخطأ هذا الشيخ ولم يرد إلا الخير، وقال ببلغ علمه ومتنه رأيه، ولو زعم أن أدلة الحساب والكتابة، وأدلة قرض الشعر ورواية جميع النسب، قد كانت فيه تامة وافرة، ومجتمعة كاملة، ولكنه عليه السلام صرف تلك القوى وتلوك الاستطاعة إلى ما هو أذكي بالنبوة، وأشبه بمربطة الرسالة، وكان إذا احتاج إلى البلاغة كان أبلغ البلغاء، وإذا احتاج إلى الخطابة كان أخطب الخطباء، وأنسب من كل ناسب، وأقوف من كل قائف ولو كان في ظاهره، المعروف من شأنه أنه كاتب حاسب، وشاعر ناسب ومفترس قائف ثم أعطاه الله برهانات الرسالة، وعلامات النبوة ما كان ذلك بمانع من وجوب تصديقه، ولزوم طاعته، والانقياد لأمره على سخطهم ورضاهم، ومكرور لهم ومحبوبهم، ولكنه أراد

ألا يكون للشاغب متعلق عما دعا إليه حتى لا يكون دون المعرفة
بحقه حجاب وإن رق ، ولن يكون ذلك أخف في المؤونة ، وأسهل في
المحنة ، فلذلك صرف نفسه عن الأمور التي كانوا يتتكلفونها
ويتنافسون فيها ، فلما طال هجرانه لقرض الشعر وروايته ، صار
لسانه لا ينطلق به ، والعادة توأم الطبيعة ، فأما في غير ذلك فإنه
إذا شاء كان أنطق من كل منطيق ، وأنسب من كل ناسب ،
وأقوف من كل قائف .

وكانت آلة أوفر وأداته أكمل ، إلا أنها كانت مصروفة إلى ما
هو أرد .

وبين أن نصيف إليه العجز ، وبين أن نصيف إليه العادة الحسنة
وامتناع شيء عليه من طول الهجران له فرق .

ومن العجب أن صاحب هذه المقالة لم يره عليه السلام في حال
معجزة قط ، بل لم يره إلا وهو إن أطال الكلام قصر عنه كل
مطيل ، وإن قصر القول أتى على غاية كل خطيب وما عدم منه إلا
الخط وإقامة الشعر ، فكيف ذهب ذلك المذهب والظاهر من أمره
عليه السلام خلاف ما توهם . !^(٥) .

قال أبو عبد الرحمن : هذا كلام أدباء يخلونه بالإسراف في

(٥) البيان والتبيين ٤/٣٢ - ٣٤ .

العبارة ويفخونه بالغموض ويقل فيه البرهان.

وكلام الماحظ ها هنا لا يتحصل منه شيء.

وأدلة الكتابة في كلام الماحظ شيء غير مفهوم ولا محدد فإن أراد قابلية التعلم ولكن له لم يتعلم فهذا هو المعتاد في البشر فكلهم قابلون لتعلم الحرف إذا سلمت حواسهم التي تكتسب بها الحرفة.

وإن أراد أن أسباب التعليم مهيئة له وافرة ولكن صرف عن ذلك فلا يظهر لي أن هذا هو الواقع التاريخي لأن الكتاب نوادر في جيل الأميين وهذا يعني تعسر الأسباب.

وإن أراد أن الرسول ﷺ تعلم الكتابة ثم امتنع عليه لطول الهجران فذلك مكابرة للواقع.

وإن أراد أن الله ألهمه الكتابة من غير تعليم أو بتعليم من جبريل فهذه دعوى تحتاج إلى دليل ولا تتصور إلا بعد البعثة.

وأما قول الماحظ: والظاهر من أمره عليه السلام خلاف ما توهم فجمجمة لم يعطنا الماحظ ما وراءها لنأخذ أو نرد بحق.

وها هنا فصل جيد للقاضي عبدالجبار بن أحمد المعتزلي.

قال رحمة الله:

فإن قيل: أين لكم أنه ما قرأ الكتب، ولا كان يختلف إلى
أهلها ولا اختلفوا إليه وأنت ما أدركت زمانه، وقد قال له عدوه:
أنها ﴿أساطير الأولين اكتتبها﴾^(٦) فهي تعلى عليه بكرة وأصيلاً
﴿سورة الفرقان / ٥﴾ و قالوا: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا إِفْكٌ افْتَرَاهُ وَأَعْنَاهُ
عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ﴾ [سورة الفرقان / ٤]

قلنا: ما ادعينا إن خصومه ما ادعوا ذلك عليه، وليس
دعواهم حجة عليه، بل لما انقطعوا وقامت حجته ادعوا هذا عليه،
ونحن وإن لم نكن في زمانه ﷺ فقد علمنا أنه ما قرأ هذه الكتب
ولا اكتتبها ولا اختلف إلى أهلها، ولا اختلفوا إليه ولا تلقى ذلك
عن أحد من الناس، لأنه ما من أحد يطلب فنا من الفنون إلا وله
في ذلك تارات وطبقات، فأول ذلك أن يكون طالباً وسائلًا عن
عنه هذا الأدب وهذا الفن من العلم والأدب، ثم يختلف إلى أهله
ويصحبهم، فيكون تارة مبتدئاً، ثم متوسطاً ثم ماهراً متقدماً.

وكل هذه الأحوال معروفة معلومة لأهل زمانه، لا يجوز أن
يذهب عليهم، ولا يجوز أن يخفى ولا يكتم عن أحد كائناً من
كان، فلو كان قد تعاطاه ﷺ ثم اكتتم عليه لكان ذلك من أكبر
آياته وأعظم معجزاته فإذا العادة قد انتقضت به، فقد أعطاه الخصم

(٦) قال أبو عبد الرحمن: اكتتبها ليست بمعنى كتبها.

أكثر مما ادعى ، ولو جاز أن يخفي ذلك ويستتر على أحد من الناس ، لما استتر ذلك على محمد ﷺ لأن عدوه وطالبه والمتابع لأمره والمفتش عن أحواله من قريش والأقربين من أهله ومن دهاء اليهود والنصارى وغيرهم كثير ، ولنفسه الصدق ، وحجته عليهم آلا يكذب في شيء ولا ينافق ، ثم إن الذين اتبعوه لأنه نبي وصادق .

وقد عرف عدوه ووليه منشأه ومتقلبه ومثواه ، ومعهم سافر ، وبينهم تربى ونشأ ، وأزواجه إنما هن بنات أعدائه وأوليائه الذين اعتقادوا صدق نبوته ، وهن من يعتقد صدقه ونبيه فمن هذه سبيلة ، يتعلم الكتابة بالقلم الواحد أو بالأقلام المختلفة ، ويكتب ويقرأ ، ويختلف إلى أهل هذه اللغات ويصحبهم ويأخذ عنهم ، ويستتر ذلك على أهله ونسائه وعدوه ووليه ؟ هذا لا يعتقد من تأمل الأمور وتدبرها .

بل لو كان ذلك له عليه السلام يوما واحدا أو ساعة واحدة ، لعلم به الأولون والآخرون للأحوال التي اختص بها مما قدمنا ذكره .

ولا فرق بين من ادعى هذا عليه ، أو ادعى أنه قد كان مرة تهود وأظهر اليهودية وخرج فأقام مرة ببابك ، ومرة ببيت المقدس ، وأنه كان مرة تنصر ولبس المسوح وأقام في البيع وخرج

مرة وأقام ببلاد الروم وصام صوم النصارى وأقام أعيادهم وكان يخلق وسط رأسه كصنع الرهبان، وأن ذلك كله تم له وخفي على أهله ونسائه وعدوه ووليه.

فتأمل رحمك الله هذه الآية فإنها عظيمة جليلة ، ولو لم يكن له إلا هي لكفت وأغنت ، وانظر كيف يقول وقد اقتضى قصة نوح عليه السلام ثم قال في آخرها : ﴿تَلَكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوَحِّيْهَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلْمُتَقِّنِ﴾ [سورة هود / ٤٩].

وانظر كيف يقول له : إن هذا ليس من علمك ولا من علم قومك ، والعدو والولي يسمع ذلك.

وتتأمل قوله عز وجل في قصة يوسف عليه السلام ﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوَحِّيْهَا إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذَا أَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ وَهُمْ يَكْرُونَ﴾ [سورة يوسف / ١٠٢]

ثم عزاه وقال له : آيتك بينة وحجتك قائمة وإن عصوك فيما هنا شبهة في مخالفتك ولا أمر يصدق عن اتباعك ، ولست أول من قامت حجته فلم يتبع فقال له : ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ لَوْلَا حَرَصُوا بِمَؤْمِنِينَ . وَمَا تَسأَلُهُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ ، إِنَّهُ وَلَا ذَكْرٌ لِلْعَالَمِينَ . وَكَأْيَنِ مِنْ آيَةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَرَوْنَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا

معرضون﴿ [سورة يوسف / ١٠٣ - ١٠٥].

وانظر كيف يدل ويستطيع وبصوٌل على العدو والولي بأن هذا إنما ناله بالوحى، وأنه ما قرأ كتابا ولا خط، وأنه قد كان في غفلة من هذا فقال: ﴿ وما كنت ترجو أن يلقى إليك الكتاب إلا رحمة من ربك﴾ [سورة القصص / ٨٦] ﴿ وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه بيمنيك إِذَا لارتاب المبطلون﴾ [سورة العنكبوت / ٤٨].

وقال له في أول سورة يوسف: ﴿ نحن نقص عليك أحسن القصص بما أوحينا إليك هذا القرآن وإن كنت من قبله من الغافلين﴾ [سورة يوسف / ٣] ثم يقول في آخر السورة: ﴿ لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب ما كان حديثا يفترى ولكن تصدق الذي بين يديه وتفصيل كل شيء وهدى ورحمة لقوم يؤمنون﴾ [سورة يوسف / ١١١].

وتأمل قوله عز وجل في سورة القصص: ﴿ وما كنت بجانب الغريي إذ قضينا إلى موسى الأمر وما كنت من الشاهدين﴾ ... إلى قوله: ﴿ وما كنت ثاويا في أهل مدين تتلو عليهم آياتنا ولكننا كنا مرسلين. وما كنت بجانب الطور إذ نادينا ولكن رحمة من ربك﴾ [سورة القصص / ٤٤ - ٤٦].

وانظر إلى هذا الاحتياج بأنه ما نال هذا ولا عرفه إلا بوجي
من الله^(٧).

قال أبو عبد الرحمن: أما الزعم بأنه ﷺ كتب أو قرأ من كتاب بعد نزول آية سورة العنكبوت فهو زعم باطل ولكنني لا أكفر بهذا الزعم من أخطأ اجتهاداً متحرياً للحق من لدن الشعبي إلى الباقي، لأنني رأيت تعليلاتهم التي مضى استعراضها تقوم على شبهتين:

أولها: أن احتمال وقوع ذلك ليس محظوراً في الملة إذ لم يقم البرهان على نفي الكتابة والقراءة بعد نزول الآية الآنفة الذكر، ولأن دلالة الأمية على صدق الرسالة حصلت بإبلاغ الآيات والسور التي نزلت قبل الآية المذكورة من سورة العنكبوت.

ويشترط في رفع المحظور عن هذا الاحتياج أن يكون القدر المحتمل من الكتابة أو القراءة من كتاب لا يتنافي مع معنى الأمية لغة لأن الرسول ﷺ أمي قبلبعثة وبعدها وقد بينت فيها خلا أن القراءة ليست شرطاً للأمية لأن قراءة غير الكاتب من باب التهجي ولا يكون تلاوة إلا إذا تتبع أداؤه وهذه صفة المتقن لا

(٧) ثبيت دلائل النبوة ٨٧/١ - ٩٠

المتهجي . وقد بينت أيضاً أن كتابة العمى لاسمه بعناء لا تنافي معنى الأمية .

وثانيهما : أن ذلك الاحتمال لا يجوز ادعاؤه واقعاً إلا بقيام برهان على ذلك ولا يجوز تعدى كمية ما أثبته البرهان من مكتوب أو مقرؤ .

وهذا القدر إن ثبت أنه خط ماهر وقراءة ماهرة من أسطر مكتوبة فيجب اعتقاد أنه أمر حديث لرسول الله ﷺ وليس عادة له ولم يكتسبه بسبب دنيوي وإنما هو إلهام من الله أو تعلم من جبريل عليه السلام يأذن الله .

أما التلاوة من الحفظ فرسول الله ﷺ قمة في حسن التلاوة وإتقانها وبهذا تصح دعوى الدلالة على صدق الرسالة .

ففي ما جاء به من عند الله مع أميته إعجاز ، ثم أصبحت كتابته رغم ما علم من أميته إعجازاً آخر .

فأنت ترى من مسوغات هذه الشبهة أنهم لم يتعمدوا القدح في براهين الرسالة ولم يتعمدوا صرف ظاهر الأمية عن ظاهرها ، ولم يدعوا من الكتابة إلا القدر الذي وجدوا الدليل عليه وهو جملة (ابن عبد الله) وصعب عليهم توجيه حديث البراء الذي فيه أن الرسول ﷺ كتب بيده جملة (ابن عبد الله) وليس من مذهب

المجتهد المسلم رد الخبر الصحيح فاجتهدوا في الجمع بين النصوص دون تكلف يحسون به فجمعوا بين نص البراء ونصوص الأمية ونصوص إثبات الكتابة بأن جعلوا النفي المطلق لما قبل الرسالة أخذها من قوله تعالى (من قبله) ووجدوا أن جملة (ابن عبد الله) لا تنافي كتابتها مدلول الأمية لأن الأميين كتبوا أسماءهم ثم زادوا حيطة فحملوا كتابة هذه الجملة على الإعجاز ويعنون بذلك الدلالة على صدق الرسالة.

وهم سلكوا طريق الاجتهاد مع صدق النية في تحري الحق فأخطأوه وشذوا عن معتقد جمهور العلماء والمحققين.

أما المذهب الصحيح فهو أن رسول الله ﷺ ما كتب حرفا واحدا ولاقرأ من كتاب حرفا واحدا منذ ولد إلى أن لقي ربه عليه الصلاة والسلام لأن هذا مقتضى الأمية والرسول ﷺ أمي قبل الرسالة وبعدها وقد احتاط له ربه من أي شائبة تعكر صفو الأمية.

واستدلا لهم بقوله تعالى: ﴿مَنْ قَبْلَهُ﴾ كقيد للخط باطل من وجهين ضروريين:

أو هما: أنه خلاف الظاهر من لغة العرب التي يحمل عليها كلام الشرع كما وضحت ذلك آنفاً.

فمن زعم أنها قيد لما بعدها **(ولا تخطه)** فقط خالف الظاهر
فيحتاج إلى برهان.

وثانيهما: أن هذا الظاهر هو المؤيد للنصوص الأخرى عن أمية
الرسول صلى الله عليه وسلم.

فتأويل هذا الظاهر يقتضي الشطط في تأويل النصوص الأخرى
عن أميته صلى الله عليه وسلم.

واستدلاهم بحديث البراء بن عازب رضي الله عنه صحيح لوم
تردد النصوص الدالة على أن حديث البراء مختصر.

ونحن معهم في القول بأن كتابة الاسم والتهجي في الكتاب لو
ثبت لا ينافي الأمية ولكننا موقنون بأنه لم يحصل من رسول الله
عليه السلام قراءة ولا كتابة مدة دهره بإطلاق.

والاحتمال الممكن شيء، والواقع المتعين شيء آخر.

ونحن معهم في أن الرسول صلوات الله عليه لو كتب رغم أميته لكان ذلك
دلالة على النبوة لأن الله أهمه ما لم يتعلمه ولكننا على يقين بأن
الكتابة لم تحصل منه مطلقاً.

وكون كتابة الاسم والتهجي لا ينافي الأمية يعني أن دعوى
ذينك لا تنافي علامات النبوة الثابتة من كونه لا يخط ولا يتلو وها

أمران أخص من عموم الأمية لذا فأنا معهم في القول بأن الكتابة بعد النبوة إعجاز آخر ينافي إعجاز نفي الكتابة قبل النبوة لأن الكتابة من الأمي من غير تعلم إعجاز والأمية ذاتها شرط في دعوى الإعجاز.

فإن قيل : حصول الكتابة فيما بعد يشير الشك في صحة دعوى الأمية التي يقوم عليها دعوى الإعجاز فالجواب : أنه قام اليقين على الأمية قبلبعثة.

فإن قيل إن الكتابة بعد النبوة تزيل اليقين فيصبح شكا ما كان يقينا .

فالجواب أن هذا صحيح لو لم يقم البرهان على سبب هذه الكتابة الحادثة .

وقد علم بدلائل النبوة الأخرى أن كتابته عليه السلام رغم أميته أسهل ما يتصور بالنسبة لدلائله الأخرى الباهرة .

فإن صح أن رسول الله عليه السلام كتب يوم الحديبية فلم ينقل حرف واحد عن ارتداد صحابي بهذا السبب لعلمه بأن ذلك من أبسط دلائله .

ولم ينقل حرف واحد عن كافر قال إنك جحدت عنا من علم

الكتابة ما كنت تنكره، لأنهم رغم كفرهم على يقين من أميته.

كل هذا أقوله على فرض أنه عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كتب يوم الحديبية ولكن الواقع أنه لم يكتب.

وسترى في التحشيات إن شاء الله ملاحقة لشهوهم.

قصة فتوى الباجي وأصداؤها

ذكر القاضي عياض البصبي (- ٥٤٤ هـ) :

أن أبو الوليد ألف رسالته المسماة بتحقيق المذهب وموضوعها
القول بأن النبي ﷺ كتب.

ويذكر سبب تأليفه هذه الرسالة فيقول:

وكان أصل ذلك أنه قرأ عليه بدانية في كتاب البخاري
حديث المقاضاة ومر في حديث إسرائيل^(١) فكتب فتكلم أبو الوليد
على الحديث وذكر قول من قال بظاهر هذا اللفظ فأنكره عليه ابن
الصائغ^(٢) وكفره بإجازته الكتابة على النبي الأمي وأن هذا تكذيب
للقرآن.

(١) نص الحديث الشريف: فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب وليس يحسن يكتب
فكتب.

(٢) ابن الصائغ: أبو بكر بن الصائغ الزاهد.

وأعلى ما حمل من أشياعه في الإنكار والشناعة وقبحوا عند العامة ما أتى به.

وأكثر القالة فيه من لم يفهم غرضه حتى أطلق عليه اللعنة غلاتهم وضمنوا البراءة منه أشعارهم وحتى قام بعض خطبائهم في الجمع.

وفي ذلك يقول عبدالله بن هند الشاعر:
برئت من شرِّي دنيا بآخرة وقال إن رسول الله قد كتبها^(٢)
في نظمه.

أخبرني الثقة أنه سمع خطيب دانية ضمنها خطبته يوم الجمعة
فأنشدتها على رؤوس الناس رحمة الله.

فألف هذا الكتاب وبين فيه وجوه المسألة لمن لم يفهمها وأنها لا تقدح في المعجزة كما لا تقدح القراءة في ذلك بعد أن لم يكن قارئاً، بل في هذا معجزة أخرى.

قال عياض من فقهاء دانية ومتقدمي المفتين بها موصوف بالحفظ، قوله بها مع القاضي أبو الوليد الباقي أخبار ذكرها في كتاب الفرق ٤/٨٨٧ =

(٢) في شرح المواهب اللدنية: شرِّي يعني اشتري. ومراد هذا الشاعر الإزارء على الباقي وأنه قاله ليتميز به على غيره ويتقرب به إلى عظماء بلده ليكرمهه ويقدموه على غيره.

وأطال في ذلك الكلام وذكر من قال بهذا القول من العلماء وكان المقرئ أبو محمد بن سهل من أشد الناس عليه في ذلك ، ولم ينكر عليه أولو التحقيق في العلم والمعرفة بأسراره وأخفائه شيئاً من قوله .

وكتب بالمسألة إلى الشيوخ في صقلية وغيرها فأنكرها إنكارهم عليه وأثروا عليه وسوغوا تأويله . منهم ابن الجزار (٤) .

وقال أبو الحسن علي بن عبد الله الجذامي النباهي المالقي :

ومن الكلام الذي استعظم بالأندلس في حق القاضي أبي الوليد الباقي الذي أفصح به قوله على النبي ﷺ أنه كتب بيده ، وكان أصل ذلك أنه قرئ عليه بمدينة دانية في كتاب البخاري حديث المقاضاة فتكلم عليه وأشار إلى تصويب من قال بظاهره .

فقيل له :

وعلى من يعود ضمير قوله كتب؟ .

فقال :

(٤) ترتيب المدارك ٨٠٥/٤ - ٨٠٦ .

قال أبو عبد الرحمن : إمام صقلية أبو محمد عبد الحق وقد فند قول الباقي ، وإنما ذكرى شخصية الباقي دون مقالته من وصلت إلينا فتواه .

على النبي صلى الله عليه وسلم.

فقيل له:

وكتب بيده؟.

قال: نعم ألا ترونـه يقول في الحديث:

فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب وليس يحسن الكتاب فكتب:
هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله.

قال ابن العربي في سراجه:

فأعملوا ونسبوا كل تكذيب وتعطيل إليه.

وكان من قوله: أن النبي الأمي يجوز أن يكتب بعد أميته
فيكون ذلك من معجزاته وكتب أمير وطنه في المسألة إلى Africique
وصقلية برغبة الباقي في ذلك فجاءت الأوجبة من هناك بتصديقه
وتصويب مقالته.

فسلم فيها قوم وصدرت من بعض الفقهاء بالأندلس في معرض
الرد لها وإبطال مضامنها أو ضماع منها جزء للزاهد أبي محمد بن
مفوز.

قال صاحب الإكمال^(٥):

(٥) هو القاضي عياض.

فطال كلام كل فرقة في هذا الباب وشنت كل واحدة على صاحبها وربكم أعلم بن هو أهدى سبيلا^(٦).

قال أبو عبد الرحمن : في هذا النص أن كتابة الأمير إلى أفريقية وصقلية ، وأن الأجوبة جاءت بتأييد الباقي وأن هناك ردودا غير رد ابن مفوز ، وأن رد ابن مفوز على مقوله الباقي بدانية.

إلا أن نص القاضي عياض السابق الذكر بين أن كتاب الباقي للأفاق بواسطة الأمير بعد تأليفه مؤلفه تحقيق المذهب.

والصواب أن العلماء ردوا على مقالة الباقي الشفووية بدانية وكتبوا أجوبتهم بناء على ما بلغهم من خطاب الأمير أما رسالة تحقيق المذهب فلم يؤلفها إلا بعد أجوبة العلماء ، لأنه في الباب الرابع من رسالته نص على أنه اطلع على أجوبة فقهاء صقلية.

ويزيدنا الحافظ أبو القاسم علي بن الحسين بن عساكر أيضا حفظا
في ذكر :

أن الباقي جرى بينه وبين علماء الأندلس مناظرة في أن النبي ﷺ كتب أم لم يكتب.

(٦) تاريخ قضاة الأندلس ص ٢٠٢ .

فذهب الباقي إلى أنه كتب وألف رسالته في ذلك وحكى عن بعض العلماء القول بأنه عليه صلوات الله عليه كتب يوم الحديبية بيده وتكلم على ذلك بأبين كلام وأوضحه فقام بعض العلماء في عصره وأنكروا ذلك وشنعوا عليه وأجاب أبو عبد الله محمد بن الخمي بتصويبه وقال في

حقه :

ولا يجوز أن يؤذى إمام من أئمة المسلمين معروض خيره وعلمه وصحة مذهبه وعلمه بالفقه والكلام ولا أن يطلق عليه بالتضليل والتبديع .

وقال جعفر بن عبد الجبار متصرفا له :

وما يستبدع ذلك يعني الإجاده والصواب من مثله لما ولهه الله من الفهم وكيف لا يكون كذلك. وقد ارتحل إلى العراق وقرأ على الشيخ الجلة من أئمة السنة .

وقال الحسن بن علي التميمي المصري : وقفت على ما كتبه القاضي الفقيه الأجل شيخنا وكبيرنا وإمامنا الذي نزع إليه في المشكلات ونعتمد عليه فيما دھمنا من أمور الناس ومعرفة توحيد خالقنا وصفاته التي بان بها عن جميع المخلوقات أadam الله للMuslimين توفيقه وتسديده ، وما من به عليهم منه من البصيرة والهدایة من خطأ المخطئين وعمى العامين فلو نهضوا نحو الفقيه القاضي ليتعلموا

منه أوائل المفترضات ومعرفة خالقهم وما خصنا به جميع أهل السنة
والإيمان لكان بهم أخرى^(٧).

وورد أيضاً جواب من عبدالله بن الحسين البصري المقيم بصفلية
بتصويبه يقول فيه : والفقيه القاضي من انتشرت إمامته واشهرت
عدالته فلو سأله من حاول الرد والتضليل للفقيه القاضي كل من
قدم من شرق وغرب لشهد الكل بإمامته وحفظه للحديث
ومعرفته للصحيح منه والسمى وسائل علومه وأصول الدين وفروعه.

وكتب أيضاً أبو الفضل جعفر بن نصر البغدادي يقول فيه :

ولا يحل لأحد أن يعنفه فيما أتى به إذ هو إمام جامع أو إمام
الأئمة في المشرق والمغرب ولا سيما بالعراق وإن أكثر البلاد مفتقرة
لعلمه بالصحيح من الحديث والسمى فلو نهض كل من رد عليه
ليتعلموا منه أوائل المفترضات عليهم لكان بهم أخرى ويزيلوا عن
أنفسهم الحسد والبغض وإنما يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم
ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون^(٨).

(٧) قال أبو عبد الرحمن : بل لو اقتصر الباقي على تعلم ذلك وتعليمه لكان به
آخرى .

(٨) تهذيب تاريخ ابن عساكر ٢٤٩/٦ - ٢٥٠ والاستدلال بهذه الآية الكريمة في
حق من اشتدت حياته لدين الله من باب الشعب على دين الله ، وليس الباقي
بأعز عليهم من دين ربهم ، ولا سيما أن الباقي ها هنا ناصر شبهة .

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني عن زيادة البخاري من
حديث البراء بن عازب رضي الله عنه :

وقد تمسك بظاهر هذه الرواية أبو الوليد الباقي فادعى أن
النبي ﷺ كتب بيده بعد أن لم يكن يحسن يكتب فشئ عليه علماء
الأندلس في زمانه ورموه بالزندة وأن الذي قاله مخالف للقرآن
حتى قال قائلهم :

برئت من شرِّي دنيا بآخرة وقال إن رسول الله قد كتبها
فجمعهم الأمير فاستظهر الباقي عليهم بما لديه من المعرفة ،
وقال للأمير :

هذا لا ينافي القرآن بل يؤخذ من مفهوم القرآن ، لأنَّه قيد
النفي بما قبل ورود القرآن فقال : ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ
كِتَابٍ وَلَا تَخْطُطْهُ بِيمِينِكَ﴾ [سورة العنكبوت / ٤٨].

وبعد أن تحققت أميته وتقررت بذلك معجزته وأمن الارتباط
في ذلك : لا مانع من أن يعرف الكتابة فالكتابة بعد ذلك من غير
تعلم ف تكون معجزة أخرى .

وذكر ابن دحية أن جماعة من العلماء وافقوا الباقي في ذلك
منهم شيخه أبو ذر الهموي وأبو الفتح النيسابوري وأخرون من

علماء أفريقية وغيرها واحتج بعضهم لذلك بما أخرجه ابن أبي شيبة
وعمر بن شبة من طريق مجاهد عن عون عن عبدالله قال:

ما مات رسول الله ﷺ حتى كتب وقرأ.

قال مجاهد: فذكرت للشعبي فقال:

صدق قد سمعت من يذكر ذلك ^(٩).

ومن طريق يونس بن ميسرة عن أبي كبيرة السلوبي عن سهل
ابن الحنظلي: أن النبي ﷺ أمر معاوية أن يكتب للأقرع وعيينة.

فقال عيينة: أتراني أذهب بصحيفة المتملس؟

فأخذ رسول الله ﷺ الصحيفة فنظر فيها فقال:

قد كتب لك بما أمر لك.

قال يونس: فزى أن رسول الله ﷺ كتب بعد ما أنزل
عليه ^(١٠).

(٩) خرجت هذا الحديث في تعلقي على رسالة الباقي.

(١٠) هذه رواية ابن أبي شيبة وابن شبة ورواه النقاش في تفسيره وقد رواه أبو داود وأحمد وابن حبان في صحيحه بدون وجه الشاهد.

قال عياض :

وردت آثار تدل على معرفته حروف الخط وحسن تصويرها
قوله لكاتبه :

ضع القلم على أذنك فإنه أذكر لك (١١) .

(١١) قال الترمذى : حدثنا قتيبة أخبرنا عبدالله بن الحارث عن عنبسة عن محمد بن زاذان عن أم سعد عن زيد بن ثابت قال : دخلت على رسول الله ﷺ وبين يديه كاتب فسمعته يقول : ضع القلم على أذنك فإنه أذكر للمملى .
هذا حديث ما نعرفه إلا من هذا الوجه ، وهو إسناد ضعيف ، محمد بن زاذان وعنبسة بن عبد الرحمن يضعفان .

وقال القاري : لكن يعده أن ابن عساكر رواه عن أنس مرفوعاً ولفظه : إذا كتبت فضع قلمك على أذنك فإنه أذكر له . وفيه عمر بن الأزهر العتكي أحد الكاذبين فلا يصلح شاهداً .

وقال السيوطي في تعليقاته على موضوعات ابن الجوزي : حديث زيد بن ثابت فيه عنبسة متوك عن محمد بن زاذان لا يكتب حديثه . قال : وله شاهد من حديث أنس وأخرجه الديلمي .

صحيح الترمذى مع شرحه عارضة الأحوذى ١٨١ / ١٠ وتحفة الأحوذى ٤٩٦ - ٤٩٧ وتنزية الشريعة ٢٦٦ / ١ والموضوعات ٢٥٩ / ١ والبيان والتعریف لابن حزة ٨٩ / ٢ - ٩٠ .

قال أبو عبد الرحمن : لو صح هذا الخبر - وهو لا يصح - لكان إبلاغاً لشرع وليس بياناً لحرفة يقوم بها ﷺ ، وليس في هذا الحديث دليل على معرفته ﷺ للكتابة ، بل هو خبر بتجربة يعرفها الأمي وغير الأمي ، فقد اعتادوا ربط عقدة في طرف العمامة للتذكير بأمر ما ولا يزال الناس يفعلون ذلك ، فوضع القلم على الأذن من هذا الباب .

وقوله لعاوية ألق الدواة، وحرف القلم، وأقم الباء، وفرق
السين، ولا تغور الميم^(١٢).

وقوله: لا تقد باسم الله^(١٣).

وقال: وهذا وإن لم يثبت أنه كتب فعلاً فلا يبعد عن أن
يرزق علم وضع الكتابة فإنه أُتي علم كل شيء^(١٤).

وأجاب الجمهور بضعف هذه الأحاديث.

(١٢) رواه السمعاني في الإملاء ص ١٧٠ والديلمي. وفي معناه حديث أبي هريرة وفيه
العباس بن الصحاح. انظر الموضوعات ٢٢٦/١ - ٢٢٧ وتنزيه الشريعة
٢٥٥/١

(١٣) روى السمعاني حديثاً بهذا المعنى في الإملاء ص ١٧٠ وهذا الحديث رواه محمد
ابن القاسم بن شعبان عن طريق ابن عباس وروى الديلمي في هذا المعنى عن
زيد بن ثابت وأنس بن مالك.

(١٤) راجع شرح الشفاء للشهاب والملا ٢٣٦/٣ - ٢٣٧.
قال أبو عبد الرحمن: كل هذه أحاديث ضعيفة لا يثبت منها شيء.
ثم إنها عن تمييز محسن الكتابة وليس عن إثبات حدوث الكتابة منه عليه
الصلوة والسلام.

وكل واحد منا يميز أجمل الأزياء ولا يستطيع تصفيتها.
ومثل ذلك ما ورد عنه عليه السلام من الأمر بترتيب الكتب فهو علم بفائدة الترتيب
وليس إثباتاً لحدوث الخط منه.

مع أن أحاديث الترتيب أيضاً ضعيفة لا تصح.
انظر مختصر المقاصد الحسنة ص ٨٥ (حاشية) وبهجة المجالس ٣٥٦/١.

وعن قصة الحديبية بأن القصة واحدة والكاتب فيها على (١٥)

وقد صرخ في حديث المسور بأن عليا هو الذي كتب فيحمل على أن النكتة في قوله فأخذ الكتاب وليس يحسن يكتب لبيان أن قوله أرني إياها أنه ما احتاج إلى أن يريه موضع الكلمة التي امتنع على من محوها إلا لكونه كان لا يحسن الكتابة.

وعلى أن قوله بعد ذلك : فكتب فيه حذف تقديره :

فمحاهما لعلي فكتب .

بهذا جزم ابن التين وأطلق كتب بمعنى أمر بالكتابة (١٦) وهو كثير كقوله : كتب إلى قيسرو كتب إلى كسرى .

وعلى تقدير حمله على ظاهره فلا يلزم من كتابة اسمه الشريف في ذلك اليوم وهو لا يحسن الكتابة أن يصير عالما بالكتابة ويخرج عن كونه أميا ، فإن كثيرا من لا يحسن الكتابة يعرف تصور بعض الكلمات ويحسن وضعها بيده وخصوصا الأسماء ولا يخرج بذلك عن كونه أميا ككثير من الملوك .

(١٥) قال أبو عبد الرحمن : معنى هذا أن الرسالة التي تمسك بها الباقي فيها اختصار مخل .

(١٦) قال أبو عبد الرحمن : والبرهان على ذلك الأحاديث الصحيحة الناصحة على أنه أمر عليا رضي الله عنه بالكتابة فعلا .

ويحتمل أن يكون جرت يده بالكتابة حينئذ وهو لا يحسنها فخرج المكتوب على وفق المراد فيكون معجزة أخرى في ذلك الوقت خاصة ولا يخرج بذلك عن كونه أميا.

وبهذا أجاب أبو جعفر السمناني أحد أئمة الأصول في الأشاعرة وتبعه ابن الجوزي.

وتعقب ذلك السهيلي^(١٧) وغيره بأن هذا وإن كان ممكناً ويكون آية أخرى لكنه يناقض كونه أمياً لا يكتب وهي الآية التي قامت بها الحجة وأفحى المجادل وانحسمت الشبهة^(١٨).

فلو جاز أن يصير يكتب بعد ذلك لعادت الشبهة وقال المعاند:
كان يحسن يكتب لكنه كان يكتتب ذلك^(١٩).

قال السهيلي: والمعجزات يستحيل أن يدفع بعضها بعضاً والحق:

(١٧) انظر الروض الأنف ٤٨٥/٦ - ٤٨٦.

(١٨) قال الزرقاني: يعني الشبهة التي افترتها عليها الكفار فقالوا: **﴿أساطير الأولين﴾** اكتتبها فهي على عليه^{عليه السلام} ونحو ذلك. شرح المواهب ١٩٨/٢.

قال أبو عبد الرحمن: معنى اكتتب غير معنى كتب.

(١٩) افترى هذه الشبهة عدد من المستشرقين كتيباني في الجزء الأول من كتابه تاريخ الإسلام قال قبحه الله.

إن النبي ﷺ كان يعلم الكتابة ويفهمي ذلك ويراوغ فيه.

= انظر التفسير الحديث ٢٥/٧.

أن معنى قوله فكتب أي أمر علياً أن يكتب.

وفي دعوى أن كتابة اسمه الشريف فقط على هذه الصورة يستلزم مناقضة المعجزة وثبت كونه غير أبي نظر كبير. والله أعلم. اهـ. كلام ابن حجر^(٢٠).

وقال ابن حجر أيضاً:

قوله: وما عد من المحرمات الخط والشعر، وإنما يتوجه القول

ولهذا تمحس بعض المعاصرين في إنكار أن رسول الله ﷺ كتب ولو مرة واحدة.

منهم الشيخ عبدالرحمن الوكيل في تحشيته على الروض الأنف ٤٨٦/٦ والدكتور محمد خليل هراس في تحشنته على الخصائص الكبرى ٢٧٢/٣ والشيخ محمد محمود شاكر في تحشنته على تفسيرات ابن جرير ٢٥٨/٢.

وما ذهبوا إليه هو الصحيح، إلا أنه وصفت قوائم بالتحمس لأنهم اكتفوا بتهويل الداعي ولم يقيموا البرهان على نفي الشبهة.

(٢٠) قال الزرقاني تعليقاً على قول ابن حجر: فيه نظر: لأنه خارق للعادة لا اختيار له فيه حتى ولو أراد كتابة غيره اختياراً لم يقدر فهو باق على أبيته. وأجاب شيخنا بأن كونه خارقاً للعادة باعتبار نفس الأمر وأما الواقع عليه فإما جعله على أنه فعله اختياراً لتعود الشبهة التي أريد دفعها عنه صلى الله عليه وسلم.

شرح المواهب ١٩٩/٢ وكلام ابن حجر الذي أوردناه نقلناه من كتابه فتح الباري ٤٤/٩ - ٤٥، ويظهر أن ابن حجر لم يطلع على رسالة الباقي، لأنه نقل عن ابن دحية ما يوجد مباشرة في رسالة الباقي.

بتحریکہا من یقول : إنه کان یحسنها ثم استدل لذلك بقوله تعالى
﴿وَمَا کنت تتلوا من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك﴾ و بقوله :
﴿وَمَا علمناه الشعر وما ينبغي له﴾ .

وفي الاستدلال بالأية الأولى على ذلك نظر^(٢١) .

واستدل غيره بحديث ابن عمر المخرج في الصحيح بلفظ : إننا
أمة أمية لا نكتب ولا نحسب .. الحديث .

وقال البعوی في التهذیب : قيل کان یحسن الخط ولا یكتب ،
ویحسن الشعر ولا یقوله .

والأصح أنه کان لا یحسنها ، ولكن کان یميز بين جيد الشعر
ورديه ، انتهى .

وادعى بعضهم أنه صار یعلم الكتابة بعد أن کان لا یعلمها وأن
عدم معرفته کان بسبب المعجزة لقوله تعالى : ﴿وَمَا کنت تتلوا من
قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك إذاً لراتب المبطلون﴾ فلما نزل
القرآن واشتهر الإسلام وكثير المسلمين ، وظهرت المعجزة وأمن
الارتياح في ذلك : عرف حينئذ الكتابة ، وقد روى ابن أبي شيبة
وغيره من طريق مجالد عن عون بن عبد الله عن أبيه قال : ما مات

(٢١) قال أبو عبد الرحمن : كيف يكون فيه نظر وهو ظاهر كلام العرب !

رسول الله ﷺ حتى كتب وقرأ.

قال مجالد: فذكرت ذلك للشعبي فقال: صدق، قد سمعت أقواماً يذكرون ذلك، انتهى.

قال: وليس في الآية ما ينافي ذلك، وروى ابن ماجه وغيره عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: رأيت ليلة أسري بي على باب الجنة مكتوباً: الصدقة عشر أمثاها، والقرض بثمانية عشر.

قال: والقدرة على قراءة المكتوب فرع معرفة الكتابة (٢٢).

وأجيب باحتلال إقدار الله له على ذلك بغير تقدمة معرفة الكتابة، وهو أبلغ في المعجزة، وباحتلال أن يكون حذف منه شيء، والتقدير فسألت عن المكتوب فقيل لي هو كذا.

ومن حديث محمد بن المهاجر عن يونس بن ميسرة عن أبي كبشة السلوقي عن سهل بن الحنظلي: أن النبي ﷺ لما أمر معاوية أن يكتب للأقرع بن حابس وعيينة بن حصن. قال عيينة: أتراني أذهب إلى قومي بصحيفة كصحيفة الملتمس، فأخذ رسول الله ﷺ الصحيفة فنظر فيها فقال: قد كتب لك بما أمر فيها.

(٢٢) كل ما جرى له في السماء إعجاز وقدرة إلهية فكيف يعم ذلك على حاله في الأرض وقد عرفت سيرته إجالاً وتفصيلاً عليه أفضل الصلاة والسلام.

قال يونس بن ميسرة أحد رواته فيرى أن رسول الله ﷺ كتب بعدما أنزل عليه.

ومن الحجة في ذلك ظاهرا ما أخرجه البخاري في قصة صلح الحديبية من حديث البراء : فأخذ الكتاب فكتب : هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله .. الحديث وكذا أخرجه الإسماعيلي في مستخرجه .

وقال أبو الخطاب بن دحية : صار بعض الناس إلى أن النبي ﷺ كتب ، منهم أبو ذر الهموي ، وأبو الفتح النيسابوري ، وأبو الوليد الباقي ، وصنف فيه كتابا .

قال : وسبق إلى ذلك عمر بن شبة في كتاب الكتاب له ، فإنه قال فيه : كتب النبي ﷺ بيده يوم الحديبية .

وقال أبو بكر بن العربي في سراجه : لما قال أبو الوليد ذلك طعنوا عليه ، ورموه بالزنقة ، وكان الأمير متثبتا فأحضرهم للمناظرة ، فاستظره الباقي ببعض الحجة ، وطعن على من خالقه ، ونسبهم إلى عدم معرفة الأصول ، وقال : اكتب إلى العلماء بالآفاق فكتب إلى أفريقيا وصقلية وغيرها ، فجاءت الأجوبة بموافقة الباقي ، ومحصل ما تواردوا عليه أن معرفته الكتابة بعد أميته لا ينافي المعجزة ، بل تكون معجزة أخرى ، لأنهم بعد أن تحققوا

أميته وعرفوا معجزته بذلك ، وعليه تنزل الآية السابقة ، صار بعد ذلك يعلم الكتابة بغير تقدم تعلم ، كانت معجزة أخرى ، وعليه ينزل حديث البراء انتهى .

وقد رد أبو محمد بن مفروز على أبي الوليد الباقي ، وبين خطأه في هذه المسألة في تصنيف مفرد ، ووقع لأبي محمد المواري معه قصة في منام رآه ، ملخصه : أنه كان يرى ما قال الباقي ، فرأى في النوم قبر النبي ﷺ ينشق ويميد ولا يستقر ، فاندهش لذلك ، وقال في نفسه : لعل هذا بسبب اعتقادي ، ثم عقدت التوبة فسكن واستقر ، فلما استيقظ قص الرؤيا على ابن مفروز عبرها له كذلك ، واستظهر بقوله تعالى ﴿تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتْفَطِرُنَّ مِنْهُ وَتَنْشَقُ الْأَرْضُ وَتَخْرُجُ الْجِبَالُ هَذَا﴾ الآيات ، ومحصل ما أجاب به الباقي عن ظاهر حديث البراء أن القصة واحدة ، والكاتب فيها كان ابن أبي طالب ، وقد وقع في رواية أخرى للبخاري من حديث البراء أيضاً بلفظ : لما صالح النبي ﷺ أهل الحديث كتب علي بينهم كتاباً ، فكتب محمد رسول الله ، فتحمل الرواية الأولى على أن معنى قوله فكتب ، أي فأمر الكاتب ، ويدل عليه رواية المسور في الصحيح أيضاً في هذه القصة ، وفيها : والله إني لرسول الله وإن كذبتوني ، اكتب محمد بن عبد الله .

وقد ورد في كثير من الأحاديث في الصحيح وغيره إطلاق

لفظ كتب بمعنى أمر، منها حديث ابن عباس أن النبي ﷺ كتب إلى قيس، وحديثه كتب إلى النجاشي وحديثه كتب إلى كسرى، وحديث عبدالله بن عكيم كتب إلينا رسول الله، وغير هذه الأحاديث كلها محولة على أنه أمر الكاتب، ويشعر بذلك هنا قوله في بعض طرقه : لما امتنع الكاتب أن يحو لفظ محمد رسول الله ، قال له : أرني ، فكانه ، أراه الموضع الذي أبى أن يمحوه ، فمحاه هو ﷺ بيده ، ثم ناوله لعلي فكتب بأمره : ابن عبدالله^(٢٣) ، بدل : رسول الله ، وأجاب بعضهم على تقدير حله على ظاهره ، أنه كتب ذلك اليوم غير عالم بالكتابة ، ولا بتميز حروفها ، لكنه أخذ القلم بيده فخط به ، فإذا هو كتابة ظاهرة على حسب المراد .

وذهب إلى هذا القاضي أبو جعفر السمناني ، وأجاب بعضهم بأنه ليس في ظاهر الحديث إلا أنه كتب محمد بن عبدالله ، وهذا لا يتنع أن يكتبه الأمي كما يكتب الملوك علامتهم وهم أميون^(٢٤) .

ويزيدنا المقرى بيانا عن وجهة نظر الباقي فيقول :

فصنف أبو الوليد رحمه الله تعالى رسالة بين فيها أن ذلك غير

(٢٣) وأوضح من هذا أن ورد في الروايات الصحيحة الأخرى أنه أمر عليا رضي الله عنه بكتابه ذلك .

(٢٤) تلخيص الحبير ١٢٦/٣ - ١٢٨ .

قادح في المعجزة فرجع بها جماعة إذ ليس من عرف أن يكتب اسمه فقط بخارج عن كونه أميا، لأنه لا يسمى كتابا^(٢٥).

وجماعة من الملوك قد أدمروا على كتابة العلامة وهم أميون.

والحكم للغالب لا للصورة النادرة.

وقد قال عليه الصلاة والسلام: إنا أمة أميون: أي أكثرهم كذلك لن دور الكتابة في الصحابة.

وقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأَمَمِينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾ .
(سورة الجمعة / ٢).

انتهى وبعضه بالمعنى. اهـ. كلام المقرى^(٢٦).

وعقب المقرى مرة ثانية بقوله:

وأما ما تقدم عن القاضي أبو الوليد الباقي من إجراء حديث الكتابة على ظاهره فهو قول بعض والصواب خلافه^(٢٧).

(٢٥) في تذكرة الحفاظ ١١٨١/٣ - ١١٨٢ : قلت: ما كل من عرف أن يكتب اسمه فقط بخارج.. إلى قوله: (رسولا منهم) أنظر طبقات المفسرين للداودي ٢٠٦ وفي شرح المawahب ١٩٨/٢ : أن هذا الجواب للسماني وقد تابعه ابن الجوزي.

(٢٦) نفح الطيب ٦٨/٢ ، ٤١ .

(٢٧) نفح الطيب ٦٢/٢ .

وقال الشهاب القضاوي :

قال ابن حجر في تخريج الرافعي : قال البغوي في التهذيب :

هل كان النبي ﷺ يحسن الخط ، ولا يكتب ويحسن الشعر ولا يقوله ؟

الأصح أنه كان لا يحسنها ولكن كان يميز بين جيد الشعر ورديئه .

وادعى بعضهم أنه ﷺ صار يعلم الكتابة بعد أن كان لا يعلمها .

وعدم معرفته سبب المعجزة هذه الآية يعني قوله تعالى : ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ﴾ .

فلما نزل القرآن واشتهر الإسلام وظهر أمن الارتياح تعرف الكتابة حينئذ .

وروى ابن أبي شيبة وغيره :

ما مات ﷺ حتى كتب وقرأ .

ونقل هذا للشعبي فصدقه وقال : سمعت أقواماً يذكرونني وليس في الآية ما ينافي .

وروى ابن ماجه عن أنس رضي الله عنه :

قال رسول الله ﷺ : رأيت ليلة أسرى في مكتوبا على باب الجنة الصدقة بعشر أمثالها والقرض بثمانية عشر .
والقدرة على القراءة فرع الكتابة .

ورد باحتمال إقدار الله له عليها دونها معجزة .

أو فيه مقدر وهو : فسألت عن المكتوب فقيل : .. إلخ ويشهد للكتابة أحاديث في البخاري وغيره كما ورد في الصلح الحديبية أنه عليه السلام كتب ولم يكن يحسن الكتابة .

ومن ذهب إليه أبو ذر الهمروي وأبو الفتح النيسابوري وأبو الوليد الباقي من المغاربة وصنف فيه كتابا وسبقه إليه ابن منية ^(٢٨) .

ولما قال أبو الوليد ذلك طعن فيه ورمي بالزندة وسب على المنابر ثم عقد له مجلس فأقام الحجة على مدعاه وكتب به إلى علماء الأطراف فأجابوا بما يوافقه .

(٢٨) لم أهتم إلى ابن منية المقصود هنا . فعلمه يعلى بن أمية بن منية . ومنية أمه المشتبه ٦١٥/٢ وأبو أحمد الحسين بن علي بن محمد بن يحيى (حسينك) ترجمته في تاريخ بغداد ٤٤/٨ - ٧٥ وطبقات الشافعية الكبرى ٣/٢٧٤ - ٢٧٥ . وهناك أبو الفضل عبد الرحمن بن علي بن محمد بن يحيى بن عبد الرحمن المنيني التميمي يقال له ابن منية نسبة إلى إحدى جداته . راجع اللباب ٣/٢٦٦ .

ومعرفة الكتابة بعد أميته لا تنافي المعجزة، بل هي معجزة أخرى لكونها من غير تعليم.

ورد الإمام أبو محمد ابن مفروز كتاب الباقي لما في الحديث الصحيح: إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب.

وقال كل ما ورد في الحديث من قوله كتب فمعناه أمر بالكتابة.

وتقدم قوله **﴿من قبله﴾** على قوله **﴿ولا تخطه﴾** كالتصريح فيه.

وكون القيد المتوسط راجعا لما بعده غير مطرد^(٢٩).

مع أنه مفهوم ليس بحججة عندنا، فمن استدل به لم يصب^(٣٠).

قالوا وصورة كتبه إما أن يكون القلم كتب في يده وهو غير عالم بما يكتب وإما بأن يكون علمه الله الكتابة حينئذ كما علمه أن يقرأ ولم يكن يقرأ وكذلك علمه أن يكتب ولم يكن يكتب.

ويكون ذلك زيادة في معجزته ولا يقدح في وصفه بالأمية.

(٢٩) قال أبو عبدالرحمن: وهو خلاف الظاهر.

(٣٠) حاشية الشهاب ١٠٥/٧ - ١٠٦ ولا علاقة للمفهوم هنا بهذه القضية، لأن الخلاف في تناوله لما بعده، وليس الخلاف حول الأخذ بدلوله ذاته بحيث نقبل مفهوم المخالفة، أو نقف المخالف على دليل.

وقالوا معنى ولا تخطه بيمينك : أي . من قبل تعليمك كما قال
الله تعالى ﴿ من قبله ﴾ .

فكما جاز أن يتلو جاز أن يخط ، ولا يقبح ذلك في كونه أميا لأن المعجزة ليست في كونه أميا وإنما المعجزة أن صفتة أولاً أمي ثم جاء بعلوم لا يعلمها الأميون .

مع أنه قوله في زيادة البخاري : « ولا يحسن أن يكتب فكتب » كالنص في أنه كتب بنفسه ومدعى غير ذلك مجاز وحمل الكلام على ما لا يفهم منه بغير ضرورة تجوز .

وطال الكلام بين الفريقين وشنع كل منهم على الآخر وربك أعلم بن هو أهدى سبيلا . اهـ ..

ثم أضاف الأبي إلى ذلك قوله :

وكان الشيخ أبي القاضي عياض يقول : الحق أنه لم يكتب .

والقول بأنه كتب لا يوجب كفرا ولا فسقا ، وإنما هو خطأ فلا معنى للتثنية ^(٣١) .

(٣١) إكمال المعلم ١٢٤/٥ . وقال القاضي عياض في الشفاء : وإن لم تصح الرواية أنه عليه الصلاة والسلام كتب فلا يبعد أن يرزق علم هذا وينع الكتابة والقراءة .

وقال أبو عبدالله محمد بن عبدالله القضاوي (ابن الأبار) في ترجمة أبي محمد عبدالله بن أحمد بن الحاج الهواري (ابن حفاظ).

قال أبو الفضل عياض :

أنا محمد بن علي المعروف بابن الصقيل الشاطبي من لفظه قال :

حدثني أبو الحسن بن مفوذ قال :

كان أبو محمد بن أحمد بن الحاج الهواري من أهل جزيرة شقر من لزم الباقي وتفقه عنده ، وكان يميل إلى مذهب الباقي في جواز مباشرة النبي ﷺ الكتاب بيده في حديث كتاب المقاضاة في الحديبية على ما جاء في ظاهر بعض روایاتها ويعجب به ، وكنت أنكر ذلك عليه .

فلما كان بعد برهةأتاني زائرا على عاداته وأعلمني أن رجلا من إخوانه كان يرى في النوم أنه بالمدينة وأنه يدخل المسجد فيرى قبر النبي ﷺ أمامه فيجد له قشعايرة وهيبة عظيمة ثم يراه ينشق وي HID ولا يستقر فيعتريه منه فزع عظيم .

وسألني عن عبارة رؤياه فقلت :

أخشى على صاحب هذا المنام أن يصف رسول الله ﷺ بغير صفتة أو ينحله ما ليس له أهل أو لعله يفترى عليه .

فسألني : من أين قلت هذا ؟ .

فقلت له : من قول الله تعالى : ﴿ تَكَادُ السَّمَاوَاتِ يَتَفَطَّرُنَّ مِنْهُ ﴾ ..
إلى قوله : ﴿ وَلَدًا ﴾ .

فقال لي : لله درك يا سيدى ، وأقبل يقبل رأسي وبين عيني
ويبكي مرة ويضحك أخرى .

ثم قال لي : أنا صاحب الرؤيا واسمع تماما ما يشهد لك بصحة
تاویلک .

قال : إنه لما رأيتني في الفزع العظيم كنت أقول :

والله ما هذا إلا لأني أقول وأعتقد : أن رسول الله ﷺ كتب ،
فكنت أبكي وأقول : أنا تائب يا رسول الله ، وأكرر مرارا فأرى
القبر قد عاد إلى هيئته أولاً وسكن فاستيقظت .

ثم قال : وأناأشهد أن رسول الله ﷺ ما كتب قط حرفاً وعليه
ألقى الله تعالى .

فقلت له : الحمد لله الذي أراك البرهان فاشكره كثيرا .

وحدثني بهذه الحكاية أبوالريبع بن سالم بقراءتي عليه عن
الكاتب أبي بكر عبد الرحمن بن محمد بن معاور قراءة عليه عن
القاضي أبي جعفر أحمد بن عبد الرحمن بن جحدر عن أبي الحسن
طاهر بن مفوذ . قال :

كان أبو محمد - يعني ابن حفاظ المواري - وساقها إلى آخرها
أئم من هذه (٢٢).

قال أبو عبد الرحمن: والفتنة التي حصلت لأبي الوليد الباقي
حادثة واحدة ذكرها القاضي عياض كما مر: أن خطيب دانية سبه
على المنبر وأنشد بيت ابن هند في هجاء الباقي.

ولكن يتضح مما أوردناه من نصوص أخرى:

أنه سب على المنابر.

ومعنى هذا تكرار سبه على المنابر إما في عدة أمكنته وإما في
عدة أزمنة أو فيها معا.

قال أبو حيان: واشتد نكير كثير من علماء بلادنا على أبي

(٢٢) التكملة ٨٠٤/٢ - ٨٠٦ وراجع نفح الطيب ٧٢/٢ ومعبر هذه الرؤيا هو أبو الحسن طاهر بن مفروز إلا أن الزرقاني نسب التعبير إلى أخيه أبي محمد مؤلف هذا الكتاب فقال: وقد صنف أبو محمد ابن مفروز كتاباً رد فيه على الباقي وبين خطأه، وحكي أن أبو محمد المواري كان يرى ذلك فرأى في النوم أن قبر النبي عليه انشق وماج فلم يستقر فاندهش لذلك وقال: لعله لاعتقادي لهذه المقالة ثم عقدت التوبة مع نفسي فسكن واستقر ثم قص الرؤيا على ابن مفروز فعبرها بذلك واستظهر بقول تعالى: ﴿تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَنْفَطِرُنَّ﴾ الآية. اهـ شرح المواهب ١٩٨/٢ قال أبو عبد الرحمن: وهو وهم منه.

الوليد الباقي حتى كان بعضهم يسبه ويطعن فيه على المنبر (٣٣).

فهذا أبو حيان كالقاضي عياض وهم من المغاربة يحكيان قصة واحدة.

أما ابن كثير فيذكر ذلك على سبيل التعدد وأن ذلك هجوم على الباقي وعلى من قال بقوله.

قال ابن كثير : واشتد النكير من فقهاء المشرق والمغرب على من قال بقوله الباقي وتبرؤا منه وأنشدوا في ذلك أقوالاً وخطبوا في محافلهم (٣٤).

ويفيد نص ابن عساكر أن المكاتبة لم تقتصر على أهل صقلية وأفريقية كما قال القاضي عياض والنباحي.

وقال الزرقاني : وصنف الباقي في ذلك رسالة فرجع بها جماعة وذكر اليعمرى أنه بعث إلى الآفاق يستفتى بمصر والشام والعراق فجمهو زهم قال : لم يكتب بيده قط ورأوا ذلك على المجاز أي أمر بالكتابة.

وقالت طائفة : كتب (٣٥).

(٣٣) البحر المحيط ١٥٥/٧.

(٣٤) تفسر ابن كثير ٤١٧/٣.

(٣٥) شرح المواهب ١٩٧/٢ ج.

وهذا نص على أن المجيبين لم يؤيدوا الباقي بل أن المعارضين
الجمهور.

وهذا بخلاف ما قاله القاضي عياض والنباхи.

قال أبو عبد الرحمن: وما يشير الخيرة في الترجيح بين هذه
النصوص: أن ابن عساكر لم يذكر نصا واحدا من نصوص
المعارضين مع أنهم الجمهور كما قال اليعمرى وابن عساكر رحمه الله
من فحول المحدثين ولكن رىما غلت عليه الحمية للأشاعرة.

ثم إن مؤيدي الباقي الذين ذكرهم ابن عساكر من عامة العلماء
المغموريين غير المشهورين، ولعلهم من زملائه أو تلاميذه أو مشايخه
في العراق.

وقال اليعمرى:

جرت هذه المسألة بحضور شيخنا الإمام أبي الفتح القشيري
- يعني ابن دقيق العيد - فلم يعبأ بقول من قال: كتب.

وقال: هو قول أحوج الباقي إلى أن يستنجد بالعلماء من
الآفاق^(٣٦).

(٣٦) شرح المواهب ١٩٧/٢. قال أبو عبد الرحمن: وأحوج ذلك المؤيدين إلى أن
يعصموا دم أصحابهم، فكان أغلب أجوبتهم دفاعا عن المؤلف لا عن فكرته،
وبعضهم التمس لفكته المعاذير.

وقال القسطلاني : وقول الباقي أنه ﷺ كتب بعد أن لم يكتب وأن ذلك معجزة أخرى : رده عليه علماء الأندلس في زمانه ورمواه بسبب ذلك بالزندقة .

قال الزرقاني : وأطلقوا عليه العيبة وقبعوا عند العامة ما أتى به وتكلم به خطباؤهم في الجمع ^(٣٧) .

وقال ابن جزي عن قول الباقي : وهذا القول ضعيف ^(٣٨) .

وقال الحافظ ابن كثير .

وهكذا كان رسولا الله ﷺ دائما إلى يوم الدين لا يحسن الكتابة ولا يخط سطرا ولا حرفا بيده ، بل كان له كتاب يكتبون بين يديه الوحي والرسائل إلى الأقاليم .

ومن زعم من متأخري الفقهاء كالقاضي أبو الوليد الباقي ومن تابعهم أنه عليه السلام كتب يوم الحديبية : هذا ما قاضى عليه محمد ابن عبدالله :

فإنما حمله على ذلك روایة في صحيح البخاري : ثم أخذ فكتب وهذه محولة على الروایة الأخرى ثم أمر فكتب .

(٣٧) المواهب وشرحها ٢٩٧/٢ .

(٣٨) تفسيره ١١٨/٣ .

ولهذا اشتد النكير من فقهاء المشرق والمغرب على من قال بقول الباقي وتبرأ منه وأنشدوا في ذلك أقوالاً وخطبوا به في محافلهم.

وإنما أراد الرجل أعني الباقي فيما يظهر عنه أنه كتب ذلك على وجه المعجزة لا أنه كان يحسن الكتابة كما قاله عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إخباراً عن الدجال: مكتوب بين عينيه كافر وفي رواية (كفر) يقرؤها كل مؤمن.

وما أورده بعضهم من الحديث: أنه لم يمت عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى تعلم الكتابة فضعيف لا أصل له ^(٣٩).

وقال ابن كثير أيضاً:

ومن ذلك أنه لم يكن يحسن الكتابة، قالوا: وقد كان يحرم عليه ذلك، قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأَمِيُّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عَنْهُمْ فِي التُّورَاةِ وَالْإِنْجِيلِ﴾ وقال تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُطْهُ بِيمِينِكَ إِذَا لَارْتَابَ الْمُبَطَّلُونَ﴾. وقد زعم بعضهم أنه عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يمت حتى تعلم الكتابة وهذا قول لا دليل عليه، فهو مردود، إلا ما رواه البيهقي من حديث أبي عقيل يحيى بن الم توكل، عن مجاهد، عن عون بن عبد الله، عن أبيه قال: لم يمت رسول الله عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى كتب، وقرأ.

^(٣٩) تفسيره ٤١٧/٣.

قال مجالد : فذكرت ذلك للشعبي فقال : قد صدق ، سمعت كمن أصحابنا يذكرون ذلك . ويحيى هذا ضعيف ، ومجالد فيه كلام . وهكذا ادعى بعض علماء المغرب أنه كتب عليه صلح الحديبية ، فأنكر ذلك عليه أشد الإنكار وتبرئه من قائله على رؤوس المتأبر ، وعملوا فيه الأشعار ، وقد غر في ذلك ما جاء في بعض روایات البخاري : (فأخذ رسول الله عليه صلی الله علیہ وسلم فكتب : هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله ..) ، وقد علم أن المقيد يقضي على المطلق ، ففي الرواية الأخرى : (فأمر عليا فكتب : هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله صلی الله علیہ وسلم)^(٤٠) .

وقال القرطبي : قال شيخنا أبو هب أبو العباس أحمد بن عمر : وقد أنكر كثير من متفقهة الأندلس وغيرهم وشددوا النكير ونسبوا قائله إلى الكفر وذلك دليل على عدم العلوم النظرية وعدم التوقف في تكفير المسلمين ولم يتطفنوا لأن تكفير المسلم كقتله على ما جاء عنه عليه السلام في الصحيح .

لا سيما رمي من شهد له أهل العصر بالعلم والفضل والإمامية .

على أن المسألة ليست قطعية بل مستندها ظواهر أخبار آحاد

(٤٠) الفصول في اختصار سيرة الرسول صلی الله علیہ وسلم ص ٢٦٤ - ٢٦٥ .

صحيحة غير أن العقل لا يحيلها وليس في الشريعة قاطع يحيل وقوعها^(٤١).

وقال الذهبي :

قرأت على إسحاق بن طارق الأستدي أخبركم ابن خليل أنا أبو المكارم التيمي أنا أبو علي الحداد أنا أبو نعيم نا سليمان بن أحمد نا محمد بن يحيى بن مندہ أنا أبو بكر بن أبي النضر نا أبو عقيل الثقفي نا مجالد أنا عون بن عبد الله بن عتبة عن أبيه.

قال : ما مات النبي ﷺ حتى قرأ وكتب .

عبد الله له رؤية بر克 عليه نبي الله ﷺ ودعا له .

قلت : وما المانع من جواز تعلم النبي ﷺ يسير الكتابة بعد أن كان أميا لا يدرى ما الكتابة فلعله لكترة ما أملى على كتاب الوحي وكتاب السنن والكتب إلى الملوك عرف من الخط وفهمه وكتب الكلمة والكلمتين كما كتب اسمه الشريف يوم الحديبية (محمد بن عبد الله) وليس كتابته بهذا القدر اليسير مما يخرجه عن كونه أميا كثثير من الملوك أميين ويكتبون العلامه^(٤٢) .

(٤١) تفسير القرطبي ٣٥٣/١٣ . قال أبو عبد الرحمن : إنما نكفر من تعمد الشغب بالاحتجاج لتكذيب الشرع .

(٤٢) تذكرة الحفاظ ٧٤٢/٢ .

وقال ابن خلدون :

وكتب الصحيفة علي وكتب في صدورها هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله ﷺ فأبى سهيل عن ذلك وقال لو نعلم أنك رسول الله ما قاتلناك فأمر رسول الله ﷺ علياً أن يحوها فأبى وتناول هو الصحيفة بيده ومحا ذلك وكتب محمد بن عبد الله.

ولا يقع في ذهنك من أمر هذه الكتابة ريب فإنها قد ثبتت في الصحيح وما يعرض في الوهم من أن كتابته قادحة في المعجزة فهو باطل لأن هذه الكتابة إذا وقعت من غير معرفة بأوضاع الحروف ولا قوانين الخط وأشكالها بقيت الأمية على ما كانت عليه وكانت هذه الكتابة الخاصة من إحدى العجزات انتهى^(٤٢).

وقال الشيخ الكتани :

وقع في قصة صلح الحديبية من الصحيح وغيره أنه لما عقد مع كفار قريش ما عقد دعا علياً وقال: اكتب باسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل لا أعرف هذا ولكن اكتب باسمك اللهم فقال اكتب فكتبها ثم قال اكتب هذا ما صالح عليه محمد رسول الله فقال سهيل لو شهدت أنك رسول لم أقاتلك ولكن اكتب اسمك واسم أبيك

(٤٣) تاريخ ابن خلدون ٣٤/٢ - ٣٥ .

فقال رسول الله ﷺ أنا رسول الله وأنا محمد بن عبد الله ثم قال لعلي
امح محمد رسول الله قال لا والله لا أمحوك فأخذ رسول الله ﷺ
الكتاب فكتب هذا ما قاضى محمد بن عبد الله.

ولفظ الصحيح كتب وهو لا يحسن الكتابة فتمسك بظاهره
الإمام أبو الوليد الباقي وجزم بأنه ﷺ كتب.

وذكر الحافظ ابن دحية كما في خصائص القطب الخيضري (٤٤)
أن جماعة من العلماء وافقوه على ذلك منهم شيخه أبو ذر الهمروي
وأبو الفتح النيسابوري وآخرون من علماء أفريقيا وغيرها، وقد
سبقهم إلى ذلك جميعاً عمر بن شبة فقال في كتاب الكتاب له كتب
النبي ﷺ بيده يوم الحديبية.

ومما استدل به الباقي ومن وافقه ما أخرجه ابن أبي شيبة عن
عبد الله بن عتبة بن مسعود قال ما مات النبي ﷺ حتى كتب وقرأ
قال عجالة فذكرت ذلك للشافعي (٤٥) فقال صدق سمعنا قوماً
يذكرون ذلك.

(٤٤) هو محمد بن محمد بن عبد الله. ترجمته في معجم المؤلفين ١١ / ٢٣٧ - ٢٣٨ قال أبو عبد الرحمن: وفاتني من المصادر غير خصائص الخيضري خصائص النبوة لابن الملقن.

(٤٥) هكذا في الترتيب والصواب: قال مجالد ذكر ذلك للشعبي.

وفي فيض القدير على حديث ضع القلم على أذنك فإنه أذكر للمملي : وأخذ القاضي من قصة الحديث أنه ﷺ كتب بعد أن لم يحسن الكتابة ثم إنه أشار لمذهب الباقي ومن عارضه . قال وانتصر له بأن الأمية لا تنافيه بل يقتضي تقييده النفي بما قبل ورود القرآن وبعد ما تحقق أميته وتقررت معجزته لا مانع من كتابته بالتعليم فتكون معجزة أخرى .

وروى ابن أبي شيبة عن عون : ما مات ﷺ حتى كتب وقرأ^(٤٦) ١ هـ . كلام المناوي في الفيض وهو ملخص من كلام القاضي أبي بكر بن العربي في سراج المریدین فإنه لما تكلم على الغربة قال : وأشد أنواعها فقد النظير وعدم المساعد والاضطرار إلى صحبة الجاهم ثم نظر بقى بن مخلد ومحمد بن موهب وما لقى من أهل بلدتها بعد الرجوع من الرحلة حسدا على ما رجعا به . قال وهذا أبو الوليد الباقي رحل وأبعد وجلب علما جما ، وقرأ عليه البخاري ، وفيه أن النبي معا وكتب ، فقيل له : على من يعود قوله : (وكتب) فقال : على النبي فقيل له وكتب بيده قال نعم ألا ترونني يقول في الحديث فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب وليس يحسن الكتابة فكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله فقولوا عليه وحملوا كل تكذيب وتعطيل إليه وانتدب جاهم من المترئين^(٤٧) فأخبرني أبو

(٤٦) فيض القدير ٤/٢٥٥.

(٤٧) عجيب أمر ابن العربي يتحمس في تجاهيل أهل الحق دفاعا عن زلة عظيمة من =

محمد عبدالله بن أبي عصام بالمسجد الأقصى قال رأيته يصيح في المسجد الجامع ويعلن بالزندقة إليه بيد أن الأمير كان متثبتاً فدعا بالفقهاء على أن هذا القول كفر فاستظهر الباقي بيغضن الحجة في ذلك وقال للأمير : هؤلاء جهلة ولكن اكتب إلى علماء الآفاق فكتب إلى أفريقية وصقلية وجاء الجواب : إن يكتب بعد أميته فيكون ذلك من معجزته لا يطعن أحد بذلك عليه لأنهم تحققوا أميته ثم شاهدوا معجزته فوقفوا ولم يطعنوا . ١- كلام ابن العربي ومن نسخة عندي عليها خطه نقلت .

وفي ترجمة الباقي من الديباج المذهب للبرهان بن فرحون : أن الذي أنكر على الباقي وكفره أبو بكر بن الصائغ الزاهد . قال ابن فرحون وتكلم في ذلك من لم يفهم الكلام حتى أطلقوا عليه اللعن فلما رأى ذلك الباقي ألف رسالته المسماة بتحقيق المذهب بين فيها المسألة لمن لم يفهمها وأنها لا تقدح في المعجزة كما لا تقدح القراءة في ذلك فوافقه أهل التحقيق بأسرار العلم وكتب بها لشيخ صقلية فأنكروا على ابن الصائغ ووافقوا أبو الوليد على ما ذكره ١- كلام ابن فرحون (٤٨) .

= عالم فاضل ، والأحرى أن يكون الدفاع عن جانب المصطفى عليه الصلاة والسلام أولى من التعصب للباقي .

(٤٨) إنما وافقه عوام الفقهاء المغمورون ، أما المحققون المعروفون فقد فندوا قوله كما سترى في الأجوية .

وقد ساق قصة الباقي هذه الحافظ الذهبي في ترجمته من تذكرة الحفاظ وذكر أن الباقي لما ألف رسالته التي بين فيها أن ذلك غير قادر في المعجزة رجع بها جماعة ثم قال ما كل من عرف أن يكتب اسمه فقط بخارج عن كونه أمياً لأنه لا يسمى كاتباً، وجماعة من الملوك قد ادمنوا على كتابة العلامة وهم أميون والحكم للغلبة لا للصورة النادرة فقد قال عليه السلام: (إنما أمة أمية) أي أكثرهم كذلك لن دور الكتابة في الصحابة، وقال تعالى ﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأَمَمِ رَسُولًا مِّنْهُمْ ۚ إِنَّمَا كَلَامُ الْذِهْبَىٰ وَهُوَ وَجِيهٌ لَا غَبَرٌ عَلَيْهِ ۚ ۝)^{٤٩}

وخرج الذهبي في التذكرة أيضاً في ترجمة ابن مندة ص ٣٥ من الجزء الثاني بسنده إلى عون بن عبد الله بن عتبة عن أبيه قال ما مات النبي ﷺ حتى قرأ وكتب ثم قال الذهبي عقبه قلت: وما المانع من جواز تعلم النبي ﷺ يسير الكتابة بعد أن كان أمياً لا يدرى ما الكتابة فعلمه لكثره ما أملى على كتاب الوحي وكتاب السنن والكتب إلى الملوك عرف من الخط وفهمه وكتب الكلمة والكلمتين كما كتب اسمه الشريف يوم الحديبية (محمد بن عبد الله) وليس كتابته لهذا القدر ي sisir مما يخرجها عن كونه كثير من الملوك أميين ويكتبون العلامة. اهـ. من التذكرة بلفظها.

وما أشار إليه الذهبي أقوى صدمة للمعارض من كون كتابته عليه السلام كانت معجزة وإن سبق إليها ابن العربي^(٤٩) كما تقدم

(٤٩) قال أهـ عبد الرحمن: لا يغبط السابق والمبوق على هذه المفروة.

ثم الحافظ ابن الجوزي في المشكل فإنه قال إطلاق يده بالكتابه وَ
يحسنها كالمعجزة ولا ينافي هذا كونه أميا لا يحسن الكتابة لأنه ما
حرك يده تحريرك من يحسن الكتابة إنما حركها فجأة المكتوب
صوابا . اه .

قال ابن باديس إثره في الفرائد : هذا تأويل منه حسن يجمع بين
المذهبين من غير تناقض في الخبر هـ .

وقال ابن التلمساني في شرح الشفا بعد ذكر مذهب الباقي :
وصوب أهل الحق مقالته وأنه لا يقدح في المعجزة كونه كتب
مرة .

وفي البخاري في باب عمرة القضاء فأخذ رسول الله ﷺ
الكتاب فكتب قال القرطبي في مختصره : قوله فأخذ الكتاب فكتب
ظاهر قوي في أنه عليه السلام كتب بيده ، وقد أنكره قوم تمسكاً
بقوله تعالى ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُطْ
بِيْمِينِكَ﴾ . قال : ولا نكرة فيه فإن الخط المنفي الخط المكتسب عن
التعلم وهذا خط خارق للعادة أجراه الله على أنامل النبي ﷺ مع
بقاءه لا يحسن (٥٠) الكتابة المكتسبة وهذا زيادة في صحة نبوته . ا
هـ .

(٥٠) يصح هذا لو ثبت أنه ﷺ كتب ، ولكن الثابت أن الرواية التي تمسكوا بها
مختصرة .

قلت أحسن منه ما سبق عن الذبي في ترجمة ابن مندة فاعتبره.

ووقفت في المدينة المنورة على رسالة حافلة للعلامة المحقق الشمس محمد بن عبد الرسول البرزنجي^(٥١) الشافعي المدني في إثبات الكتابة والقراءة لرسول الله ﷺ ولم يتيسر لي تلخيصها.

وعندي جزء للفقيه الراهد أبي محمد عبدالله بن مفروز المعافري في نحو كراسة عنوانه (جزء فيه التحرير من ترك الواضحة والتنبيه على غلط القائل كتب في يوم الحديبية النبي الأمي) وفي آخره عليه سهارات لأعلام أندلسين وتونسيين، وموضوعه الانتصار لابن الصائغ في المسألة والرد على الباجي والله أعلم.

قال القطب الخضرمي في خصائصه: ولم يبلغنا من طريق صحيح ولا ضعيف أن المصطفى كتب شيئاً بخطه غير ما في هذه القضية وإنما كان له عليه السلام كتاب يكتبون له الوحي وغيره.

وقال الشهاب الخفاجي في شرح الشفا بعد تلخيصه لكتاب ابن العربي السابق ما نصه: ورأيت في بعض الكتب أنه مما يدل على ذلك أنه ﷺ قال لكاتبه طول السينات.

(٥١) توفي سنة ١١٠٣ هـ وترجمته في معجم المؤلفين ١٦٥/١٠.

وقوله تعالى ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُطْ بِيْمِينِكَ﴾ فقوله ﴿مِنْ قَبْلِهِ﴾ يدل على أنه ﷺ بعد ذلك كان يكتب نادراً فاعرفه . ١ هـ .^(٥٢) من ص ٢٢٧ من الجزء الثاني الطبعة الأولى ، فقف على قوله كان يكتب بعد ذلك والله أعلم . وسيأتي في القسم العاشر عن س茅 الجوهر الفاخر أنه عليه السلام كتب عدة كتب بيده الشريفة .

فائدة : في الخطط للمقريزي^(٥٣) أن آل بلال بن الحارث جاءوا لعمر بن عبد العزيز بكتاب النبي ﷺ لهم يأقطع في جريدة فقبلها عمر وفتح ومسح بها عينيه انظر ص ١٥٥ من الجزء الأول طبع مصر^(٥٤) .

وقال الكتاني :

(٥٢) قال أبو عبدالرحمن : الأحسن أن لا تعرفه ، لأنه افتراء على الظاهر وقد مر بيان ذلك .

(٥٣) قال أبو عبدالرحمن : أي شيء في هذا يدل على أن الرسول ﷺ كتب الكتاب بيده ! .

إنما تبرك عمر رحمه الله بأثر من آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم .
انظر الخطط المقريزية ١٧٢/١ ط لبنان .

(٥٤) التراتيب الإدارية ١٧٢/١ - ١٧٧ وفي الطبعة تحريف كثير صحيحت بعضه وتركت بعضه .

وفي س茗 الجوهر الفاخر (٥٥) كتب عليه بيده (٥٦) كتاباً لأهل الإسلام في الشرائع والأحكام منها كتبه عليه في الصدقات كان عند أبي بكر وكتابه عليه في نصاب الزكاة وغيرها الذي عند عمر وكتابه عليه إلى أهل اليمن في أنواع من الفقه وأبواب مختلفة وهو كتاب جليل واحتاج الفقهاء كلهم بما فيه من مقدير الديات.

قلت: كتابه عليه في الصدقات الذي ذكر أنه كان عند أبي بكر خرجه أحمد وأبو داود والترمذى وحسنه والحاكم من طريق سفيان بن حسين عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر قال: كتب رسول الله عليه وسلم كتاب الصدقات فلم يخرجه إلى عماله وقرنه بسيفه حتى قبض فعمل به أبو بكر حتى قبض ثم عمل به عمر حتى قبض فكان فيه كل خمس من الإبل شاة فذكرة.

قال الترمذى وقد روى يونس وغير واحد عن الزهرى عن سالم هذا الحديث ولم يرفعوه وإنما رفعه سفيان بن حسين وعند البخارى وأبي داود والنمسائى وابن ماجه من حديث أنس أن أبا بكر كتب

(٥٥) في إيضاح المكنون ٢٧/٢: س茗 الجوهر الفاخر من مفاخر النبي الأول والآخر لأبي عيسى محمد المهدى الفاسى المتوفى سنة ١١٠٩ هـ وانظر معجم المؤلفين ٥٦/١٢.

(٥٦) قال أبو عبد الرحمن: كتب رسول الله عليه لا امتلاء فيها. أما أنها بيده فمن افتراه هذا المتأخر زمناً ورتبه ولا سند له.

له هذا الكتاب لما وجهه إلى البحرين فذكره بنحوه وفي رواية لأبي داود أن أبا بكر كتب لأنس وعليه خاتم النبي ﷺ وقد ساقه مالك في الموطأ في باب صدقة الماشية من كتاب الزكاة قائلاً : مالك إنه قرأ كتاب عمر بن الخطاب في الصدقة فوُجِدَتْ فيه بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب الصدقة فساقه .

قال القاضي عياض اعتمد مالك والعلماء والخلفاء قبلهم على ما في هذا الكتاب ولم يرد عن الصحابة إنكار شيء منه .

قال في الاستبصار في أنساب الأنصار^(٥٧) . لدى ترجمة عمرو بن حزم الأنصاري استعمله عليه السلام على نجوان ليفقههم في الدين ويعلمهم وكتب له كتاباً في الفرائض والسنن والصدقات وكتاب عمرو بن حزم مشهور يحتاج به العلماء قال أبو عمر شهرته أقوى من الإسناد أو كما قال هـ^(٥٨) .

(٥٧) ص ٧٤ .

(٥٨) التراتيب الإدارية ٢٥٠/٢ - ٢٥١ .

رسالة تحقيق المذهب لأبي الوليد الباقي

مُقدمة المحقق

صاحب هذه الرسالة هو أبو الوليد سليمان بن خلف الباقي (٤٠٣ - ٤٧٤ هـ) علم من أعلام المغرب ومن أهل الجدل في مذهب الأشعري في الأصول ومذهب الإمام مالك في الفروع.

طبع من مؤلفاته قدِيماً (المتنقى) وهو انتخاب من شرحة الطويل لوطأ مالك.

وطبع كتابه (المنهاج في ترتيب الحجاج) بتحقيق الدكتور عبدالمجيد تركي.

وطبع كتابه الحدود في الأصول بتحقيق الدكتور نزيه حاد.

وألف الدكتور عبدالمجيد تركي كتاباً طبع باللغة الفرنسية بعنوان (مناظرات بين ابن حزم والباقي في أصول الشريعة الإسلامية - دراسة عن الحرافية الظاهرية والغائية المالكية).

ولقد عربه الدكتور عبدالصبور شاهين وراجعه الدكتور محمد

عبدالحليم محمود بإشراف مركز الأهرام للترجمة ولم يطبع بعد.

قال أبو عبد الرحمن : وحققت له رسالة صغيرة عن معنى (أول)
في حديث البيعة على المدعى^(١).

-
- (١) نشر بمجلة عالم الكتب م ٢ عدد ١ ص ٧٣ - ٧٧ .
وتجدد الكلام عن الباقي في المصادر التالية:
الصلة لابن بشكوال ١٩٧/١ - ١٩٩ .
ونفع الطيب ٦٧/٢ - ٧٧ و ٧٤ - ٨٥ و ٥١٥ .
والذخيرة م ١ ق ص ٩٤ - ١٠٥ .
وقلائد العقيان لابن خاقان ص ١٨٨ .
وبغية الملتمس ص ٣٠٢ - ٣٠٣ رقم ٧٧٧ .
والغرب ٤٠٤/١ - ٤٠٥ .
ووفيات الأعيان ٤٠٨/٢ - ٤٠٩ .
 ومعجم الأدباء ٢٥١/٤ - ٢٥٣ .
وتذكرة الحفاظ ١١٧٨/٣ - ١١٨٣ .
وتهذيب تاريخ ابن عساكر ٢٤٨/٦ - ٢٥٠ .
وشذرات الذهب ٣٤٤/٣ - ٣٤٥ .
والمرقبة العليا ص ٩٥ و ٢٠٢ .
والخريدة للعماد ٤٧٢/٣ - ٤٧٣ .
وفوات الوفيات ٦٤/٢ - ٦٥ .
واللباب لابن الأثير ١٠٣/١ .
 ومعجم المؤلفين ٢٦١/٤ - ٢٦٢ .
وطبقات المفسرين للسيوطى ص ٥٢ - ٥٤ .
وطبقات المفسرين للداودي ص ٢٠٢ - ٢٠٧ .

=

-
-
- = والإكمال لابن ماكولا ٤٦٨/١
والأنساب للسمعاني ١٤/٢ - ١٥
وفهرسة ابن خير ص ٥٥٢
وفهرسة ابن عطية ص ١٠٥
وهدية العارفين ٣٩٧/١ .
وأعلام الفكر الإسلامي لمحمد الفاضل بن عاشور ص ٥٠ - ٥٥
والوفيات لابن منقذ ص ٢٥٥ - ٢٥٦
والديباج المذهب ٣٧٧/١ - ٣٨٥
والعواصم والقواسم ص ١٤٦ - ١٤٧ وص ٤٩٣ .
وترتيب المدارك ٨٠٢/٤ - ٨٠٨
вшجرة التور ١٢٠ - ١٢١
والناتج المكمل ص ٥٥ - ٥٦
والرسالة المستطرفة ص ٢٠٧
ورووضات الجنات ٨٣/٤ - ٨٤
وتتمة المختصر لابن الوردي ٥٧٢/١ - ٥٧٣
وعقود الجهان للزركشي ج ٢ ورقة ١٢٥/أ - الفاتح ٤٤٣٥ .
وبديعة البيان لابن ناصر الدين ورقة ٢٢١/ب - مكتبة البسام بعنزة.
والروض المعطار ص ٧٥ وما انتخبه منه بروفنسال بعنوان صفة جزيرة
الأندلس ص ٣٦ - ٣٧ .
والنجوم الزاهرة ١١٤/٥ .
ومرأة الجنان ١١٤/٥ .
والبداية والنهاية ١٢٢/١٢ - ١٢٣ .
وكشف الظنون ١٩/١ - ٢٠ - ٤١٩ - ٥٥٥ - ١٩٠٧ .
وفهرس المخطوطات المصورة ٣٤٩/١ .
=

ورسالة الباقي هذه وأوجوبه للعلماء على مذهب الباقي -
باستثناء رد ابن مفروز - صورتها من مكتبة (بازما باغشلر) بتركيا
برقم ٣/١٨٨٥ من ص ١٠٥ / ب إلى ص ١٢٥ / أ

ويذكر الدكتور رمضان ششن أن النسخة كتبت سنة ٥٧٦
هـ^(٢).

قال أبو عبد الرحمن : ولم يرد للرسالة اسم في صورة النسخة التي
حققت عنها فسميتها (رسالة تحقيق المذهب) لأن المترجمين ذكروا

وإيضاح المكتنون ٤٨/١ - ٧٤ - ٢٢٥ - ٢٦٩ - ٢٨٦ - ٣٠٣ =
٩/٢ - ٢٩ - ١٩٣ - ٢٦٧ - ٢٧٧ - ٢٨٩ - ٣٣٣ - ٦٠٦ .
أما ٧١/١ و ٥٥٨ فخاص بابنه.

والأعلام الزركلي ٣ - ١٨٦ و ١٠ - ١٠٠ ق ١ و ٩٣ ق ٢ .
ورحلة العبدري ص ٧ .

ومعجم المطبوعات العربية والمعربة ليوسف إليان سركيس ٥١١/١ .
وترجم له الذهبي في سير النبلاء وتاريخ الإسلام وختصره والصفدي في الواقي .
وصديق خان في أجد العلوم .

ودائرة المعارف الإسلامية ، وتاريخ الأدب العربي لبروكليان .
ومقدمة محقق كتاب الحدود .

ولو وجد كتاب الباقي « فرق الفقهاء » لأفاد عن مؤلفه كثيراً .
هذا ، بالإضافة إلى إفادات عنه مضت الإشارة إليها من التكملة لابن الأبار
وسراج المریدین لابن العربي وغيرها .

(٢) نوادر المخطوطات العربية في مكتبات تركيا ٣٠٠/١

كتاب الباقي في هذا الموضوع بهذا الاسم.

وأحسب أن هذه النسخة هي الوحيدة في العالم حسبما انتهى إليه تبعي ولم أجد نقلًا مباشراً عن هذه الرسالة وقصة الرسالة بدأت في مجلس الباقي بدانية بالأندلس ومن المعلوم أن الباقي عاد إلى الأندلس في حدود عام ٤٣٩ هـ^(٢).

رسالة الباقي بعد هذا التاريخ بيقين.

وقد نص الباقي في رسالته على أنه اطلع على أجوبة فقهاء صقلية، ومن المجيبين أبو محمد عبدالحق الصقلي المتوفي سنة ٤٦٦ هـ فالرسالة إذن قبل عام ٤٦٦ هـ بيقين.

ونجد في جواب الكتани قوله: وقد حل ببلدنا من نزول العدو وخلاء الخصون لأجله ما لم يتقدم مثله فأذهل الألباب والعقول فهذا الذي منع من الإطالة في هذه المسألة. ١ هـ.

وقال عبدالله بن الحسين في جوابه:

ونحن نرحب إلى جميع إخواننا من المسلمين أن يبتهلوا إلى الله تعالى بالدعاء لجزيرة صقلية حاها الله وكفاحاها ما نزل بها من العدو قصمه الله. ١ هـ.

(٢) الصلة ١٩٧/١ - ١٩٨

قال أبو عبد الرحمن: وتغلب النصارى على صقلية كان سنة ٤٥٣ هـ وإن فرسالة الباقي بعد هذا التاريخ بيقين.

ويرجح أن الباقي ألف رسالته بعد أوجوبة العلماء ثلاثة أمور:

أوّلها: أن الباقي قال في رسالته: ورأيت في أوجوبة فقهاء صقلية أبقاهم الله (٤).

وثانيها: أن المترجمين لم يذكروا للباقي رسالتين في هذا الموضوع، بل هو كتاب واحد.

وثالثها: أن الباقي خاطب في صدر رسالته صديقاً سأله أن يؤلف عن هذه المسألة التي جرت في مجلس الباقي، وهذا يدل على أنه لم يتقدم من الباقي تأليف في الموضوع.

قال أبو عبد الرحمن: وبناء رسالة الباقي من أوّلها إلى آخرها على السفسطة والمغالطة لحفظ ماء الوجه أمام علماء عصره لعدة أمور:

أوّلها: أنه أسهب في الكلام عن المعجز بباب خاص، ولا تتوقف قضية الموضوع على هذا الباب مطلقاً، لأنه ليس الخلاف

(٤) انظر تعليقي رقم ٩ على الباب الرابع.

في تفسير كتابة الرسول ﷺ بالإعجاز وإنما الخلاف في حصول الكتابة من رسول الله.

و ثانيتها : أنه عقد الباب الثاني تبعاً للباب الأول ليثبت أن الأمية وحدها ليست معجزة ليبني على ذلك أن إثبات الكتابة لا ينافي المعجزة . قال أبو عبد الرحمن : هذان البابان فضول ، لأن المنكرين على الباقي مذهبهم لم يدعوا أن الأمية وحدها إعجاز ، ولأن نفي الأمية - وإن لم تكن وحدها إعجازاً - تكذيب للشرع .

و ثالثها : أن الباقي لم يحقق جميع روایات الحديث الذي تمسك بآحادی رواياته وإنما اكتفى بالروايات التي تقيم دعواه وتغافل عن الأحاديث الصحيحة الناصحة على أن الرسول ﷺ أمر لا كاتب وهي توضح أن رواية إسرائيل مختصرة اختصاراً مخلا .

ومثل هذا الصنيع لا يجوز من عالم يدعي التحقيق والإنصاف .

ورابعها : أنه صحيح حديثاً ضعيفاً يثبت دعواه بتزكية بعض رواته وتغافل عن ضعف من يدور عليهم الإسناد ^(٥) .

و خامسها : أن الحق أرغمه في الباب السادس فأقر بأن الصحيح أن النبي ﷺ لم يكتب يوم الحديبية ، وإنما ما حك في الأبواب

(٥) انظر تعليقي رقم ٦ على الباب الرابع .

السابقة ليقيم العذر لمن انحرف به اجتهاده الخاطئ .

ومع هذا فقد كان إقرار الباقي بمسوغات غيرها أصح منها ،
لأنه سوغ تراجعه بأن دليله خبر إسرائيل وهو خبر واحد لا يفيد
العلم .

وسوغ ذلك بأن من سوى إسرائيل من هو أحفظ منه لم
يذكروا زيادته .

قال أبو عبد الرحمن : ليس هنا زيادة وإنما هناك اختصار
ولو أورد الأحاديث الأخرى الصحيحة غير حديث البراء لعلم أن
خبر البراء مختصر وربما كان الاختصار من البراء بن عازب نفسه
رضي الله عنه لا من إسرائيل .

قال أبو عبد الرحمن : وأما ادعاء الباقي أن خبر الواحد لا يفيد
العلم فهو مذهب خائب ، بل الصواب أن خبر الواحد الصدوق
الضابط يوجب الرجحان ولذلك أوجب العلم ، لأن اطراح المرجح
مكابرة وعناد ، وأن ترجيح المرجوح تحكم .

هذا في غير أخبار الشرع .

أما خبر الواحد الصحيح الإسناد فيوجب العلم على سبيل القطع
لا الرجحان في امور الشريعة لأن الله أخبر بأنه ضامن لحفظ دينه ،

ودين الله لا يتم حفظه بغير بيان الرسول ﷺ وجمهور بيان الرسول
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من خبر الواحد.

فعلمنا أن مقتضى تدبير الله الكوني محقق لمقتضى خبره الشرعي
القاضي بكمال الدين وحفظه وتميزه.
والله المستعان.

المتحقق



صلى الله على محمد نبيه ورسوله وسلم تسلیماً.

قال الفقيه الإمام الحافظ القاضي أبو الوليد سليمان بن خلف
الباجي رضي الله عنه :

الحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات وتنمي^(١) البركات ، وصلى الله على محمد نبيه وصفوته من خلقه وآلته وسلم تسلیماً.

أما بعد يا أخي وفلك الله: فإنك ذكرت لي أنه جرى في مجلسي من تفسير حديث النبي ﷺ في الكتاب الذي قاضى عليه قريشا يوم الحديبية أن بعض الناس قد ذكر أن النبي ﷺ كتب في ذلك اليوم ومنع من ذلك بعضهم.

والحديث مما يتعلق به كل فريق منهم فأجبت^(٢) حسب ما

(١) يجوز في اللغة: ينمي وينمو. والباء هي الأشهر والأكثر في استعمال العرب.

(٢) في الأصل: فاجف.

تقتضيه مجالس المذاكرة ومواضع التعلم مما لا يعرى عن فائدة للمنتهي ولا يحير بالإكثار خاطر المبتدئ.

وذكرت أن بعض من بلغه ذلك أنكره إنكاراً جاوز فيه الحد وأعظم به الخطيئة، وزعم أن في هذا إبطال المعجزة ورد الشريعة وتكذيب القرآن.

وسألتني أن أكتب لك في ذلك ما يعول عليه وأبسط القول فيه بأكثر مما جرى في المجلس المذكور وأنسب الأقوال إلى القائلين بها وأبين وجهها ووجه بطلان قول من أعظم إنكارها وأنبه على الصحيح منها، إذ قد وقع فيه من الإشكال ما أحوج إلى البيان، فأجبتك إلى ما سألت لما يتquin على من إيضاح الحق وإظهاره وما رغبته من منفعتك وأقصده من تعليمك وتفهيمك.

وأنا إن شاء الله آتي من بيان حقيقة المعجز ورواية هذا الحديث وأقوال المختلفين في تأويله وإيضاح الحق في ذلك بما فيه كفاية.

والكلام في هذه المسألة يكون في ستة أبواب:

أولاً: في ذكر المعجز وبيان صفاته التي بها يتميز من غير المعجز.

والثاني: في وجہ تعلق کون النبی ﷺ آتیاً بالمعجز.

والثالث: في إيراد الحديث المذكور واختلاف الرواية فيه.
والرابع: في ذكر أقوال الناس في تأويل هذا الحديث وتعلق
كل واحد منهم بلفظه وذكر غير ذلك من وجوه حججه مما
[١٠٥ / ب] أورده عن نفسه، وما يلزمني أن أورده له إكمالاً
لحجته.

والخامس: في إبطال قول من قال: إن في أحد هذه الأقوال ما
يبطل به المعجز ويتغير به الشرع أو يرد شيئاً من القرآن.
وال السادس: في بيان أصح الأقوال في هذه المسألة وما يجب أن
يعتمد عليه منها.

البَابُ الْأَوَّلُ

وأما وصفنا المعجز بأنه معجز فإن المراد به في اللغة ما يتعدى
على قدرة الإنسان نيله.

يقال طلب فلان فلانا فأعجزه إذا تعذر عليه إدراكه وهذا
أمر أعجز الأولين والآخرين بمعنى تعذر على قدرهم ولم تنته إليه
طاقتهم.

ثم استعمل في الشرع^(١) في وصف ما أتى به الرسل عليهم
السلام معجزا لصفات هو عليها إذا عري عنها أو عن واحدة منها

(١) كلاما فلم يستعمل هذا المعنى في عرف الشرع ولم يرد به نص، ولم تتناوله الكتب
الخاصة بمفردات الوحين ووجوهها.

وإنما استعمل السلف دلائل النبوة وبراهينها وهي أعم من المعانى التي قعد لها
المتكلمون باسم الخوارق والعجبائب والمعجزات. انظر الجواب الصحيح
٤/٦٧ - ٧١.

وقال الله سبحانه وتعالى لنبيه عليه السلام: ﴿فَذَانِكَ بِرَهَانَنَ﴾ فسمى آياته
برهانين. فالمعجز اصطلاح من المتكلمين وليس مفهوما شرعا، واستعمل
المعجز بمعنى الآية فيها يستقبل من كلامي إنما هو جري على اصطلاحهم، ولا
مشاحة في الاصطلاح إنما المشاحة في اشتراطهم.

لم يوصف بأنه معجز، وإذا تجمعت فيه وصف بأنه معجز وهي
ثمان صفات^(٢) :

(٢) هذه الصفات من اشتراق الأشاعرة وعامة المتكلمين على خلاف بينهم.
ومراجعة هذه التقسيمات ليس من باب الاجتهاد في تحرير مراد الله من نص
شرعي أو مصطلح شرعي، فلا تأثير لهذا الاختلاف في تحرير مقاصد الشرع
التي لم ترد بهذا التقسيم.

ولا معنى لوصف براهين النبوة بالإعجاز إلا من وجهين:
أوطاً : أنه يعجز كل أحد أن يبطل ببرهان صحيح ما دلت عليه براهين
الأنباء .

وثانياً : أن لكلنبي مجموع آيات وبراہین حصل بمجموعها اليقين بنبوته .
ولم يجعل الله مجموع هذه البراهين لغيرنبي ، فهذا معنى عجز من يدعى النبوة
كاذباً .

وثمة تدبير كوني لله في خلقه وهو أنه سبحانه إذ أبان براهين صدق أنبيائه أقام
البراهين على كذب الأدعية في كل دعوى وجدت أو توجد .

وهذه الصفات الثنائ تعقبها شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه الممتع النبوات ،
ويبين براهين نية أن ما يسمونه خوارق - وهو الدلائل والبراهين بالمصطلح
الشرعي - لا يكون آية إلا إذا اتسق مع قاعدة استلزم الدليل للمدلول فيكون
كل من خرقـت له العادة نبياً .

إلا أن اصطلاحات المتكلمين لا تقوى على التناـسـبـ مع هذهـ الضـرـورةـ الفـكـرـيةـ .
ولا يخلو كتاب من كتب الكلام والعقائد من عقد باب عن المعجزات كنهاية
الأقدام للشهرستاني ، والإرشاد ولع الأدلة للجويني ، وغاية المرام وأبكار
الأفكار للأمدي ، والواقف للإيجي ، ولباب العقول للمكلاوي ، والبداية
للسابوني ، وشرح مطالع الأنوار للأصفهاني ، وشرح الطحاوية .
ومعـظمـ هؤـلاءـ منـ متـكلـميـ الأـشـاعـرـةـ .

=

أحداها: أن يكون الفعل الموصوف بأنه معجز من فعل الله تبارك وتعالى وما يجري مجرى فعله.

والثانية: أن يكون أمراً خارقاً للعادة.

والثالثة: أن يكون معه دعوى الرسالة.

والرابعة: أن يتحدى به من هو دليل عليه.

والخامسة: أن يقارن الإتيان به معنى الرسالة.

والسادسة: أن يكون بينه وبين مدعى الرسالة تعلق.

والسابعة: أن يكون موافقاً لدعواه غير منافق له ولا مكذب به.

والثامنة: أن يكون جنسه غير داخل تحت قدر العباد في قول جماعة من شيوخنا.

وقال بعضهم يدخل جنسه تحت قدر العباد إلا أن الوجه الذي
له كان معجزاً لا يدخل تحت قدر العباد^(٢)

= وتحظى المعجزة بعناية بعض كتب السيرة كابن حزم والصالحي ومن أفرد
المعجزات والدلائل بمؤلفات خاصة أبو نعيم والبيهقي والماوردي وعبدالجبار
وابن رين وابن تيمية وعبدالحق الأشبيلي.

ويرد قسم من ذلك فيما ألف عن الشهائن والخصائص.
وردود العلماء على أهل الأديان كالجزء الرابع من الجواب الصحيح لابن تيمية.

(٢) انظر تشقيق ابن الباقلاني لهذا الخلاف في كتابه البيان ص ١٤ - ٣٦

وإنما قلنا إن من صفاته المشترطة في كونه معجزاً أن يكون من فعل الله لأن ظهور المعجزة على يد مدعى الرسالة بمنزلة قوله تعالى: صدق هذا رسولي ^(٤).

فيجب أن يكون المعجز من فعله ليكون تصديقاً له ^(٥).

لأنه متى أدعى على زيد أمر من الأمور فقال عمرو صدق لم

(٤) افترض الباجي أن الله قال ذلك بهذه الصيغة.
ومثل هذا التقدير تعبير رديء، لأن كل ما ينسب لله جل جلاله إنما هو على التوقيف، ولا نضرب الله الأمثال.
والأسلم أن يقول: لأن ظهور المعجز على يد مدعى الرسالة برهان على خبر الله بأن هذا الرجل رسوله.
وسيضرب المثال بعد قليل باقرار زيد.
والواقع أن إخبار الله بأن محمدًا رسوله غير إظهار المعجزة على يده وإن ذُكر فليس هو بمنزلته وإنما هو دليل عليه لأن إخبار الله جاء على لسان رسوله فكان الإعجاز برهاناً له.
أما زيد المحسوس فإقراره بلسانه مشهود فلم يحتاج إلى برهان يصدقه.
إذن المثال فاسد أصلًا.

(٥) اشتراط أن يكون المعجز من فعل الله يحتاج إلى تحرير فنقول: براهين صدق الأنبياء مرتبطة بما علمه الناس من حال نشأتهم فمنها ما هو خبر قام البرهان على صدقه وقام البرهان من حال نشأة النبي أنه لا يملك سبباً لمعرفة هذا الخبر المغيبة حقيقته عن حسن معاصريه وفكيرهم وأنه لا احتمال لمعرفته له إلا بوجي من خالق الكون كدلالة **يتصعد** في الآية الكريمة على حقيقة ما فوق الجاذبية.
ومن الآيات فعل رأه بعض المعاصرين وتيقنه الآخرون بتواتر الخبر واستفاضته =

يكن في ذلك تصديق للمدعي من زيد حتى يقول: صدق^(٦).

= وقد قام البرهان من حال النشأة أنه لا يملك وسيلة علمية لهذا الفعل وإنما هو فعل حقيقة الله له من غير تعلم كإباء الأكمه والأبرص والأعمى وهو لا يعلم من صناعة الطب شيئاً.

وقول المؤلف: (فيجب أن يكون العجز من فعله ليكون تصديقاً له): أحسن تفسير له أن مقنضي دعوى الأنبياء أنهم يتلقون الوحي عن الله فكانت براهين نبوتهم الدالة على صدقهم أن يأتوا بأفعال يشاهدها الناس أو بأخبار يقوم البرهان على صدقها مع تعين الاحتمال بأن ما أخبروا به لا سبيل إليه إلا بالوحي، وأن الفعل الحادث على أيديهم لا سبيل إليه إلا بمحضر القدرة الإلهية. ووجه الدلالة على صدق النبي في حدوث الفعل على يده إذا علم من نشأته أنه لا يملك أي سبب لإظهار هذا الفعل: أنه يتلقى الوحي على من تعين في الاحتمال أن الفعل محضر قدرته وهو الله سبحانه.

وبراهين الأنبياء على قسمين: الأول منها لتحصيل اليقين بصحة النبوة كقيام البراهين على صدق خبر الشرع وعصمة أوامره ونواهيه.

والثاني منها: لرفع الشبهة كإجراء بعض الأحداث على أيديهم مما لا يملكون سبباً دنيوياً لفعله كإباء عيسى عليه السلام للأعمى وهو لا يعلم من الطب شيئاً وهذا البرهان يوصف بالإعجاز من هذا الوجه فهذا البرهان إقناع لمن زعم أن صدق النبي مشترط بحدوث هذا النوع من الإعجاز على يده. كما يرد هذا البرهان عادة إكذاباً لتحدي المتعديين.

(٦) المثال بزيد وعمرو هنا أراد به الباجي إيضاح قوله: (لأن ظهور العجز على يد مدعى الرسالة منزلة قوله تعالى: صدق هذا رسولـي).

قال أبو عبد الرحمن: الإيمان بالنبوة فرع من الإيمان بالله، والإيمان ببني معين مبني على قيام البرهان على تلقينه عن الله.

وحدث فعل خارق للعادة على يد إنسان دليل على أن هذا الفعل من قادر مغيب، وليس دليلاً على أن من ظهر الفعل على يده نبي إلا بشرط أن يكون =

فيجب أن يكون التصديق من قبل المدعى عليه الرسالة ومن

فعله ^(٧).

وقولنا: أو ما يجري مجرد الفعل نريد بذلك الإعدام لأنه لو قال النبي عليه السلام أنا رسول الله وآية ذلك أن الله ي عدم الآن هذا الجبل ويفنيه ولا يبقى له عين ولا أثر [١٠٦ / أ] ثم يفعل له ذلك لكان معجزاً ودليلاً على صدقه وإن لم يكن الإعدام والإففاء عند شيوخنا فعلاً ^(٨).

= هذا الفعل مما لا يقدر عليه إلا الله وبشرط إخباره به قبل وقوعه، فيدل حينئذ على النبوة لأنه أخبر عن الله بفعل سيفعله وهذا معنى تلقي الوحي، أو أن يكون الفعل تحقيقاً لمن طلبه منه فيدل حينئذ على النبوة لأن الله جعله علاماً حسب عادة الناس في تصديقاتهم ومن عاداتهم أن يحمل مرسول السلطان علامات على أنه جاء من السلطان كخاتمه المعروف عندهم.
ومثال الباجي بزيد وعمرو لا يتحقق مقصده، لأن إقرار زيد كاف عن طلب البرهان. وإنما يتحقق المقصود لو مثل بختام السلطان وقام البرهان بأنه ليس باستطاعة مرسول السلطان اختلاس الخاتم أو اغتصابه.
(٧) يقصد بفعل الله ما منحه الله لعبداته مما لا يكتسب في العادة بالجوارح والحس والفكر.

وكون البرهان المصدق للرسول من غير فعل الرسول المباشر أمراً بدبيها لبرهانين ضروريين:

أوهما: أن دعوى الرسول التلقي عن الله.
وتانيهما: أن الرسالة اصطفاء من الله وليس شيئاً يكتسبه البشر بواسطتهم فاقتضى ذلك تميز براهينهم.

(٨) الإعدام تغير حصل للجبل فغابت ماهيته عن حس البشر فالإعدام صفة للجبل =

فصل

وإنما قلنا إن من شرطه أن يكون خارقا للعادة^(٤) لأن الأفعال المعتادة ليس لمدعي الرسالة أن يقول هي دليل على صدقه إلا وملنكرها أن يقول هي دليل على كذبه وصدق مخالفه، لأنه إذا قال أنا رسول الله وآية هذا أنه إذا قطع رأس هذا الإنسان مات

= بعد التغير بالنسبة لحس البشر.

أما بالنسبة لله سبحانه فالإعدام فعل من أفعاله الاختيارية. وتعريف العدم من مذاق علم الكلام والفلسفة، ومعناه في لغة العرب فقد شيء كان موجودا، أو لم يوجد أصلاً.

وانظر على سبيل المثال الكليات ٣ / ٢٧٩ - ٢٨٠ .

(٩) خرق العادة صفة لبعض آيات الأنبياء عليهم السلام كانشقاقي القمر وليس شرطا لصحتها كابراء الأبرص آية ليعيسى عليه السلام، فليس في هذا خرق للعادة لأن الأطباء في المعتاد من حرفتهم يتوصلون إلى ذلك كثيراً ياذن الله بأسباب علمية مدروسة جعلها الله في يدهم.

فإن قيل هذا خارق للعادة بالنسبة ليعيسى عليه السلام قلت معنى هذا أنه ليس من عادة عيسى إبراء الأبرص فأبرأه وهذا الخرق ليس شرطا لصحة الآية الدالة على صدق النبي لأن الطبيب قد لا ينجح في عمره المديد إلا مرة واحدة فغيرا على يده أبرص واحد، فلا يكون خرقه العادة بهذه المرة برهانا على نبوة. فإذا أردنا أن نصف آية النبي بخرق العادة فيجب أن نفرق بين أمرين: أولهما: الفعل الحادث ذاته، فخرقه للعادة وصف غير معتبر في تمييز الآية. وثانيهما: الأسباب التي يحصل بها الفعل فآية النبي هي ما تعين الاحتمال بأنه محض القدرة الإلهية ولم يكن من الأسباب التي يجعلها الله للبشر باكتسابهم.

وإذا جاور هذا الثوب النار احترق كان مخالفه أن يقول له : هذا دليل على كذبك و كان إكذاب مدعى الرسالة يناقض رسالة الأول ويخالفها أن يجعل ذلك أيضا دليلا على صدقه وكذب مخالفه، فوجب أن يبطل ذلك كله ولا يكون فيه دليل على صدق واحد ولا كذبه.

فصل

وإنما قلنا إن من شرطه أن يكون معه دعوى الرسالة^(١٠) لأن الباري تعالى قد يخرج العادات وينقضها على أيدي الصادقين دون دعوى رسالة يدعونها ولا يكون ذلك معجزا^(١١) مثل ما يخرج العادات وينقضها ككرامات الأولياء والصالحين من ليس ببني ولا رسول.

(١٠) هذا الشرط تحصيل حاصل ، لأنه من جزئيات القضية إذ القضية عن برهان صحة النبوة.

(١١) بل يكون معجزا لأنه لا يكتسب بأسباب بشرية مشتركة ، ولا يكون آية نبوية لأن تدبير الله الكوني اقتضى أن الصادق الذي تظهر الكرامة على يده لا يدعى النبوة ، وأن خرق العادة لا يجعله الله على يد كاذب ، وأما ما خرج على يد الساحر من غير المعتاد فهو بأسباب بشرية مكتسبة مرهونة بقدرة الجن التي هي فوق قدرة الإنسان وجميع القدر تحت قدرة الله.

وقد ينقضها عند كثير من الناس على أيدي الكاذبين^(١٢) ما لم يدعوا رسالة مثل ما روي أنه ينقضها على يدي الدجال فيما يظهر أنه يفيض معه من الماء والنار والطعام وهو يدعى الريوبية، ولو أدعى الرسالة لم يظهر ذلك على يديه لأنه إذا أدعى الريوبية فيه من صفات الحدوث ما يبطل دعواه^(١٣).

ولو أدعى النبوة وأظهر له هذه الأمور الخارقة للعادة لم يكن لنا طريق إلى معرفة كذبه ولو جب أن يكون ذلك تصديقا له والله تعالى لا يصدق الكاذبين.

فصل

وإنما قلنا إن من شرطه أن يتحدى به من يكون دليلا عليه: أن الرسول عليه السلام إنما تظهر هذه المعجزات على يده ليكون تصديقا له من ربه تعالى ولا بد أن يقول^(١٤) إني نبي صادق وآية

(١٢) المنتقض هنا عادة البشر لأن أسباب القدرة مغيبة عن البشر، وليس آية نبوة لأنها أسباب جعلها الله في يد خلق من مخلوقاته وهم الجن الغائبون عن الحس البشري.

(١٣) وكذلك مدعى النبوة كاذبا اقتضى تدبير الله الكوني أن ينصب براهين على كذبه وأن يقيم البرهان الموضح لسر معجزته الخارجة عن المعتاد من أسباب البشر المشتركة وهو استخدام الجن، أو الدجل بجبلة علمية.

(١٤) في الأصل: أن يكون.

ذلك أن الله تعالى يصدقني بأمر كذا مما يخرج به العادة من أفعاله^(١٥) التي ينفرد بها على يدي من فلق البحر وأحياء الموتى وشبه ذلك من المعجزات فمن لم يصدقني فليأت مثليه^(١٦) ولذلك قال : ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأَتُوا بِسُورَةٍ مُّثْلَهٗ﴾.

وقال تعالى : ﴿قُلْ لَئِنْ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسَانُوَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنَ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِيَعْصِيَنَا﴾^(١٧).

وكذلك تحدي موسى عليه السلام السحرة وغيرهم بما أتى به من الآيات البينات والله تعالى يصدق رسالته ويظهر دينه.

(١٥) في الأصل : إفضلاته.

(١٦) ليست هذه الصفة شرطاً في جميع آيات الأنبياء وإنما هي صفة للنوع الثاني الموضح بالتعليق رقم (٥).

(١٧) ومثله تحدي رسول الله للنصارى بالمباهلة.

قال أبو عبد الرحمن : ما ظنت أن مثقي هذا الجيل سيستمرون على الدينونه لتعييد المتكلمين الخارج عن مراد النصوص الشرعية حتىرأيت الدكتور عبد الكريم الخطيب يبني إنكاره لانشقاق القمر في عهد رسول الله ﷺ على تخلف معنى التحدي الذي قنه الأشاعرة ، فكان بذلك حاضتنا أميناً لمذهب النظام في هذه المسألة.

انظر مجلة المسلمين عدد ٢٥ ص ٣٠ - ٣١ وانظر رد الدكتور سيد الدرش ص ٥٢ - ٥٣ .

فصل

وإنما قلنا: إن من شرطه [١٠٦ / ب] أن يقارن دعوى الرسالة^(١٨) ولا يتقدمها لأنه [لو] قال إني رسول الله وآية هذا أن الله قد أحيا الموتى في زمن عيسى عليه السلام وفرق البحر في زمن موسى عليها السلام وأن الذئب قد تكلم منذ عامين لكان لمحالفه أن يقول له ذلك دليل كذبك وصحة دعوى مخالفك^(١٩).

ولكان لغيره أن يدعى بذلك رسالة تناقض رسالته وتوجب إبطالها.

فصل

وإنما قلنا: إن من شرطه أن يكون بينه وبين مدعى الرسالة تعلق يكون به شاهداً له ودلالة على صدقه أنه لو لم يكن كذلك لم يكن له أن يدعوه دليلاً على صدقه إلا ولمخالفه أن يدعوه دليلاً

(١٨) هذه الصفة تحصيل حاصل لأنها جزء من القضية إذ القضية عن برهان صدق الرسالة.

فالبرهان إذن على الرسالة منه ما يكون قبل الرسالة كيتمه وفقره وأمانته وصدقه عليه الصلاة والسلام ومنها ما يكون منذ ابتداء الرسالة.

(١٩) ليس بطلان هذه الدعوى لأن البرهان لم يقارن الرسالة وإنما بطلت لأن هذا البرهان لم يكن على يد مدعى الرسالة.

على كذبه ، لأنه لو رأى رجل موسى قد ضرب بعصاه البحر فانعنق فقال ذلك الرجل أنا نبي وآية هذا انفلاق هذا البحر لم ن ذلك دليلاً على صدقه حتى يعلم أن انفلاقه كان على يده .. ببيه (٢٠) .

وكذلك لو قال رجل أنا رسول الله وآية ذلك أن هذا الجبل يفني الآن ويعدم حتى لا يبقى له عين ولا أثر ، فيعظم ذلك الجبل وبلغ أمثال ما علم عليه لكان في ذلك تكذيب له ولم يكن فيه تصديق له .

وكذلك لو قال إن الله ينطق الآن هذا الحجر لتصديقي فينطقه الله بتكذيبه لكان في ذلك تكذيب له (٢١) .

فصل

وإنما قلنا إن من شرطه أن يكون جنسه غير داخل تحت قدر العباد (٢٢) أنه لو كان يقدر مدعى الرسالة على فعله لكان مصدقاً لنفسه .

(٢٠) هذا الشرط تحصيل حاصل . انظر التعليق رقم (١٨) .

(٢١) لا معنى لهذا المثالين بل هما من التفكير الطفولي ، لأن القضية عنها يتحقق الدعوى ، أما تخلف الدعوى فبرهان بطلانها منها .

(٢٢) العبارة الصحيحة أن يقال : ليس داخلاً تحت قدرة مدعى الرسالة ، فإن إبراء =

مثال ذلك أن يقول إني رسول الله وآية ذلك أني أحرك يدي الآن فإنه لا يكون ذلك دليلاً على صدقه لأنه من جنس دعوه بلسانه.

وقول بعض شيوخنا قد يكون جنسه داخلاً تحت قدر العباد إلا أن الوجه الذي من جهته يكون دليلاً على صدق مدعى الرسالة لا يدخل تحت قدر العباد أنه لو قال لعدد كثير وجم غفير أنا رسول الله وآية هذا أني أحرك يدي الآن وأن أحدكم لا يحرك في هذا الوقت يده ولم يحرك أحد من الآخرين يده مع كثرة عددهم واختلاف أغراضهم وهمهم وقد علموا دعوه وما جعله دليلاً على صدقه [١٠٧ / أ] لكن ذلك معجزاً ودليلأ له لكنه ليس وجه إعجازه في حركة يده وإنما هي في إمساك العدد والجم الغفير عن تحرك أيديهم^(٢٣).

ولذلك قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِّنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنُوا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ وَلَنْ يَتَمَنُوهُ أَبَدًا﴾^(٢٤).

= الأبرص قد يجعله الله تحت قدرة العباد يأعانتهم على اكتشاف قوانين الشفاء، وإنما هو برهان لم لم يعلم الطب ويمارسه. وهذه الصفة مرت مناقشتها.

(٢٣) بشرط أن لا يكون لهذا الحادث سبب يعرفه البشر بالاكتساب مع قيام البرهان أنه لم يكتسب علم هذا السبب وإنما جاء له الحادث منحة.

(٢٤) وجه الإعجاز هنا أنه أخبر عن علم الله مسبق فصدق القضاء الكوني دعوه.

واليهود الذي خطبوا بذلك عدد كثير وجم غفير لم يتمن الموت أحد منهم، فكان ذلك من معجزات نبينا محمد ﷺ وأدلة صدقه.

في بهذه الصفات يتميز المعجز من غيره.

فصل

وإذ قد بينت ذلك من صفات المعجز فوجه دلالته على صدق مدعى الرسالة أنه إذا كان فعل الله ومقارنا لما ادعاه والباري تعالى يعلم بما ادعاه عليه وجعله دليلاً على دعواه ثم فعله له وخرق له به العادة فهو منزلة قوله صدق رسولي.

ولو ادعى زيد هذا على عمرو وامرأ أخبر به عنه وقال آية هذا أني إذا نظرت إليه حرك يده وقد علم عمرو بما ادعاه عليه زيد وجعله دليلاً على صدقه في دعواه ثم فعل له ذلك كيف نظره إليه لكان منزلة أن يقول صدق في دعواه.

وفي هذه كفاية في بيان وجه دلالة المعجز على صدق مدعى الرسالة وفي بيان صفاته التي يتميز بها مما ليس بمعجز على وجه الاختصار والإيجاز والله الموفق للصواب برحمته.

البَابُ الثَّانِي

وإذ قدمنا ذلك فالواجب أن نبين وجه تعلق كون النبي ﷺ أميا بمعجزاته^(١)، وذلك أن كونه أميا بمجرده^(٢) لا تعلق له بالإعجاز، لأن الأميين في زمانه وفي كل زمان عدد لا يحصى وهم أكثر من غيرهم ولم يكن ذلك معجزا لهم^(٣).

ولو ادعى مدع رسالة وقال آية ذلك أني أمي لقال له عشرة آلاف^(٤) من الناس نحن كلنا بهذه الصفة وهي دليل على كذبك.

وأيضا فإن كونه أميا صفة متقدمة من صفاته، وقد قلنا إن من شرط المعجز أن يقارن دعوى الرسالة غير متقدم عليها^(٥).

(١) في الأصل لمعجزاته.

(٢) في الأصل: لمجرده.

(٣) لم يقل أحد أن مجرد الأمية آية على النبوة، بل هم متفقون على أن الأمية جزء من البرهان وليس جميع البرهان.

(٤) لا يراد بهذا العدد حقيقته، بل هو مثال شارح ولو قال: لقال له آلاف من الناس: لكن أوفق. وهذا المثال ورد في جواب عبدالله بن الحسن البصري الذي سيرد إن شاء الله ضمن مواد هذا الكتاب.

(٥) ليس هذا صحيحا فللرسول ﷺ آيات قبلبعثة عرف مدلولاها بعدبعثة. إن من شرط الآية أن تدل على صدق الرسالة فحسب، ولا معنى لاقتران الآية بالرسالة إلا هذا.

وأيضاً فإن المعجز أمر خارق للعادة، وليس في كون الإنسان أمياً خرق لها.

وإذ تبين أنه ليس في مجرد كون الإنسان أمياً خرق للعادة ولا تعلق بالإعجاز فإن الواجب أن ينظر إلى المعاني التي لا يقدر عليها الأمي في مستقر العادة فإذا [١٠٧ / ب] فعلها الله للأمي المدعى للرسالة وأقدرها عليها كان ذلك دليلاً على صدقه وكان الإعجاز في إقداره على ما يتعدى على الأميين غيره لا في كونه أمياً، ولا يصح ذلك إلا بأن يعلم كونه أمياً علماً لا يدخله شك ولا ريب.

ووجه ذلك: أن رجلاً لو نشأ مع إخوته وأقاربه وبني عمه منذ يولد إلى أن يبلغ الأشد لم يفارقهم جملة ولا ترك مداخلتهم والتصرف معهم لعرفوا بذلك جميع أحواله ولعرفوا كونه أمياً أو كاتباً أو قارئاً معرفة ضرورة لا يجوز عليه التشكيك والارتياح فإذا عرفوا من حاله أنه أمي لا يميز حرفاً واحداً من حروف الهجاء إلى أن ادعى النبوة وبعد ذلك إلى يوم الحديبية^(٦) فلو قال

(٦) ضرب المؤلف المثال برجل من الناس فقال قبل أسطر: أن رجلاً لو نشا...
إلى ففهم من ذلك أنه سيضرب مثلاً للقضية.

فلم يوصل هنا أن ذلك الرجل هو رسول الله ﷺ، وصار يتكلّم عن القضية ولم يرد ضرب المثال لها.

=

لهم إنكم قد عرفتم حالي كما عرفت أحوالكم وآية صدقى في دعوى
الرسالة أنكم قد علمتم أنى أمي لم أتعلم كتابة ولا تناولتها قط ولا
عرفت شيئاً منها وأنا الآن آخذ هذا القلم وليمل من شاء منكم ما
شاء فإنه لا يخط بيدي القلم إلا ما يمل (٧) أو إني الآن من أعلمكم
بالخط والهجاء دون تعلم وأدربكم يداً به وأجرام قلماً وأحسنكم
خطا دون تعلم ولا تدريب لكان ذلك معجزاً ودليلًا على صدقه
ولكان بمنزلة أن يثبت (٨) ولا علم له بالزنجية أو اليونانية ثم يصبح
من الغد ويدعى الرسالة ويقول آية ذلك أنكم قد علمتم أنى لم أر
زنجياً قط ولا تكلمت بلسانه وإنى الآن أعرف الناس بلغته
وأدراهم لساناً بمحاورته، ثم وجد في الوقت عدد من الزنج لا
يصح عليهم التواطؤ ولا التشاعر (٩) فأخبروا بأنه عالم بلغتهم وأنه
ليس أحد منهم أعرف بها من هذا المدعى للرسالة ولا أسرع
مراجعة ولا أصح نطاً لكان ذلك معجزاً ودليلًا على صدقه لأن
فيه صفات الإعجاز التي اشترطناها في كون المعجز معجزاً.

وهذا خلل في البلاغة والمنطق.

فكان عليه أن يضرب المثال ثم يتلوه بالقضية، أو أن يورد القضية ولا يسوقها

على صورة المثال.

(٧) في الأصل: ملل.

(٨) يثبت: يكتب مأخذ من أبيته في الديوان بمعنى سجله.

(٩) التشاعر: الاجتاع على هدف يشعر به كل واحد منهم، وهو الشهادة الكاذبة.

ومن هذا النوع من المعجز: أن نبينا عليه السلام نشأ مع قريش كنثأة الإنسان منا مع إخوته وبني عمه وأقاربه ثم لم يفارقهم في سفر ولا حضر بل كانوا معه إلى أن أدعى الرسالة، ولم يعرف قبل ذلك بقراءة كتاب ولا دراسة سير ولا مداخلة أحد من أهل الملل حتى بعث رسول الله (١٠) ﷺ فأخبر عن القرون الماضية والأمم السالفة بما لا يبلغ معرفته ويقدر على الإخبار بمثله إلا من أفني عمره في دراسة ذلك وقراءته وبمحالسة العليمين به ومذاكرتهم [١٠٨ / أ] به فكان هذا من أعظم المعجزات وأكبر الآيات البينات، لأن هذا ليس من فعل البشر (١١) وهو خارق للعادة بعيد عن مستقر الطبيعة واقترب به التحدي (١٢) ودعوى الرسالة ووجدت

(١٠) لو قال: حتى بعث ﷺ بدون ذكر (رسول الله) لكان أفصح، لأن الإظهار هنا مكان الإضمار يشوّش على دلالة السياق.

(١١) كونه ليس من فعل البشر في العادة إلا بأسباب التعلم أول مفهوم لصفة الآية ثم يحتمل بعد ذلك أن يكون تلقين قوة غيبية كالجبن.

فلا قام البرهان من جملة الشرع الذي بلغه رسول الله ﷺ أنه ليس بوع الجن والسحر ذلك، وقام البرهان على أن رسول الله ﷺ ليس بكافهن علم بذلك المفهوم الثاني للآية، وهو أنه منحة من الله لم يكتسبها رسول الله بما تكتسب به الحرف البشرية.

(١٢) للتحدي مفهومان:
أحددهما: أن آية النبي لتحدي الاعتراض والشبه، وبهذا المفهوم فليست جميع آيات الأنبياء من هذا النوع، فمنها ما جاء ابتداء دون رد على الاعتراض، ومنها ما جاء لدفع اعتراض يفسر بأنه سبب تاريخي لنزول الآية.

فيه سائر صفات المعجز، فكان^(١٣) من معجزاته وبدائع آياته صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم.

فهذا وجه تعلق المعجز بكونه^(١٤) أميّاً ولذلك قال:
﴿وَمَا كُنْتُ تَتَلَوُ مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا يَخْطُطُهُ بِيمِينِكَ إِذَا لَأْرَتَابَ الْمُبْطَلُونَ﴾.

فلم يكن^(١٥) قبل [أن] أوحى إليه يتلو كتاباً ولا يخططه بيمينه ثم تلا بعد ذلك أفضل الكتب وهو القرآن من غير تعلم وكان ذلك من آياته.

ولم تخرجه تلاوته له بعد أن لم يتل كتاباً قبل نبوته من أن يكون من معجزاته^(١٦).

وثانيها: صمود الآية لكل تحد محتمل، وهذه صفة وجودية ثابتة في جميع براهين الأنبياء، لأن البرهان حق ومعنى ذلك تحديه لكل باطل، أما الحق فلا يعارضه حق مثله.

(١٣) في الأصل: وكان.

(١٤) في الأصل: كونه.

(١٥) ما بين القوسين زيادة يقتضيها السياق.

(١٦) هذا على أن حكم التلاوة هو حكم الخط، وأنها متلازمان في النفي في الآية الكريمة عند من جعل (من قبله) قيداً لها. والذي ظهر لي من تحقيق التأويل لهذه الآية أن ﴿من قبله﴾ قيد للتلاوة فقط كما سيأتي بيانه إن شاء الله.

فإن كان كتب بعد أن لم يكتب قبل نبوته فإن ذلك أيضاً لا
يؤثر في شيء من معجزاته ولا يرد آية من آياته ولا يغير شيئاً مما
جاء به^(١٧).

(١٧) هذا تفسير صحيح للآية الكريمة التي ورد فيها ﴿من قبله﴾ لو قام البرهان على
أنه كتب بعد نزول الآية الكريمة.

البَابُ الثَّالِثُ

وأما نص مقاضاة النبي ﷺ يوم الحديبية فاختلف الرواة فيه:

فرواه الزهري عن عروة عن المسور ومروان فقال في هذا الفصل الذي جرى الكلام فيه فدعا النبي ﷺ الكاتب ، فقال النبي ﷺ (١) بسم الله الرحمن الرحيم .

فقال سهيل : أما الرحمن فهو الله ما أدرى ما هي (٢) ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب .

فقال المسلمون : والله لا نكتبها إلا بسم الله (٣) الرحمن الرحيم .

(١) هذه روایات صحيح البخاری كما في طبعة صحيح البخاري المحققة عن النسخة اليونانية ٢٥٥/٣ وفي متن فتح الباري ٦/٢٧٠: (اكتب بسم الله الرحمن الرحيم).

(٢) هذه رواية الجرجاني وبقية الروایات للصحيح هكذا:
ما هو. انظر صحيح البخاري ٣/٢٥٥.

قال أبو عبد الرحمن: الباقي من رواة صحيح البخاري وقد استجلبت لجمعية الثقافة والفنون جزءاً من الصحيح برواية الباقي وفي خزانة جامع القرويين بفاس جزء بروايته وخطه. انظر أعلام الفكر الإسلامي ص ٥٢.

(٣) في الأصل: اسم الرحمن.

فقال النبي ﷺ : اكتب باسمك اللهم.

ثم قال : هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله.

فقال سهيل : والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صدتناك عن البيت ولا قاتلناك . ولكن اكتب محمد بن عبد الله.

فقال النبي ﷺ : والله إني لرسول الله وإن كذبتموني . اكتب : محمد بن عبد الله.

هكذا أخرجه البخاري عن عبدالله بن محمد عن عبدالرزاق عن عمر عن الزهري (٤) .

(٤) وذلك في كتاب الشروط والرواية بهذه الطريقة مرسلة لأن المسور بن خرمة رضي الله عنه لم يحضر القصة ، ومروان بن الحكم لا صحبة له .
قال الحافظ ابن حجر .

وقد تقدم في أول الشروط من طريق أخرى عن الزهري عن عروة أنه سمع المسور ومروان يخبران عن أصحاب رسول الله ﷺ فذكر بعض هذا الحديث وقد سمع المسور ومروان من جماعة من الصحابة شهدوا هذه القصة كعمر وعثمان وعلي والمغيرة وأم سلمة وسهل بن حنيف وغيرهم ، ووقع في نفس هذا الحديث شيء يدل على أنه عن عمر كما سيأتي التنبيه عليه في مكانه ، وقد روى أبو الأسود عن عروة هذه القصة فلم يذكر المسور ولا مروان لكن أرسلها وهي كذلك في مغازي عروة بن الزبير أخرجها ابن عائذ في المغازي له بطرطا ، وأخرجها الحاكم في الإكليل من طريق أبي الأسود عن عروة أيضاً مقطعة .

انظر فتح الباري ٦/٢٥٨ .

=

ورواه في الإصلاح بين الناس عن محمد بن بشار عن غندر عن
شعبة عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب فقال فيه:

كتب ^(٥) علي بن أبي طالب بينهم كتاباً فكتب ^(٦) محمد رسول الله فقال المشركون لا تكتب محمد رسول الله [١٠٨ / ب] لو كنت رسولاً لم نقاتلك.

فقال علي: أمحه ^(٧) فمحاه رسول الله عليه السلام بيده وصالحهم على أن يدخل هو وأصحابه ثلاثة أيام.

ورواه إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب فقال في هذا الفصل:

فلمَا كتبوا الكتاب كتبوا: هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله.

قال أبو عبدالرحمن: ورد في سياق حديث المسور ومروان هذه الجملة: قال عمر بن الخطاب: فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم.. إلخ.
قال ابن حجر: هذا مما يقوى أن الذي حدث المسور ومروان بقصة الحديبية هو عمر انظر فتح الباري ٢٧٣/٦.
(٥) في الأصل: وكتب.

قال أبو عبدالرحمن: سياق الحديث هكذا: لما صالح رسول الله عليه السلام أهل الحديبية كتب علي.. إلخ.. صحيح البخاري ٢٤١/٣ وفتح الباري ٢٣٢/٦.
(٦) في الأصل: وكتب.

والتصحيح من صحيح البخاري.
(٧) في صحيح البخاري: فقال علي ما أنا بالذى أمحاه، فمحاه.. إلخ.

فقالوا : لا نقرّ بها فلو نعلم أنك رسول الله ما منعناك ، لكن
اكتب أنا محمد بن عبد الله ^(٨).

قال أنا رسول الله وأنا محمد بن عبد الله ، ثم قال لعلي امح رسول
الله .

قال لا والله لا أمحوك أبداً .

فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب فكتب : هذا ما قاضى عليه محمد
ابن عبد الله .

هكذا أخرجه البخاري في الإصلاح بين الناس عن عبد الله بن
موسى عن إسرائيل .

وأخرجه في عمرة القضاة عن عبيدة الله ^(٩) بن موسى عن
إسرائيل ياسناده فقال فلما كتبوا الكتاب كتبوا هذا ما قاضى عليه
محمد رسول الله .

قالوا لا نقر بهذا لو نعلم أنك رسول ما منعناك شيئاً ولكن
أنت محمد بن عبد الله .

(٨) هكذا في الأصل ، والذى في صحيح البخاري من روایة كافة أهل المشرق :
لكن أنت محمد بن عبد الله .

صحيح البخاري ٣٤٢/٣ وفتح الباري ٦/٢٣٢ .

(٩) في الأصل : عبدالله .

فقال: أنا رسول الله وأنا محمد بن عبد الله.

ثم قال علي بن أبي طالب: امح رسول الله.

قال والله لا أمحوك أبداً.

فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب وليس يحسن يكتب فكتب: هذا
ما قاضى عليه محمد بن عبد الله.

فهذه نبذة كافية في اختلاف الروايات في هذا الفصل من هذا
الحديث على وجه الاختصار.

وله أسانيد كثيرة وألفاظ مختلفة يطول بتتبعها الكتاب ولا
يخرج عن معنى ما أوردناه^(١٠) فلا معنى للاكثار بها وبالله التوفيق.

(١٠) قال أبو عبد الرحمن: لا والله بل له روايات صحيحة تخرجه عن المعنى الذي
أورده الباقي، وإنما اقتصر الباقي على صحيح البخاري واكتفى بما تحتاج إليه
دعواه، وأهمل ما ينافيها مما يدل على أن الرسول ﷺ أمر الكاتب ولم يكتب
بنفسه، وقد مضى بيان ذلك.

البَابُ الرَّابعُ

وأما أقاويل الناس في تأويل هذا الفصل فقد حكى أبو زيد عمر بن شبة^(١) بن عبيدة النميري البصري النحوي في كتاب الكتاب أن النبي ﷺ كتب يوم الحديبية بيده وخا في قوله إلى أنه قصد الكتاب عالماً به في ذلك الوقت وأنه لم يعمله قبله، وذكر أن ذلك من جملة معجزاته ﷺ أن يعلم الكتاب من وقته وأن ذلك خرق للعادة لأنه لا سهل لأحد أن يتعلمه إلا بعد [١٠٩ / أ] مدة طويلة وأنه تعلمه من غير تعلم.

وهذا أيضاً أمر خارق للعادة، لأنه لا سهل لأحد من الناس إلى ذلك.

وذهب إلى هذه المقالة جماعة من أصحاب الحديث فممن رأيته يقول بها أبو الفتح النيسابوري وقد ذاكرني بذلك في مجلس الشيخ

(١) في الأصل: عمرو بن شيبة، والصواب ما أثبتته. تجد مصادر ترجمته بمعجم المؤلفين لكتابه ٢٨٦/٧ ولد سنة ١٧٥ وتوفي سنة ٢٦٢ هـ وترجم له ابن حجر في تهذيب التهذيب ٤٦١ - ٤٦٠ م ولم يذكر فيه جرحًا وذكر نصوص القادة القاضية بتوثيقه.

الحافظ أبي ذر^(٢) عبد بن أحمد الهموي وراجعته فيه فرأيت الشيخ
أبا ذر رحمة الله يميل إلى هذا القول ويستحسنـه.

وقد روـي ذلك محمد بن خـلـف وكـيع في تـارـيخـه المـتـرـجمـ بالـشـرـيفـ فـقـالـ: نـا عـبـاسـ بـنـ مـحـمـدـ الدـورـيـ حـدـثـنـاـ أـبـوـ النـضـرـ هـاشـمـ أـبـنـ الـقـاسـمـ حـدـثـنـاـ أـبـوـ عـقـيلـ حـدـثـنـاـ مـجـالـدـ بـنـ سـعـيدـ حـدـثـنـاـ عـونـ بـنـ عـبـدـ اللهـ^(٣) عـنـ أـبـيـهـ^(٤) قـالـ:

ما مات رسول الله ﷺ حتى كتب وقرأ.

(٢) ذـكـرـ أـبـوـ مـحـمـدـ عـبـدـ الـحـقـ الصـقـلـيـ فـيـ جـوـابـهـ كـمـاـ سـيـأـنـيـ أـنـ أـبـاـ ذـرـ شـيـخـهـ،ـ وـيـفـهـمـ مـنـ كـلـامـهـ عـنـهـ أـنـ لـاـ بـصـرـ لـهـ بـالـأـصـوـلـ وـالـنـظـرـيـاتـ مـعـ أـنـهـ مـنـ تـلـمـيـذـ الـبـاقـلـانـيـ وـابـنـ فـورـكـ.

ترجم ابن عساكر في تبيين كذب المفترى ص ٢٥٥ وترتيب المدارك ١٩٦/٤
- ٦٩٨ وذكرة الحفاظ ٣٥٢/٣ ونفح الطيب ٧٠/٢
قال أبو عبد الرحمن: وأبو القاسم النيسابوري هو صاحب التأليفات في التصوف
عبدالكريم بن هوازن القشيري. له ترجمة في تبيين كذب المفترى ص ٢٧١ - ٢٧٦

(٣) عـونـ بـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـتـبةـ بـنـ مـسـعـودـ الـهـذـلـيـ الـكـوـفـيـ تـرـجـمـ لـهـ فـيـ تـهـذـيـبـ التـهـذـيـبـ ١٧١/٨ - ١٧٣

(٤) الجـمـهـورـ عـلـىـ أـنـهـ أـدـرـكـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺ وـعـمـهـ عـبـدـ اللهـ بـنـ مـسـعـودـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ.
وـاـخـتـلـفـ فـيـ روـايـتـهـ عـنـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺ.ـ تـرـجـمـهـ فـيـ تـهـذـيـبـ التـهـذـيـبـ ٣١١/٥ - ٣١٢
وـأـسـدـ الغـابـةـ ٣٠٥/٣ - ٣٠٦ـ وـالـإـصـابـةـ ٣٣٢/٢ـ.

قال: فذكرت هذا للشعبي فقال: صدق. قد سمعت أصحابنا
يذكرون ذلك ^(٥).

(٥) قال البيهقي: أخبرنا أبو عبدالله الحافظ في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكر بن سهل الديماسي ثنا عبدالخالق بن منصور الشيرري النيسابوري ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم ثنا أبو عقيل يحيى بن الم توكل ثنا مجالد بن سعيد حدثني عون بن عبدالله عن أبيه قال: ما مات رسول الله ﷺ حتى كتب وقرأ، قال مجالد فذكرت ذلك للشعبي فقال قد صدق قد سمعت من أصحابنا يذكرون ذلك.

قال البيهقي: فهذا حديث منقطع وفي رواته جماعة من الصعفاء والمجهولين.
السنن الكبرى ٤٣/٧.

وسيذكر المؤلف بعد قليل أن ابن أشته أخرجه في كتابه علم المصاحف.
وقال الطبراني: أخبرنا محمد بن يحيى بن مندة أباً ثنا أبو بكر بن أبي النضر
أخبرنا أبو عقيل الثقيفي أخبرنا مجالد أباً ثنا عون بن عبد الله بن عتبة عن أبيه..
إلخ تذكرة الحفاظ ٧٤٢/٢.

قال الطبراني: هذا حديث منكر وأبو عقيل راويه ضعيف.

قال أبو عبد الرحمن: ورواه أيضاً أبو الشيخ.

وقال السمعاني: وعن الشعبي قال لم يخرج النبي ﷺ من الدنيا حتى كتب وقرأ.
وهو قول ضعيف لا يعتمد عليه وأظن أنه لا يصح عن الشعبي هذا، لأنه كان
عالماً كبيراً. ا.هـ.

انظر تفسير السمعاني م ٣ سورة العنكبوت.

وضعف ابن عطية وابن كثير هذا النقل وقالا: لا أصل له.
وقال أبو الحسن الهيثمي: وأظن أن معناه أن النبي ﷺ لم يمت حتى قرأ عبد الله
ابن عتبة وكتب يعني أنه كان يعقل في زمانه، وتعقبه الهراس بقوله: وهذا
تخریج بعيد وأقرب منه رد الحديث وإنكاره ما دام معناه غير معقول. راجع =

وهذا الإسناد رواه كلهم مشاهير، ومحال أن يرووا ما لا يستحلون النطق به فلو لم يذكروا هذا إلا من رواه في هذا الإسناد لكان أمراً فاشياً ظاهراً^(٦).

فمن خفيت عليه الأمور الفاشية الظاهرة فلا يلم إلا نفسه ولا يوبخ إلا قلة علمه.

وعباس بن محمد الدوري هذا رجل مشهور ثقة إمام أثبت الناس في يحيى بن معين يروي عنه التاريخ وغيره.

وأبو النضر هاشم بن القاسم ثقة مشهور أخرج عنه البخاري ومسلم في صحيحهما.

وأبو عقيل عبدالله بن عقيل الثقفي الكوفي ثقة صدوق.

مجع الزوائد ٢٧١/٨ وتفسير القرطبي ٥٢/١٣ وتفسير ابن كثير ٤١٧/٣/٣
والخصائص الكبرى للسيوطى ٢٧١/٣ مع حواشى المراس وروح المعانى
٤/٤ - ٥ قال أبو عبدالرحمن: لا يهونك قول المخرجين: رواه وكيع وابن أبي شيبة والطبراني.. إلخ لأن مدار كل هذه الأسانيد على أبي عقيل عن مجالد
ومجالد ضعيف. وراويه عبدالله بن عتبة مختلف في صحبهة والجمهور على أنه لم
يرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(٦) هنا مغالطة من الباجي، لأن إسناد هؤلاء المشاهير مداره على أبي عقيل عن
مجالد - وترجمة مجالد بن سعيد في تهذيب التهذيب ٤١ - ٣٩/١٠ والجمهور
على تضعيفه والراوي عنه عبدالله بن عقيل ترجمته في تهذيب التهذيب ٥/٣٢٣
والجمهور على توثيقه وقد وصفه ابن معين بأنه منكر الحديث.

قال ذلك أبو حاتم الرازي وغيره من أهل التعديل.

وأما مؤلف الكتاب فهو محمد بن خلف بن صالح بن عبد الأعلى الكوفي.

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم : قرأت عليه وهو صدوق.

وقد أخرج هذا الحديث ياسناده ومتنه أبو بكر بن أشته المقرئ الأصبهاني في كتاب علم المصاحف وقرن به أحاديث في معناه ^(٧).

وأخرج النقاش أبو بكر محمد بن الحسن ^(٨) كتابه في تفسير قوله تعالى ﴿الذِّي يَتَبعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأَمِيَّ﴾ فقال : قال الحسن البصري لم يكتب رسول الله ﷺ بيده قط شيئاً حتى قبضه الله إليه

(٧) ابن أشته اسمه محمد بن عبدالله بن أشته توفي سنة ٣٦٠ هـ . ترجمته في غاية النهاية ١٨٤/٢ .

(٨) في الأصل : بن الحسين .

ولد النقاش سنة ٢٦٦ وتوفي سنة ٣٥١ هـ واسم تفسيره (شفاء الصدور المذهب) منه الآن قطع في دار الكتب بالقاهرة والمتحف البريطاني ومكتبة حسني حسن وتشتريبيي والظاهرية .
انظر تاريخ التراث العربي ٧٦/١ .

قال البرقاني عن تفسير النقاش : ليس فيه صحيح . كل حديثه منكر .

وقال طلحة بن محمد : كان النقاش يكذب في الحديث .

راجع معرفة القراء الكبار ٢٣٦/١ - ٢٤٠ .

وكان أمياً لم يكن صاحب دراسة كتاب.

وقال غيره: ما مات حتى كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ورأيت في أوجبة فقهاء أهل صقلية [١٠٩ / ب] أبقاهم الله
أن أبي بكر بن أبي شيبة قد ذكر ذلك^(٩).

وقال غيرهم من ذهب هذا المذهب: إنه كتب ذلك اليوم غير
عالِم بالكتابة ولا يميز لحروفها لكنه أخذ بيده فخط به ما لم يميزه
وهو كتاب صحيح متقن على حسب المراد^(١٠).

وكان القاضي أبو جعفر السمناني^(١١) رضي الله عنه يصحح
هذا القول ويراه وجهاً حسناً.

(٩) هذا دليل على أن كتاب الباقي هذا ألفه بعد تأليف العلماء لأوجوبتهم.

(١٠) قال أبو عبد الرحمن: إنما دعوى الباقي منصبة على كتابة جلة واحدة هي (ابن عبدالله). ثم إن تفسير هذه الدعوى بأنه خط بيده ما لم يميزه مجرد دعوى، فإن فسر ذلك بالإعجاز فهو دعوى أيضاً، وإن فسر ذلك بأنه مصادفة فهو دعوى، وإن فسره بأنه كتب ما لم يميزه على طريقة الأميين في كتب أسمائهم فهو دعوى، وإن فسره بأنه علم ذلك من كثرة إملائه على كتاب الوحى وكتابه إلى الملوك كما نقلنا في المقدمة عن تذكرة الحفاظ فهو أيضاً دعوى. فليس بعض هذه الاحتلالات أولى من بعض بدون برهان.

أما ملا احتلال فيه فهو أن الرواية التي تمسك بها الباقي من حديث البراء مختصرة اختصاراً مخلاً بدليل الروايات الصحيحة التي فسرتها.

(١١) الباقي غبط السمناني لتمسكه بمذهب الأشعري وتفردُه فيه فساه مؤمن آل =

وتعلق هؤلاء في تصحیح ما ذهبا إليه بقوله في حديث إسرائيل : ثم قال لعلي أمح رسول الله فقال لا والله لا أمحوك أبداً فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب وليس يحسن يكتب فكتب ^(١٢).

قالوا : فلفظة كتب وإن كانت قد تستعمل في الرئيس بمعنى أمر من يكتب كما يقال نادى الأمير في الناس بمعنى أمر من ينادي إلا أن إضافة الفعل إليه يقتضي وقوعه منه ، ولا يجوز صرفه عن هذه الحقيقة إلى المجاز إلا بدليل لأن حلنا كتب على أمر من

فرعون ! والسمتاني هو أبو جعفر محمد بن أحد السمناني .

قال ابن حزم : المكفوف قاضي الموصل أكبر أصحاب الواقفاني مقدم الأشاعرة في وقتنا .

وقد هاجه أبو محمد في مواضع من الفصل .

قال الذهبي عن الباقي : أقام بالموصل سنة على أبي جعفر السمناني فأخذ عنه علم العقليات .

ونسب القرطبي دعوى الكتابة لأبي عمرو السمناني ، وعرفه محقق تفسير القرطبي بأبي عمرو الفلسطيني .

قال أبو عبد الرحمن : لا أدرى من يعني .

راجع عن السمناني : تبيين كذب المفترى ص ٢٥٩ وتذكرة الحفاظ ١١٧٩/٣ وتفسير القرطبي ٣٥٢/٣ والوافي ١٧٩/٣ ومقدمة الكوثري لكتاب الإنصاف للواقفاني .

(١٢) لو لم يرد إلا هذه الرواية لكان التعلق بها صحيحاً ، ولكن صح بالروايات الأخرى أن رسول الله ﷺ أمر علياً بكتابة هذه الجملة ، فصح أن الرواية التي تمسك بها الباقي مختصرة وتقديرها أن رسول الله ﷺ أخذ الكتاب ومحى الجملة التي أراه إليها علي رضي الله عنه ثم أمر علياً بالكتابة .

يكتب صرف له عن حقيقته إلى المجاز^(١٣).

قالوا: وهذا ما لم يتقدمه قوله فأخذ الكتاب فإذا تقدمه فأخذ الكتاب لم يستعمل حينئذ حقيقة ولا مجازاً إلا بمعنى تناول الكتاب^(١٤) ولا يجوز أن يحمل على أنه أمر بالكتاب، لأنه إذا قال كان علي يكتب فقال له أمح رسول الله فقال لا أفعل فأخذ رسول الله عليه صلوات الله عليه الكتاب فكتب اقتضى ذلك أخذه عليه صلوات الله عليه الكتاب من علي.

وإذا كان صريحاً في أخذه الكتاب من علي وجب أن يكون صريحاً في تناوله الكتاب.

(١٣) قال أبو عبدالرحمن: قانون العربية التي نزل بها الشرع وقانون الشرع الذي جرى على أسلوب العربية: أن يحمل الكلام على المجاز غالب الاستعمال كالأف يفسر بأدنى الأذى ويقدم على الحقيقة وهو النفس، ولا يحمل على الحقيقة إلا ببرهان.

والحمل على مصطلح الشرع يقدم على سائر الاحتمالات.
وما عدا ذلك يحمل على الحقيقة ولا يحمل على المجاز إلا بشرطين:
أوهما: وجود مقتضيين في المجاز بأن يكون صريحاً في مفردات اللغة وهذا هو المجاز اللغوي وفي أسلوب العرب وهذا هو المجاز الأدبي، وأن يكون هناك مرجع يعين مجازاً من مجاز.

وثانيهما: وجود المانع من الحمل على الحقيقة بأن يتعدى الحمل على الحقيقة أو يقوم البرهان على أن الحقيقة غير مراده، أو يقوم البرهان على أن ذلك المجاز بعينه هو المراد.

(١٤) هذا صحيح بالنسبة للتناول، ولكنه ليس صحيحاً بالنسبة لكتابة الرسول عليه صلوات الله عليه ما سأذكره في التعليق رقم ٣٩.

ولو جوزنا أن يحتمل في هذا الموضع فكتب: أمر من يكتب
لكان الأظهر فيه تناول الكتاب وإذا احتمل اللفظ معنيين هو في
أحدهما أظهر وجوب حمله على أظهرها، ولا يجوز العدول عنه إلى
الآخر إلا بدليل^(١٥).

ولو حملنا فكتب على أمر من يكتب بغير دليل لوجب أن
يحمل (فأخذ الكتاب) على أمر من يأخذه^(١٦) وصل على أمر من
يصلّي ودخل مكة معتبراً على أمر من يدخلها.

وهذا يؤدي إلى أنه لا يصح إضافة فعل إليه بوجه ولا يثبت
له في مدة حياته عمل ولا عزو ولا تصرف بوجه ولا سبب.

(١٥) إنما يصح هذا الاستدلال لو أدعى مدع أن الرسول الله ﷺ لم يتناول الكتاب،
إلا أن هذه الدعوى ليست محل نزاع لأن من نفي الكتابة لم ينف التناول،
وتناول الكتاب لا يتضمن حرمة الكتابة.

(١٦) حل كتب على أمره ﷺ علياً بالكتابة لا يتضمن حل فأخذ الكتاب على معنى
أمر من يأخذه، لأن صحة المجاز في موضع برهان لا يتضمن صحته في كل
موضع بغير برهان، وأنه قام البرهان على حل كتب على الأمر ولم يقم
البرهان على حل أخذ الكتاب على الأمر، وأنه لا تلازم بين أخذ الكتاب
والكتابية فيه. ونقاشي هذا نقاش لدعوى الباجي ودعوى من حل كلمة كتب
على معنى أمر.

أما مذهبني فهو أن كتب على معناها الحقيقي وهو الخطط إلا أن المعنى علىٌ على
سبيل الاختصار والتقدير: أن رسول الله ﷺ أمر علياً فكتب على.

وهذا ما لا يستجيز ذو لب إرتكابه^(١٧).

وإذ^(١٨) لم يجز ذلك وجب أن يحمل كل ما أضيف إليه من الأفعال على أنه عليه باشرها بنفسه إلا أن يمنع من ذلك دليل.

فإن قيل إنما أراد فأخذ الكتاب فمحى رسول الله ثم أمر علياً فكتب وذلك بحسب ما ورد في حديث [١١٠/أ] شعبة عن أبي إسحاق: قيل ليس في لفظ حديث شعبة أنه محا ثم أمر علياً فكتب.

وإنما فيه أنه محا، ولا ينتع أن يحو ثم يكتب^(١٩).

(١٧) نعم لا يجوز صرف الكلام عن ظاهره بغير برهان، وهذا من آثار ابن حزم المباركة في علماء أهل الأندلس.

ولكن يجب أن يعلم الباجي أن هناك ظاهرين: ظاهر (كتب) وهو أنه كتب بيده مباشرة، وظاهر البرهان القاضي بأن كلمة كتب ليست على ظاهرها. فلما قام البرهان على أن كتب ليست على ظاهرها وجب حلها على مألف استعمالها في حق الرؤساء وهو أنها بمعنى أمر. أقول هذا على فرض أنه لم يقم البرهان على أن الرواية مختصرة، وأن فعل كتب مسند إلى علي.

وانظر عن البرهان تعليقي الذي سيأتي إن شاء الله برقم ٣٩.

(١٨) في الأصل: وإذا.

(١٩) ولكن في حديث المسور ومروان أن الرسول عليه قال: اكتب محمد بن عبد الله. فصح أنه عليه الصلاة والسلام أمر لا كاتب.

وبذلك يقضي جميع حديث شعبة وإسرائيل.

ولا يجوز اطراح أحد الحديدين مع إمكان الجمع بينهما وأخذ الزائد من كل واحد منها ^(٢٠).

ووجه آخر: وهو أنه قال فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب وليس يحسن يكتب فكتب.

ولا بد أن يكون لقوله (وليس يحسن يكتب) فائدة في هذا المكان وإلا كان لغوا وهذيانا، وقد علم الناس من حاله أنه كان لا يكتب فلم يبق له فائدة إلا أنه أخذ الكتاب في وقت لا يحسن أن يكتب فيه فكتب على وجه إظهار المعجز وخرق العادة ^(٢١).

(٢٠) هذا صحيح ولكن بشرطين أخل بها الباقي:
أولها: استيعاب جميع زيادات الروايات الصحيحة ليكتمل التصور، لأن نقص التصور خلل في الحكم.
والباقي لم يفعل ذلك.

وثانيها: أن الأخذ بالزائد الصحيح واجب كما قال الباقي.
ولكن الباقي أخذ زائداً واحداً ليقرر أنه كتب بيده ولم يأخذ زائداً آخر قرر أنه أمر ولم يكتب.

وفي الجمع بين النصوص لا بد من الاتساق مع لغة العرب، وفي لغة العرب جمل كتب على معنى أمر، وليس في لغة العرب أن أمر بمعنى كتب.

وانظر تعليقي الذي سيأتي إن شاء الله برقم ٣٩.

(٢١) جملة (وليس يحسن) ذات فائدة معنوية بلا ريب ولكن هذه الفائدة لا تتعين في أنه كتب رغم أنه لا يحسن لأن هذه دعوى بلا برهان.

يبين ذلك أن قائلاً لو قال كتبت الكتاب بين يدي الرئيس فأخذ الرئيس منه الكتاب ولم يكتب قبل ذلك كتابا فكتب كتابا بلি�غا : لم يفهم منه أحد إلا أنه باشر الرئيس الكتاب (٢٢) .

ولو قال السيف بيد الشرطي فأخذ الرئيس السيف ولم يقتل قبل ذلك فقتل لم يفهم منه إلا أنه باشر القتل (٢٣) .

وهذا لا ينكره من فهم اللسان العربي وأنصف نفسه.

بل لا يحسن غيره إذا كان المخاطب لنا لم يرد الإلغاز وتغيير الكلام ، وإنما خاطبنا بمعتاد التخاطب ومفهوم اللغة.

= وإنما فائدتها أنه أمر من يكتب لأنه لا يحسن أن يكتب وانظر البرهان على ذلك فيما سيأتي إن شاء الله من تعليقي رقم ٣٩ .

(٢٢) التمثيل بهذا المثال فيه مغالطة من وجهين :

أولها : أنه ليس في رواية حديث البراء التي تمسك بها الباقي أن الرسول ﷺ كتب كتابا بلি�غا ، لأن كلمة بلغ زبادة قيد في السياق تدل على زيادة فائدة . والمثال يجب أن يكون في حدود الدعوى.

وثانيها : أن صحة دلالة هذا المثال على أن الرئيس كتب بيده مشروط بأن الخبر عنه تام ليس فيه حذف.

وليس كذلك الرواية التي تمسك بها الباقي ، لأنه قام البرهان على أن في هذه الرواية اختصاراً مخلاً.

(٢٣) صحة هذا المثال مشروطة بخلاف الوجه الثاني المذكور في تعليقي رقم (٢٢) الآنف الذكر ، وإنما المثال خارج عن حدود الدعوى.

ولو جاز لقائل أن يقول: إنما أراد بذلك فأمر من يكتب ولا يفتقر في ذلك إلى دليل^(٢٤) لما صح أن يضاف إلى النبي ﷺ ولا إلى غيره فعل باللسان العربي وهذا باطل باتفاق.

فإن قيل: إنما يكون هذا في رئيس قد علم أنه يتأتى منه الكتاب.

فاما رئيس قد علم أنه لا يصح منه الكتاب جلة فإنه لا يفهم منه إلا أنه أمر بالكتاب^(٢٥).

(٢٤) بل يفتقر إلى دليل وهو المبين في تعليقي على هذا الباب برقم ٣٩.

(٢٥) نعم صح البرهان على أن الرسول ﷺ غير كاتب، فلا نزول عن مقتضي هذا البرهان إلا ببرهان يستثنى زمانا من حياته ﷺ أو حالة من حالاته فتفق عند البرهان ولا نزيد.

وهذا الاستثناء ممكن فمن المحتمل أن يكتب الرسول ﷺ بعدبعثة إلى أن يلقى ربه، ومن المحتمل أن يكتب جلة إما على سبيل الإعجاز، وإما اكتساباً لكثرة ممارسته للإملاء واحتياكه بكتابه، وإما على طريقة الأميين في كتابة أسمائهم.

فهذا الاستثناء لا ينافي ولا يضاد الخبر بأميته إلا أننا حتيئذ نعلم أن المنفي في الشرع من أبيته ما كان قبل النبوة إن فرض أنه كتب إلى أن لقي ربه، أو أن المنفي ما لا يخرجه عن مسمى الأمية في العرف العام وليس من كتب اسمه بعناء من العوام بخارج عن مسمى الأمية.

نقول هذا الاستثناء ممكن عقلاً، ولكن هذا الاستثناء لم يحصل واقعاً.
واحتلال الممكن لا يكفي في البرهنة على وقوعه، بل لا يجوز ادعاء الواقع إلا
ببرهان، ولا يجوز ادعاء أكثر مما اقتضاه البرهان.

فالجواب : أنه لا يسلم لكم مخالفكم أنه لا يصح من النبي ﷺ الكتاب على الإطلاق^(٢٦) وإنما لا يصح منه الكتاب على الوجه الذي يصح من الواحد منا تعليها عند بعض القائلين بهذه المقالة وعلماً عند سائرهم^(٢٧).

ولكنه يصح منه الكتاب على وجه إظهار العجز وخرق العادة^(٢٨).

وهذا لا يتأتى من غيره ولا يصح من ليس ببني مثله ، فلذلك قلنا إن من ليس ببني ولا يحسن الكتابة لا يحمل قوله كتب^(٢٩)

(٢٦) لو فرض تخلف البرهان النافي لوقع الكتابة منه ﷺ لحظة واحدة لما كان ذلك ببرهاناً على أنه كتب.

بل لا بد من البرهان على أنه ﷺ كتب.

ورواية البراء بن عازب رضي الله عنه التي تمسك بها الباقي نقول لا تدل على أن الوسول ﷺ كتب جلة (ابن عبدالله) وليس ذلك لأن البرهان ينفي وقوع الكتابة فحسب ، بل لأنه قام البرهان على أن هذه الرواية مختصرة.

(٢٧) معنى كتابته تعليها أنه لا يكتب كما يكتب المتعلمون بسبب دنيوي. ومعنى كتابته علماً أنه يكتب عملاً بما يكتب وعلى هذا فرسول الله ﷺ خط بالقلم فكتب (ابن عبدالله) غير مميز لحروف المكتوب كما نقل ذلك عن ابن الجوزي فيما مر في المقدمة.

(٢٨) هذا يصح في التصور، أما وقوع المتصور فلا يصح إلا ببرهان على الواقع.

(٢٩) التعبير المستقيم أن يقول: لا يحمل القول عنه بأنه كتب.

بكل وجه إلا على أنه أمر بالكتاب ^(٣٠).

بل لا يصح أن يقال فيه فأخذ الكتاب ولم يكن يحسن أن يكتب فكتب.

وأما النبي ﷺ فيصح منه عند مخالفكم أن يكتب على وجه إظهار المعجز وخرق العادة ^(٣١).

فهو في مسألتنا بمنزلة [١١٠ / ب] من يكتب من سائر الناس وقد أجمعنا على أنه لو كان من يحسن الكتابة لم يقتضي وصفه بهذا اللفظ إلا أنه باشر الكتابة بيده، فكذلك وصف النبي ﷺ بهذا الوصف يقتضي ذلك لكنه يقع من النبي ﷺ خرقا للعادة ويقع من غيره جريا على العادة ^(٣٢).

وليس الكلام معكم في وجه كتابته ^(٣٣) وإنما الكلام معكم في

(٣٠) وكذلك النبي ﷺ إذا صح أن الحكاية عنه مختصرة فيجب حل المختصر على المفصل.

(٣١) ما صح في التصور لا يكون واقعا إلا ببرهان، وإنما يكون حتمي الواقع ما كان حتمي التصور.

وصححة احتفال أنه كتب على وجه الإعجاز أمر جائز التصور وليس حتمي التصور.

(٣٢) يصح هذا التوجيه إذا ثبت وقوع الكتابة، والواقع أمر زائد على مجرد التصور.

(٣٣) في الأصل: كتابة.

إنكاركم ما روي من ذلك وادعائكم أنه مخرج عن الشعـر.

وتعلقت الفرقـة التي ذهبت إلى منع هذه المقالـة برواية ابن شهـاب وفيها والله أعلم: والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صدـدنـاك عنـ الـبيـت ولا قاتـلـنـاك ولكن اكتبـ محمدـ بنـ عبدـ اللهـ.

وقـالـ فيـ حـدـيـثـ شـعـبـةـ عـنـ أـبـيـ إـسـحـاقـ فـمـحـاـ رسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ.

وهـذاـ معـ حـدـيـثـ إـسـرـائـيلـ عـنـ أـبـيـ إـسـحـاقـ حـدـيـثـ وـاحـدـ وـفيـ مقـامـ وـاحـدـ.

وهـذاـ يـدـلـ عـلـيـ أـخـذـ الـكـتـابـ فـمـحـاـ وـقـالـ لـعـلـيـ بـعـدـ ذـلـكـ:
اكتبـ محمدـ بنـ عبدـ اللهـ (٣٤)

وـجـاـوبـتـهـ الطـائـفـةـ الـأـوـلـىـ عـنـ ذـلـكـ بـأـنـ قـالـتـ: إـنـ الـواـجـبـ فـيـ
الـجـمـعـ بـيـنـ الـحـدـيـثـيـنـ أـنـ لـاـ (٣٥)ـ يـطـرـحـ [ـأـحـدـ]ـ شـيـئـاـ مـنـ لـفـظـ
أـحـدـهـاـ وـلـاـ يـغـيـرـهـ عـنـ ظـاهـرـهـ إـلـاـ بـدـلـيـلـ.

(٣٤) هذا هو الصحيح، لأنـ التـصـورـ الـخـتـمـيـ منـ جـلـةـ الرـوـاـيـاتـ كـماـ بـيـنـتـ ذـلـكـ فـيـ
الـتـعـلـيقـ رـقـمـ ٣٩ـ مـنـ هـذـاـ الـبـابـ.

(٣٥) فيـ الأـصـلـ: إـلـاـ أـنـ.

(٣٦) ماـ بـيـنـ الـقوـسـيـنـ زـيـادـةـ يـقـضـيـهـ السـيـاقـ الـذـيـ وـرـدـتـ فـيـ (ـشـيءـ)
الـضـمـيرـ فـيـ (ـغـيرـهـ)ـ مـاـ دـلـ عـلـيـ أـنـ فـعـلـ (ـيـطـرـحـ)ـ مـبـنيـ لـلـمـعـلـومـ.

وعلى ما ذكرتكم يسقط من لفظ حديث إسرائيل فكتب ، لأن معناه عندكم فأخذ الكتاب فمحا على رواية شعبة .

والصواب في الجمع بين الحديدين أن يكون قال لعلي امح رسول الله واكتب محمد بن عبد الله فلما أبى من ^(٣٧) ذلك علي رضي الله عنه أخذ رسول الله عليه السلام الكتاب فمحا رسول الله عليه السلام وكتب محمد ابن عبد الله .

وهذا وجه صحيح في الجمع بينهما ، لأنه استعمل الزائد من لفظ الأحاديث كلها وحملها على ظاهرها وحقيقةها ، وكان ذلك أولى من تأويلكم في الجمع بينهما ، لأنكم تسقطون لفظة كتب أو تعدلونها عن ظاهرها فتحملونها على أنه أمر من يكتب ، وتحملون محا على أنه باشر المحو وأحدهما معطوف على الآخر .

وهذا غاية التحكم دون دليل ولا ظهير ^(٣٨) فكان ما قلناه أولى ^(٣٩) .

(٣٧) ترد أبي متعدية مباشرة ، وتعتدى بالواسطة إذا ضمنت معنى أحد الأفعال الالزمة المرادفة .

(٣٨) ظهير : معين ومناصر ، ولم يوفق في إبراد هذه الكلمة في هذا السياق لأن معناها قلق .

(٣٩) قال أبو عبد الرحمن : لم يوفق الباقي في هذا الجمع ، ولم يأخذ بجميع الزائد كما أراد ، والسبب في ذلك أنه لم يتقص أحاديث غير البراء .

قال أبو عبد الرحمن : وقد ثبت من هذه الأحاديث النص العيني بأن الرسول =

.....
.....

عليه السلام أمر الكاتب بأن يكتب (محمد بن عبد الله).

وهذا نص لا احتفال في دلالته.

وثبت من بعض روایات البراء رضي الله عنه أن الرسول **عليه السلام** أخذ الكتاب
وليس يحسن يكتب فكتب.

وهذا نص لا احتفال في دلالته.

وهذان ظاهران متعارضان، وليس هذان الظاهران من كلام رسول الله **عليه السلام** ،
بل هما كلام من يحكي فعله.

وموقف المجتهد من هذين الظاهرين لا يخلو من أربعة أوجه لا خامس لهن في
التصور.

أ - إِنَّمَا أَنْزَلَهُمَا معاً وَنَسْقَطَ اعْتِبَارُ وُجُودِهِمَا ، وَهَذَا مُسْتَحِيلٌ ، لَأَنَّ كِتَابَ
صَلْحِ الْخَدِيبَيْةِ مُجْمَعٌ عَلَى وُجُودِهِ وَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ الْكَاتِبُ الرَّسُولُ **عليه السلام** أَوْ غَيْرُهُ
مِنَ الرِّجَالِ إِذَا لَا يَحْتَمِلُ كِتَابًا مِنْ غَيْرِ كَاتِبٍ .

فَالْحَقُّ فِي أَحَدِ هذِينَ الظَّاهِرَيْنِ وَلَا بُدَّ مِنْ تَحْرِيْرِهِ .

كَمَا أَنْ أَسَانِيدَ هذِينَ الظَّاهِرَيْنِ صَحِيحَةٌ وَرَوَاتُهُمَا أَثِيمٌ فَلَا بُدَّ مِنْ خَلْلٍ فِي أَحَدِ
هذِينَ الظَّاهِرَيْنِ إِذَا عَرَفَ هَذَا الْخَلْلُ زَالَ التَّعَارُضُ .

ب - إِنَّمَا أَنْ تَأْخُذُ بِهِمَا معاً وَهَذَا مُسْتَحِيلٌ لَا يَكُونُ الرَّسُولُ **عليه السلام**
كَتَبَ جَلَّةً (ابن عبد الله) وَكَتَبَهَا عَلَى فِي آنِ وَاحِدٍ وَمَكَانٍ وَاحِدٍ .

ج - أَنْ تَأْخُذَ بِأَحَدِهِمَا وَهُوَ الظَّاهِرُ الْقَاضِيُّ بِأَنَّهُ كَتَبَ وَلَمْ يَأْمُرْ بِالْكِتَابَ كَمَا
فَعَلَ الْبَاجِيُّ .

وَهَذَا الْمَذْهَبُ لَا يَتَأْتِي بِهِ الْجَمْعُ دُونَ تَحْكِيمٍ لِأَنَّ الْأَخْذَ بِظَاهِرِهِ كَتَبَ إِلَغَاءَ
لَظَاهِرِهِ أَمْرٌ إِذَا لَا يَكُونُ حَلٌّ ظَاهِرٌ أَمْرٌ عَلَى مَعْنَى كَتَبٍ لِأَنَّ هَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ
فِي كِلَامِ الْعَرَبِ ، وَلَا يَكُونُ حَلٌّ الْأَمْرٌ عَلَى غَيْرِ جَلَّةً (ابن عبد الله) لِأَنَّ الْأَمْرَ
فِي ظَاهِرِ النَّصِّ مُتَعَلِّقٌ بِهَا .

وَلَوْ تَكَلَّفَ مُتَكَلِّفٌ أَنْ لَا يَلْغِي ظَاهِرٌ (أَمْرٌ) وَيَلْتَمِسَ لِهِ تَوْجِيهًا فَلَنْ يَجِدَ =

Marginally: مرجحاً لهذا التوجيه يقابل المحتويات المقتصدية لحمل كتب على معنى أمر كما ذهب إلى ذلك الجمهور، أو إسناد الكتابة إلى علي بناء على دعوى الاختصار الصحيحة التي ذهبت إليها.

D - أن نأخذ بأحد هما وهو الظاهر القاضي بأنه أمر ولم يكتب، وهذا هو التصور الحتمي المتعين لعدة براهين ومرجحات لا توجد في الظاهر الآخر: أولاً: أنه يجوز في لغة العرب حل كتب على معنى أمر، ولا يجوز حل أمر على معنى كتب.

وثانيها: أن هذا الحمل الجائز مجازاً وقع في استعمال الشرع كثيراً في مواضع تيقن فيها أن المحكى عنه فعل كتب لم يباشر الكتابة بنفسه بل عرف مباشر الكتابة باسمه كما ستجد في رد ابن مفروز وغيره.

وثالثها: أن في نص الروايات أن الرسول عليه السلام أخذ الكتاب، وفي نص بعضها أنه طلب من الكاتب أن يرمه المراد محوه وأنه حمّه فصح أن الرسول عليه السلام أخذ الكتاب ليمحو لا ليكتب.

ورابعها: أن علياً امتنع من المحو ولم يمتنع عن كتابة البديل من الممحو؛ لما صاح بالروايات الأخرى أن الرسول عليه السلام أمر الكاتب بكتابة البديل من الممحو. وبهذا علمتنا أن في إحدى روايات البراء رضي الله عنه سقطاً تقديره فمحّ رسول الله عليه السلام الجملة وأمر الكاتب بكتابة البديل فكتب الكاتب ما أمر به. دل على هذا الاختصار ترشيحه بقوله وليس يحسن يكتب فمعنى ذلك أن الكاتب المأمور هو الذي كتب.

وهذا الاختصار دعوى قام ببرهانها برواية أنه أمر ولا يمكن حل أمر على معنى كتب.

وقام ببرهانها من حالة المحو إذ لم يعرف ما أريد محوه حتى أري إياه.

وقام ببرهانها من امتناع الكاتب عن المحو لا عن الكتابة.

وخامسها: أن من زعم أن الرسول عليه السلام كتب جلة (ابن عبد الله) يلزمته القول =

.....

بأنه كتب جميع الكتاب، لأنه ليس في سياق الرواية التي تمسك بها الباجي ما يدل على أن الرسول ﷺ ناول الكاتب الكتاب بعد كتابته (ابن عبدالله) ليتم كتابةباقي.

فإن قالوا : بل أعطى الكاتب الكتاب ليتمه فالجواب أن هذه دعوى لا برهان لها.

أما نحن فدعونا أنه أعاد الكتاب للكاتب بعد المحو وقبل كتابة (ابن عبدالله) والبرهان على ذلك أنه صح النص بأنه أمر الكاتب أن يكتب (ابن عبدالله) وهذا لا يتأتى إلا والكتاب في يد الكاتب.

كما أن الرسول ﷺ أخذ الكتاب ليمحو لا ليكتب لأن الكاتب امتنع من المحو ولم يمتنع من الكتابة. فمن البداهي أنه بعد انتهاء المحو الذي من أجله أخذ الرسول ﷺ الكتاب أعاد الكتاب للكاتب إذ بدأ مهامه.

ولا ريب أن من المخاري في لغة العرب المذف إدا دل على المحذوف مثل هذه البداهيات فكيف وقد صح布 هذه البداهية قرينة أنه أمر الكاتب كما في الروايات الصحيحة الأخرى.

وسادسها : أن حل كتب على المباشرة مع أنه يقتضي إلغاء رواية أمر فهو حل على ما يجوز تصوراً من حالة الرسول ﷺ وهو أنه لا يمتنع تصور كتابة جلة على سبيل الإعجاز أو على سبيل عناء الأميين في كتابة أسمائهم.

أما حل كتب على أمر إضافة إلى البراهين الدالة عليه فهو قائم على ما أخبر به الشرع من أميته ﷺ . والعمل على منطق الشرع أولى من الحمل على محتمله. إذن قول البراء رضي الله عنه : (فأخذ الكتاب وليس يحسن يكتب فكتبه).

معناه وليس الرسول ﷺ يحسن يكتب فكتب على.

وهو اختصار مثل بالنسبة لنا لو لم يرد عن هذه القضية غير هذا الخبر ، وهو اختصار غير مثل بالنسبة لجبل البراء الذين يعلمون واقع القضية.

البَابُ الْخَامِسُ

وأما من قال يبطل معجزة النبي ﷺ إذا كتب يوم الحديبية وإن في تصديق ذلك تكذيباً للقرآن وتغييرًا^(١) للشريعة فقد بعد عن الصواب جداً وأراه قال ذلك [١١١ / أ] حرداً^(٢) أو عناداً.

والواجب عليه أن يتقدّم أقواله قبل أن يطلقها ويقيدها ولا يهمّها فليس الغرض في الكلام وإنما الغرض في الإصابة والمتكلمون كثير والمصيب نذر يسير.

والصواب أن يقال في ذلك: إنه لو صح ما روی عن النبي ﷺ من ذلك لكان معدوداً في جملة معجزاته^(٣) وعظيم آياته مؤكداً لما ورد به القرآن من صدقه وكونه أمياً لا يكتب ولا يقرأ، وذلك لأن المعرفة بأن النبي ﷺ أمي حصلت لمن خالفه من الأمم التي احتج عليهم بذلك من وجهين:

أحدهما: من نشأ معه من قريش الذين نشأوا معه من الصغر إلى

(١) في الأصل: تكذيب وتغيير.

(٢) حرداً: تفرداً.

(٣) صح ذلك ثبوتاً ولم يصح دلالة، لأن ذلك الخبر الثابت قام البرهان على أنه مختصر اختصاراً يخل بدلاته.

الكبر لم يفارقونه بل كانوا معه في المجاورة والمساكنة والمداخلة والمباطنة بمنزلة الإنسان من أخيه الذي ينشأ معه ولا تخفي عليه شيء من حاله، فعرفوا بذلك أنه لا يكتب ولا يقرأ معرفة ضرورية لا يدخلها شك ولا ريب كما يعرف الرجل منا في ذلك حال أخيه وابنه وأبيه و قريبه المداخل له المباطن لأمره.

هؤلاء عرفوا بذلك من حاله إلى أن آمن منهم العدد الكبير والجم الغير الذين لا يجوز عليهم التواطؤ ولا التشاعر، ثم لم يفارقونه إلى أن كانوا معه على ذلك يوم الحديبة.

وطائفة أخرى عرفوا ذلك من جهة هؤلاء وإخبارهم بذلك من حاله إخباراً متواتراً يوجب العلم ويقطع العذر.

ثم كانوا معه على ذلك يوم الحديبة وهم عدد كثير يقع العلم بخبر طائفة منهم فكيف بخبر جميعهم.

ولو لم يعلم أنه أمي لا يكتب ولا يقرأ إلا بقوله لما كان في ذلك حجة على من خالقه [و] [٤) لجاز أن يقولوا له من أول ما بعث وادعى أنه يقرأ من غير تعلم نحن لا نعلم ذلك من حالك بل يجوز أنك أنفقت عمرك في تعلم القراءة والكتابة والتدريب؟

(٤) ما بين التوسين زيادة يقتضيها السياق.

لكن منع من ذلك ما علم الجم الغفير والعدد الكبير من قريش
وغيرهم من خالقه.

إذا تقرر ذلك ثم ظهر منه يوم الحديبية أنه أخذ الكتاب من يد علي فكتب فإذا قال إنكم قد علمتم من حالي أني لا أكتب ولا أقرأ كتابا وأنا الآن آخذ القلم فأصور صورة لا أميزها غير أن القلم لا يجري في يدي إلا بما قد وافقتموني عليه وقاضيتموني به^(٥) فإن ذلك دليل ظاهر ومعجز بين قاهر، لأن هذا خارق للعادة بعيد عن مستقرها لأننا لا نشك أنه لا يأتي من لا يحسن الكتابة أن يحرك القلم بيده فينتظم له [١١١ / ب] من ذلك سطر واحد من أسطر الكتاب بل كلمة من كلماته فإذا رأينا قد اتفق له من ذلك جميع الكتاب المتفق عليه علم أن ذلك من فعل الله تعالى وما أظهر على يدي رسوله عليه السلام من معجزاته الشاهدة بصدقه.

وكذلك لو قال: إنكم قد علمتم من حالي أني لا أحسن الكتابة ولا أقرأ الكتب وقد علمت أنه لا يأتي معرفة ذلك لأحد إلا بتعليم بشر في مدة طويلة وتدريب ومواطبة.

وأنا الآن قد علمته الله تعالى من غير تعلم بشر، ثم أتي منه

(٥) هذا افتراض لوقوع لكان مذهب الباقي فيه صحيحا ولكن صحة المذهب في هذا الافتراض لا يعني أن رسول الله ﷺ كتب في يوم الحديبية، لأن صحة الافتراض تعني إمكان وقوعه، ولا تعني وقوعه

بمالا يتأتى لبشر المزيد عليه لكان في ذلك دليل على ما يدعى من الرسالة ومعجز^(٦) لما أتى به من النبوة ولكان ذلك من جنس ما أتى به من المعجز في ذكره من أخبار الماضين وقصص الأولين من غير تعلم ولا قراءة ولا مداخلة أهل الكتاب والسير ما لا يمكن أن يتأتى لأحد إلا بتعلم ومواظبة على القراءة ومثابرة على الدراسة^(٧) في المدد الكثيرة والأعمار الطويلة.

فإن قيل فإن الله قد وصفه في كتابه بأنه أمي فقال تعالى: ﴿النبي الأمي﴾ فإن الجواب عن ذلك من وجهين:

أما على قول من قال إنه حين كتب لم يميز ما كتبه بل القلم جرى في يده بما قدقرأ منه الحاضرون ما اتفقوا عليه من المقاضاة: فإن الجواب على هذه المقالة بين واضح أنه لا يوصف من هذه صفتة وظاهر مثل هذا من جهته بأنه كاتب ولا أنه غير أمي^(٨).

بل صفتة من ذلك بعد أن خط الكتاب كصفته قبل أن يخطه.

(٦) في الأصل: ومعجزاً.

وهذا افتراض كالافتراض السابق المناقش بالتعليق رقم (٥) من هذا الباب.

(٧) في الأصل: الرياسة.

(٨) هذا صحيح في توسيع اللغة، لأن عرف الأجيال كذلك، فإذا صع أن الرسول ﷺ كتب جلة حلنا الأمية الواردة في الشيع على: هذا المعنى.
إلا أنه حتى الآن لم يورد الباجي ولا غيره برهانا على أن الرسول ﷺ كتب فعلاً.

وأما على قول من قال إنه في ذلك الوقت ميز الخط وعرف أشكاله فإنه يكون معنى وصفنا له أنه أمي في الجملة لأنه لا يوصف بالكتابة إلا من عرفها في معظم أوقاته وأكثر عمره.

وأما من عرفها ساعة واحدة من عمره فإنه لا يوصف إلا بغالب أحواله^(٩).

ولذلك تصف الرجل بأنه حليم وإن وجدنا له ضجرا في ساعة من عمره وحرجا في وقت من مده.

وتتصف الرجل بالكرم والشجاعة وإن وجد منه البخل والجبن في وقت من أوقاته.

هذا وإن كان ذلك خلق من أخلاقه قد طبع عليه إلا أن الخلق الأخرى غالب عليه.

فكيف من لم تكن له الكتابة بخلق وإنما جبل عليها واضطر إليها في وقت من أوقاته كحنين وتسبيح الحصا وكلام الذئب ولا

(٩) إنما يحتاج إلى مثل هذا التأويل لو أن الرسول ﷺ كتب ولكنه لم يكتب حرفا واحداً.

وهذا التأويل يقوم على حل الأمية على أغلب الأحوال وقد بين ابن مفروز في رده الآتي أن ذلك حل على المجاز فيحتاج إلى برهان.
وكلامه رجمه الله صحيح.

يوصف شيء من ذلك بأنه متكلم بل يوصف الحصا^(١٠) [١١٢ / أ] والجذع أنها من جلة الموات والأجسام الصامتة.

ووجه آخر وهو أنه لمن قال بهذه المقالة أن يقول :

وصفة بأنه أمي في هذه الآية يحتمل أن يريد به أنه من الأمة الأمية ولا يريد نفي الكتابة والقراءة عنه بهذه الآية إنما يريد نسبة إلى الأمة الأمية وقد قال تعالى : ﴿بُعْثَتِ الْأَمِينِ رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾ ولا نشك أن أبا بكر وعمر وعثمان من جملتهم وإن كانوا قد كتبوا وقرؤا ، لكنه أراد بذلك نسبتهم إلى الأمة الأمية لا نفي الكتابة والقراءة عنهم^(١١) .

ووصفت الأمة بأنها أمية بأعظم أحوالها فلا يثبت حينئذ على

(١٠) يوصف بأنه تكلم لما ححدث من كلامه ، ولا يوصف بأنه متكلم ، لأن الوصف بهذه الصيغة يقتضي الأغلب من الأحوال.

(١١) هنا مغالطات منها أن من كان كاتبا وهو من أمة أمية لا يقال عنه : فلان أمي كما أن الأمة الأمية يقال عن جموع رجالها الأميون وإن كان فيهم ندرة من الكتاب فوصف الأمة أغلي لا يزيدle وجود الندرة.

ووصف الفرد عيني يتميز به الفرد ولا يلغيه غلبة وصف الأمة .
ولا هذا لا يوصف زيد بن ثابت بأنه أمي وإن كان من الأمين ، لأنه كاتب .
ووصف الله لرسوله ﷺ بالأمي في بعض الآيات ثم قوله : ﴿بُعْثَتِ الْأَمِينِ رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾ . دل على أنه منهم في الأمية .

هذا النبي ﷺ نفي الكتابة والقراءة عنه بقوله (النبي الأمي) ^(١٢)
 وإنما يثبت له ذلك بقوله تعالى : ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو [مِنْ قَبْلِهِ]^(١٣)
مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُطْهُ بِيمْينِكَ ﴾ وبغير ذلك من الأدلة.

فصل

فإن قيل قد روی عن النبي ﷺ أنه قال : « نحن أمة أمية لا
نحسب ولا نكتب : الشهر هكذا وهكذا وهكذا » فحبس إبهامه في
الثالثة ، فإن هذا أيضا لا تعلق فيه لأنه من أخبار الآحاد التي لا
يقع لنا العلم بمتضمنها ^(١٤) وهو من جنس الحديث المروي في أنه
كتب ^(١٥).

(١٢) الأمي في لغة العرب من لم يكتب سواء أكان من أمة أمية أم لا .
والأميون من ندرت فيهم الكتابة .

وليس من الشرط أن يكون الأمي من الأميين ، بل هو من لا يكتب ، أما
الأميون جماعة فهم من لا يكتبون جميعهم أو من ندرت الكتابة بين أفرادهم .
هذا هو مدلول كلام العرب وقد فصلته في المقدمة وكلام الله يفسر بلغة
العرب لا بالأماني والراغب .

(١٣) ما بين القوسين لم يرد في الأصل .

(١٤) القول بأن خبر الواحد الصحيح لا يقتضي العلم مذهب خائب قد دحضته في
المقدمة لرسالة الباقي .

(١٥) أراد بهذه التسوية أن كلا منها خبر واحد لا يوجب العلم ، وقد بينت في
التعليق (٣٩) على الباب الرابع من هذه الرسالة أن ردنا لتعلق الباقي برواية
(فكتب) ليس سببه أن هذه الرواية خبر واحد لا يوجب العلم ، بل هي خبر =

فلا يجوز التعلق بأحد هما دون الآخر إلا بدليل.

هذا إذا سلمنا أن لكم فيه تعلقاً فكيف وليس لكم فيه تعلق،
لأنه عليه وصف الأمة بأنها أمية لا تكتب ولا تحسب.

ونحن نعلم أن منها من يحسب ويكتب كأبي بكر وعمر وعثمان
وعلي ومعاوية وسهل بن حنيف وزيد بن ثابت وعبد الله بن مسعود
وأبي بن كعب وجاءة غيرهم.

فعلمـنا أن المراد به وصفـهم في الجملـة لا وصفـآحادـهم (١٦)
وأعـيـانـهـمـ أوـ نـفـيـ كـتـابـةـ مـخـصـوصـةـ وـحـسـابـ مـخـصـوصـ عنـهـمـ لأنـهـ مـحـالـ
أنـ يـنـفـيـ عـنـهـمـ وـعـنـ نـفـسـهـ جـيـعـ الـحـسـابـ لأنـهـ عـلـيـهـ قدـ قـالـ :ـ الشـهـرـ
تـسـعـ وـعـشـرـونـ وـقـالـ الشـهـرـ هـكـذـاـ وـهـكـذـاـ وـهـكـذـاـ.

وورد القرآن أكثر من الفرائض وهذا كله نوع من الحساب (١٧).

واحد صحيح ثابت يقتضي العلم والعمل، وإنما ردتنا ظاهر روايته لأجل
البرهان.

فمحل النزاع الدلالـةـ لاـ الثـبـوتـ.
وعـلـيـ أيـ حـالـ فـحـدـيـثـ (ـنـحـنـ أـمـيـةـ)ـ لـاـ دـلـالـةـ فـيـهـ عـلـىـ تـعـينـ وـصـفـ الرـسـولـ عـلـيـهـ الـطـهـرـ.
كـمـاـ بـيـنـتـ ذـلـكـ فـيـ تـعـلـيقـيـ عـلـىـ رـسـالـةـ اـبـنـ مـفـوزـ.

(١٦) هذا يعني أن واحدـهـمـ لاـ يـوـصـفـ بـالـأـمـيـةـ لـأـجـلـ أنـ قـوـمـهـ أـمـيـونـ وـهـوـ مـاـ أـبـاهـ
آنـهـ.ـ انـظـرـ التـعـلـيقـةـ رقمـ (١١)ـ عـلـىـ هـذـاـ الـبـابـ.

(١٧) هـكـذـاـ فـيـ الأـصـلـ،ـ وـالـعـبـارـةـ مـضـطـرـيـةـ.

وقد ورد الشعّب بكثير من حساب الفرائض وهو أدق أنواع الحساب.

فعلمـنا بذلك أنه أراد نفي حساب مخصوص وكتابة مخصوصـة، وهو أنه لا يلزمـنا إثباتـنا اـهـلتـنا والتـزـام صـومـنا وإـقـامـة حـجـنا بـكتـابـ المنـجمـين وـحـسـابـهم وـأـنـ الـأـمـيـ الذـي [١١٢ / ب] لا يـحـسـبـ ولا يـكـتـبـ بـشـرـعـهـ ويـكـنـهـ أـدـاءـ فـرـائـضـهـ.

ولـو لـزمـنا كـتـابـ المنـجمـين وـحـسـابـهمـ وإـثـبـاتـ الأـهـلـةـ منـ جـهـتـهـمـ لمـ يـتمـ لـلـأـمـيـ شـرـعـ ولاـ أـمـكـنـهـ أـدـاءـ فـرـضـ.

فـأـشـارـ عـلـيـهـ إـلـىـ تـحـقـيقـ ماـ يـقـعـ بـهـ الإـجزـاءـ وـتـيـسـيرـهـ وـتـسـهـيلـهـ كـمـاـ قـالـ تـعـالـىـ : ﴿وـمـاـ جـعـلـ عـلـيـكـمـ فـيـ الدـيـنـ مـنـ حـرـجـ﴾.

وـقـالـ النـبـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ فـيـ وـصـفـ شـرـيعـتـهـ : «ـالـخـيـفـيـةـ السـمـحـةـ».

وـأـخـبـرـ (١٨) الـبـارـيـ تـعـالـىـ أـنـ رـفـعـ عـنـاـ الـحـرـجـ وـهـوـ الـضـيقـ،ـ وـإـلاـ فـقـدـ لـزمـناـ بـالـشـرـعـ أـمـورـ تـشـقـ عـلـىـ الـإـنـسـانـ وـتـضـيقـ عـلـيـهـ وـلـاـ سـبـيلـ لـهـ إـلـىـ تـرـكـهـ كـالـصـومـ فـيـ زـمـنـ الـحـرـ لـاـ سـيـماـ لـمـ يـشـتـدـ عـلـيـهـ الصـومـ وـتـكـلـفـ السـفـرـ إـلـىـ الـحـجـ،ـ وـحـرـمـ الـفـارـ منـ الـزـحـفـ وـأـنـ لـاـ يـفـرـ الـإـنـسـانـ مـنـ اـثـنـيـنـ مـنـ الـكـفـارـ،ـ وـيـجـتنـبـ الـمـحـرـمـاتـ وـإـنـ كـانـ يـشـقـ

(١٨) فـيـ الأـصـلـ:ـ فـأـخـبـرـ.

عليه تركها ، ويترك الظلم وإن كان فيه شفاء غيظه وغير ذلك من الأمور التي لا تخصى كثرة.

وعلى هذا وصف النبي ﷺ شريعته بأنها السمحـة بمعنى أنه نـفي عنها نوعاً من المشـقة.

فإن قيل إنما أراد بقوله : « نحن أمـة لا نكتـب ولا نخـسـب » ، وصف نفسه خاصة فقد يوصـف العالمـ بأنـه أمـة قال الله ﷺ إن إبراهـيم كان أمـة فالجـواب أنه لا يـصح لأنـه قال (أميـة) وأميـة لا يـوصـف بهـ العالمـ الوـاحـد ولو أراد ذلكـ لـقالـ أمـةـ أمـيـ كماـ قالـ تعالىـ : ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَاتَلَتِ اللَّهَ حَنِيفًا﴾ ولمـ يـقلـ قـانتـينـ.

فإن قيل هو وإنـ قالـ : « نـحنـ أمـةـ » وـأـتـىـ بـلـفـظـ الجـمـاعـةـ فإنـماـ أـرـادـ نفسهـ وـحـدهـ كـمـاـ يـقـولـ الأـمـيرـ وـالـرـئـيسـ نـحنـ نـفـعـلـ يـرـيدـ نـفـسـهـ خـاصـيةـ فيـخـبرـ عنـ نـفـسـهـ بـلـفـظـ الجـمـاعـةـ فالـجـوابـ أنهـ لوـ سـوـغـنـاـ لـكـمـ هـذـاـ لـكـانـ الـلـفـظـ يـحـتـمـلـ أـنـ يـخـبـرـ عنـ نـفـسـهـ بـلـفـظـ الجـمـاعـةـ وـيـحـتـمـلـ أـنـ يـخـبـرـ عنـ نـفـسـهـ وـعـنـ أـمـتـهـ أـجـمـعـينـ.

ولـفـظـ الجـمـاعـةـ أـظـهـرـ فـوـجـبـ أـنـ يـحـمـلـ عـلـىـ ظـاهـرـهـ حتـىـ يـدـلـ دـلـلـ عـلـىـ العـدـولـ عـنـ ذـلـكـ.

ولـيـسـ لـكـمـ أـنـ تـحـمـلـهـ عـلـىـ مـاـ ذـكـرـمـ لـمـ قـدـمـنـاهـ مـنـ الـأـدـلـةـ إـلـاـ وـلـنـاـ أـنـ نـحـمـلـهـ عـلـىـ مـاـ ذـكـرـنـاهـ بـذـلـكـ وـنـبـقـيـهـ عـلـىـ ظـاهـرـهـ وـذـلـكـ أـوـلـىـ.

وجواب ثان وهو أن ما قلتموه يبطل فائدة الحديث لأنه عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إنما قال : « نحن أمة لا نحسب ولا نكتب » مجيباً بذلك عن حكم أهلة الصوم والفطر والمواسم [١١٣ / أ] وهذا حكم يلزم جميع الأمة.

فلو قصد إلى وصف نفسه خاصة لا اقتضى ذلك قصر هذا الحكم عليه واحتراصه به ولا خلاف بين هذه الأمة في مشاركتنا له في هذا الحكم وأنه عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إنما قصد تبيين ذلك لنا والإخبار عن فرضنا فيه وما يلزمنا منه .

جواب ثالث (١٩) : وهو أن هذا يبطل بوجه آخر وهو أنه لا خلاف أن النبي عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان أعلم الناس بالفرائض وما يجب لكل أحد منها ، ولم يقل أحد من الأمة إنه أتى بفرضية فقال لا علم لي بها وإن أمتي تنفرد بعلم ذلك دوني ولا أنه وكل إلى أمته حساب الصدقات من الإبل والبقر والغنم وغيرها وأخبر عن نفسه أنه لا يعلم قليلاً من كثيرها ولا منتهي نصبها ومقدار أعدادها ، ولا روي عنه أنه عجز عن قسم ما غنم من الماشي وغيرها من الأموال .

(١٩) لا داعي للإطالة بهذا الرد ، لأن الدعوى المردود عليها مفترضة ، وفي وصف رسول الله عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالأمية مفرداً بالقرآن الكريم كفاية .

بل روی عنہ أنه قسمها، وهذه معان كلها تحتاج إلى
حساب (٢٠).

وروی عنه أنه خرص ثمرة في رؤوس النخل وخرص أصحابه
فأخرجت خرص رسول الله صلی الله علیه وسلم (٢١).
وهذه كلها أبواب من الحساب (٢٢).

(٢٠) الباقي في غنى عن التشكیق في هذا الموضع، لأن الحديث ليس هو عمدة النافین للكتابة، ولأن مدلول هذا الحديث عن عموم الأمة وليس عن رسول الله ﷺ خاصة، ولأن الله علیم نبیه حساب الصدقات والفرائض .. إلخ فهو مبلغ لشرع ربه مطبق له غير محترف لصنعة الحساب ولأن الحساب صفة لم يعلم هذه الصنعة علمًا نظریاً وليس صفة لم يأْمَ بضروراته من خلال الممارسة، ولأن الحساب المنفي في الحديث هو حساب دورات الأفلاك فليس المنفي عموم الحساب وإنما هو خصوص حساب علم الهيئة.
كما أن إثبات الحساب لا يعني إثبات الخط ونفي الأمية، لأن نفي الخط وإثبات الأمية وارد بأدلة أخرى وأصرح.

(٢١) ومن قال للباقي أن رسول الله ﷺ ناقص الخط من الموهبة البشرية. إن رسول الله ﷺ في القمة من الذكاء والموهبة وإنما تنتهي عنه ما نفاه ربه مما هو كمال فيه نقص في غيره.

(٢٢) كلاماً فليس الخرص من باب الحساب، بل هو مقایسه بالنظر يصيب وينطئ، أما الحساب فعل يقیني وكثيراً ما يصيب خرص غير الحاسين.
وقد صدق خرص رسول الله ﷺ إما يلام من الله بلا واسطة وإما يتسرد
الله لفراسته.

إلا أنه يلزم هذا المتصور أن النبي ﷺ لم يعلم شيئاً من الفرائض ولا غيرها من أنواع الحساب من قسمة الغنائم ونصب الزكوات وما يجب لكل نصاب وفرض منها ويقول إن الصحابة كانت أعلم بذلك منه أو منفردة بعلمه دونه فيخالف الإجماع ويفارق الإسلام وأرجو أن لا يفعل^(٢٣).

وإذا ثبت أنه ﷺ أراد بقوله لا يكتب ولا يحسب نفي نوع من أنواع الكتابة والحساب أغناه الله عنه ولم يفتقر شرعه إليه^(٢٤) جاز حينئذ حمل الحديث على عمومه فيه وفي أمته وأن الله قد مكنتهم من أداء فرائضه واستيفاء حقوقه والقيام بمناسكه دونه.

ويجوز على ما قلناه أن يريد نفي الكتاب والحساب عن جهورهم وأكثرهم.

(٢٣) ما ادعى ذلك أحد، ولو ادعى ذلك لكان بخلاف البرهان، ولو لم يرد البرهان بأن رسول الله ﷺ باشر القسمة والحساب لما كان في القول بأن الصحابة أو غيرهم أحسب من رسول الله أدنى شنعة لأن عصمة رسول الله ﷺ في تبليغ الشرع، أما تطبيقه فهو أسوة غيره من المسلمين لأنه بشر، عليه أفضل الصلة والسلام.

(٢٤) يصح هذا الاحتمال لو صح أن رسول الله ﷺ داخل حتى في عموم (نحن)، وقد نبهت على فساد استدلال ابن مفروز بهذا الحديث في التعليق على رسالته برقم .٢٠

ويجوز فيها وجها ثالثا وهو أنه ﷺ قال:

«نَحْنُ أُمَّةٌ لَا نَخْسِبُ وَلَا نَكْتُبُ» ي يريد نفسه خاصة على ما يدعونه قبل يوم الحديبية ثم وجد منه الكتاب بعد ذلك يوم الحديبية على قول القائل بذلك^(٢٥).

فيجمع بين الحديثين وذلك أولى من اطراح أحدهما^(٢٦).

وهذا كله من المساحة وارتكاب أشد القولين^(٢٧).

وأما على قول من قال أنَّ كتب [١١٣ / ب] بمعنى^(٢٨) حرك يده فتصورت منه الكتابة ولم يقصدها قصد عارف بها وميز لحروفها فلا يحتاج إلى شيء من هذا التأويل مع ظهوره لأنَّه منع ما ظهر من أنه أمي^(٢٩) لا يكتب على الحقيقة كما أنَّ الإنسان قد

(٢٥) هذا الوجه من دفع الظاهر بالراح، وما كان من عادة رسول الله ﷺ تعظيم نفسه بضمير الجماعة.

(٢٦) ليس هناك تعارض أصلاً، لأننا وجدنا حديث البراء بن عازب رضي الله عنه مختبراً. ولأنَّ حديث: «نَحْنُ أُمَّةٌ لَا نَخْسِبُ وَلَا نَكْتُبُ» ضعيف الدلالة على نوادر الأفراد بخصوصهم، فلو صح أنَّ رسول الله ﷺ كتب - وهذا ما لم يصح - لكان حكمه حكم القلة الذين كتبوا من عموم «أمة أمي».

(٢٧) هذا هو التنزل في الاستدلال بسبب ضعف أحد براهين الداعوى، ولا يكون التنزل بسبب ضعف الداعوى ذاتها إلا إذا تناول أقوى براهينها.

(٢٨) في الأصل: إنه كتب معنى.

(٢٩) في الأصل: ما ظهر منه أمي.

يوجد في أثناء كلامه الكلام الموزون على وزن الشعر لا يقصده
ولا يريده فلا يكون شعرًا ولا يوصف القائل له بأنه شاعر.

ولو تبعت كثيراً من كلام الناس وتجاوهم وأنسابهم لوجدت
منه مالا ينحصر.

وقد يوجد من ذلك في القرآن فلا يوصف بأنه شعر وذلك
قوله تعالى: ﴿لَنْ تَنْالُوا الْبَرَ حَتَّىٰ تَنْفَقُوا مَا تَحْبُّونَ﴾.

وقوله: ﴿مَنْ تَزَكَّىٰ فَإِنَّمَا يَتَزَكَّىٰ لِنَفْسِهِ﴾.

وقوله عز وجل: ﴿وَجْهَنَّمَ كَالْجَوَابِ وَقُدُورِ رَأْسِيَاتِ﴾.

وقد يوجد في كلام النبي ﷺ ويوجد في الأنساب في قوله
يا زيد بن خالد بن فاضل.

ولا يوصف شيء من ذلك بأنه شعر ولا يوصف القائل له بأنه
شاعر.

بل يوصف الإنسان بأنه غير شاعر إذا لم يتأت له مع القصد
فكذلك يوصف النبي ﷺ بأنه أمي غير كاتب إذا لم تتأت له
الكتابة مع القصد إليها وتبيين حروفها وإنما يوجد منه على وجه
إظهار المعجز على ما قدمناه.

فإن قال قائل : فإن الله تعالى قد وصفه بأنه لم يحيط كتابا ف قال
عزم قائل : **﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو [مِنْ قَبْلِهِ]﴾** من كتاب ولا تحيطه
بِيمينك إذا لاراتاب المبطلون :

فالجواب أنه قال تعالى إنه لم يتل قبل النبوة كتابا ولا خطيه
بِيمينه وهذا النفي لا يتناول ما بعد النبوة ^(٣١) ولذلك لم يبطل بما
تلاه بعد ذلك من كتاب القرآن وما فيه من القصص وأخبار
النبيين قبله والمرسلين على وجه إظهار المعجزات وتبيين الآيات.

وكذلك لا يبطل هذا النفي بأن يكتب بعد ذلك على مثل هذا
الوجه .

وهذه كلها تعلقات ضعيفة ^(٣٢) ملن بلغ هذا الحد من الإنكار.

ولم أسمع أحداً من شيوخنا ولا بلغني عن أحد من أهل العلم

(٣٠) ما بين القوسين ليس في الأصل.

(٣١) هذا احتلال خلاف الظاهر. أما الظاهر فهو أن تكون (من قبله) قيدا للتلاء
لا للخط، وانظر بيان ذلك في مقدمتي لعموم الكتاب.

(٣٢) الاستدلال بالنصوص على أمية الرسول ﷺ وأنه لم يكتب ليس تعلقات ضعيفة
بل هو الظاهر والأصل، وإنما الباقي يلتمس التعلقات لصرف هذه النصوص
عن ظاهرها وعمومها.

وتعلقات الباقي تصبح باطلة لا مجرد ضعيفة منذ قام البرهان على أن روایة
البراء بن عازب رضي الله عنه التي تمسك بها مختصرة.

أنه يدعى إبطال معجزة ولا تغيير شريعة ولا رد شيء من القرآن بهذه المقالة.

وكفاك بقول لا سلف له فيه ولا حظ له في إجماع المسلمين مع التمسك به.

وإنما المسلمون في هذه المسألة بين قائلين:

قائل يقول إنه عليه السلام كتب يوم الحديبية على حسب ما قدمناه.

وقائل يقول لم يثبت ذلك ولو ثبت لم يكن فيه رد للشريعة [١١٤ / أ] ولا إبطال المعجزة^(٣٣) فمن ادعى قوله ثالثاً مثل ما ادعى هذا المنكر فقد خالف الإجماع وخرج عن قول الأمة.

وإنما يبلغ هذا الحد يانكار أقوال العلماء مضعوف^(٣٤) لا بصر له بموضع الكلام ولا تمييز عنده للمعجز من غيره ولا معرفة بأقوال العلماء ولم يلق أحداً من أهل العلم فيأخذ عنه ويقتدي به فإذا بلغه

(٣٣) بشرط أن تكون الكتابة بعد النبوة، وتكون ما يكتبه الأميون بعناء ككتابة الاسم أو يقوم البرهان على أن الكتابة الجديدة أريد بها البرهان على صدق النبوة. هذا على سبيل التصور، أما في الواقع فهو أنه عليه السلام ما كتب مدى حياته حرفاً واحداً.

(٣٤) مضعوف: في عقله ضعف. يراد بذلك قلة الفطنة.

ما لم يعرفه بادر إلى إنكاره فلم يكن عنده إيضاح حجة ولا تعلق
بدليل فيفزع إلى التشنيع والتمويه ليتيقن^(٣٥) بذلك عند العوام.

وحسبك أنه لا يكنته أن ينسب قوله إلى قائل سبقه وإمام
تقدمه.

وإلا فليذكر واحداً من الأمة قال بقوله وذهب إلى مذهبه ولا
سبيل له إلى ذلك وبالله التوفيق.

(٣٥) هكذا صورة هذه الكلمة من الأصل، ولم أعرف مراده بها، ولعل الصواب:
لينفق.

البَابُ السَّادِسُ

وأما الصحيح الذي يجب أن يعول عليه في هذه المسألة ويقال به فإن الظاهر من لفظ الحديث من رواية إسرائيل عن أبي إسحاق أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ كتب الكتاب إلا أنه حديث آحاد لا يوجب العلم ^(١).

ومعجزات نبينا عليه السلام ثابتة عند من لم يشاهدها من طريق التواتر الموجب للعلم والقطع دون أخبار الآحاد.

وتواتر في ذلك على ضربين:

تواتر من جهة اللفظ وتواتر من جهة المعنى.

فأما التواتر من جهة اللفظ فمثل نقل القرآن على لفظه ^(٢) ووجوه إعجازه الذي نقلته الأمة نقلًا متواترًا يوجب العلم وقطع العذر وهو المعجز الباهر والدليل الواضح.

(١) القول بأن خبر الواحد الصحيح المتصل الإسناد لا يوجب العلم مذهب آخر فرغت منه في المقدمة.

ورواية البراء لم أردها لأنها خبر واحد وإنما حلتها على الأخبار الصحيحة المفسرة لها إذ اتضحت أن خبر البراء مختصر.

(٢) لو قال: مفرداته أو كلماته: لكان أليق.

وأما التواتر من جهة المعنى فنحو ما روي عنه أنه عليه السلام كلامه الذراع وحنّ إليه الجذع ونبع الماء بين أصابعه وأطعم أهل الخندق وهم عدد كثير من طعام يسير كان لجابر بن عبد الله، وأطعم نحو الشهرين من أقراص أرسلها إليه أبو طلحة وحطتها اثنين تحت يده، ووضأ نحو الشهرين من الغمر^(٢) الصغير، ووضع سهماً من كنانته في بئر الحديبية بعد أن نزحت فصدر الناس عنها بالري، وتوضأ من عين تبوك ثم رد فيها فجرت بماء كثير، واستنقى أصحابه به وهم عدد كثير من مزاده المرأة ثم صدرت عندها وهي تبض بالملء^(٤)، وغير ذلك من معجزاته مما لا يحصى كثرة مما رویت ونقلت بأخبار الآحاد ولا يقع لنا العلم بمجموعها بأنه قد [١١٤ / ب] عمل عملاً خرق به العادة وأظهر به المعجز.

ولا يتعين لنا ذلك الفعل بنفسه فنعلمه دون غيره.

وبهذه الطريقة عرفنا سخاء حاتم وشجاعة علي رضي الله عنه، لأنـه^(٥) روي عنه من طريق آحاد أنه فعل كذا يوم كذا وروي

(٢) الغمر بضم الغين: القدح.

(٤) في الأصل (نبض) ياهال الحروف الأولين، فعل الصواب: تفيس، أو تبض بمعنى تسيل قليلاً قليلاً، أو تئض بمعنى تعود.

والملء بمعنى الاملاء، وتحريج الواقعة في الحصائر الكبرى

. ٢٢٣ - ٢٢١/٢

(٥) في الأصل: لا روي.

عنه من طريق أخرى أنه فعل كذا يوم كذا^(٦).

ووردت من ذلك أخبار كثيرة من طرق مختلفة فوق لنا العلم
بمجموعها أنه عملاً يقتضي أن يوصف له بالشجاعة وإن لم
يقع لنا العلم بعين فعل من تلك الأفعال.

فإذ تقرر هذا فقد روي من طريق إسرائيل أن النبي عليه السلام
كتب يوم الحديبية وهو أمي لا يعرف الكتاب.

إلا أنه وارد من جهة إسرائيل انفرد بذلك وقد تكلم في سوء
حفظه^(٧).

وخلاله شعبة وغيره من الحفاظ فلم يرووا هذه الزيادة وهم
أحفظ منه وأولى بالاعتقاد عليهم والأخذ برواياتهم.

وقد روي أيضاً من غير طريق أبي إسحاق فلم ينقل أحد هذه

(٦) كون هذه طرقة صحيحة تفيد العلم لا ينفي حصول العلم من طريق صحيحة أخرى. وصحة خبر التواتر لا يمنع من صحة خبر الآحاد.

(٧) هو إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيسي. ترجمته في تهذيب التهذيب ٢٦١-٢٦٥ وهو إمام جليل ثقة وقد تكلم في سوء حفظه إلا أنه صاحب كتاب ضابط لما يحدث به من كتابه.

وروايته لحديث البراء صحيحة ثابتة إلا أنها مختصرة، فلعل الاختصار من البراء أو من تصرف إسرائيل.

الزيادة كالزهري وغيره من الأئمة.

وكان روايتم أولى من روایة أبي إسحاق لو^(٨) ثبت ذلك عنه فكيف وقد قدمنا في منع ذلك ما فيه كفاية^(٩).

وعلى كل حال فهو مروي من طريق الآحاد الذي لا يقع العلم بمتضمنه^(١٠).

ولو لم يعرض عليه مما ذكرنا بوجه لم يقع لنا العلم به^(١١).

ولو وقع لنا العلم بما نقل إلينا منه وبما نقل إلينا من سائر أخبار الآحاد منقوله في سائر معجزاته التي ذكرنا بعضها قبل هذا أنه قد فعل فعلاً خرق به العادة وأظهر به المعجزة البينة: لم يقع لنا العلم بعين تلك المعجزة أهي أنه كتب يوم الحديبية أو غيرها كلمة^(١٢) مما ذكرنا قبل هذا أو جميعها.

(٨) في الأصل: ولو.

(٩) يعني ما ذكره من تفرد إسرائيل عن إسحاق وسوء حفظ إسرائيل، ومخالفة الحفاظ له.

(١٠) بينت في مقدمتي لرسالة الباقي أن خبر الواحد الصحيح في أمور الشرع يوجب العلم والعمل.

(١١) هذه الجملة تكرار للجملة السابقة.

(١٢) في الأصل: أو غير هلك.

وهذا قد اختلف شيوخنا في جنس العلم الواقع به فمنهم من قال إنه علم ضروري.

ومنهم من قال إنه علم نظري فإذا لم يقع لنا العلم بصحة هذه الرواية فالصواب الرجوع إلى المعلوم من حاله عليه والمشهور من صفتة في امتناع الكتابة عليه.

غير أنه من قال: إن النبي عليه قد كتب قبل النبوة فقد كفر لأنه كذب نص القرآن في قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُهُ بِيَمِينِكَ﴾ وخالف إجماع المسلمين.

وأما من قال إنه لم يكتب قبل النبوة وكتب بعدها على ما نقلناه من أقوال الناس في ذلك فليس في قوله ما يقتضي الكفر لأنه لم يخالف [١١٥ / أ] نص القرآن، لأن القرآن إنما تضمن نفي الكتابة عنه قبل النبوة، ولا خالف إجماع المسلمين، ولكنه مخطيء في قوله ذلك لما بينته في هذا الكتاب.

فهذا وجه هذه المسألة وما يتعلق بها ويجب أن تعتمد عليه فيها قد أوردناه على وجه الاختصار والبيان وفيه كفاية بل نصح نفسه ووفق لرشده والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لننهى لو لا أن هدانا الله وحسينا الله ونعم الوكيل.

تم كلام الإمام الحافظ القاضي أبي الوليد الباقي رضي الله عنه.

الْتَّحْذِيرُ مِنْ نِسْبَةِ الْكِتَابَةِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ صُلْحِ الْخُدَيْبِيَّةِ
لِأَبِي مُحَمَّدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَفْوُزِ الْمَعَافِرِيِّ رَحِيمَهُ اللَّهُ

مُقَدَّمةُ الْحَقْقِ

ذكر محمد بن جابر الوادي آثي في برنامجه كتاب التحذير من ترك الواضحة وقول ما لم يقله السلف التقى، والتنبيه على غلط القائل كتب في يوم الحديبية النبي الأمي.

وذكر أنه من تأليف أبي محمد عبدالله بن مفوز بن أحمد بن مفوز المعافري^(١).

قال أبو عبد الرحمن : وكان المفروض أن أجعل من هذا العنوان عنواناً للكتاب ، وإنما أحجمت عن ذلك لأمرین .

أولها : أن العنوان الذي أثبتته هو عنوان الكتاب في الأصل الذي اعتمدت عليه .

وثانيهما : أن العنوان الذي ذكره الوادي آثي يتضمن موضوع

(١) برنامج الوادي آثي ص ٢٧٦

نفي الكتابة عن رسول الله ﷺ ويتضمن الدفاع عن الواضحة لعبد الملك بن حبيب بينما كتابنا هذا خاص بموضوع نفي الكتابة.

فمن المحتمل أن المؤلف ألف هذا الكتاب ثم أضاف إليه موضوع الواضحة، أو العكس أو أنه ألفها معاً ثم أفرد هذا الموضوع، أو أفرده غيره، وهذا اعتمد عنوان الأصل.

وقد نص المؤرخون على أنه في الرد على أبي الوليد الباقي.

وقد ذكر الشيخ عبدالحي الكتاني أن عنده جزءاً للفقيه الزاهد أبي محمد عبدالله بن مفوز المعاوري في نحو كراسة عنوانه (جزء فيه التحذير من ترك الواضحة والتنبيه على غلط القائل كتب في يوم الحديبية النبي الأمي) وفي آخره عليه سهاعات لأعلام أندلسين وتونسيين وموضوعه الانتصار لابن الصائغ في المسألة والرد على الباقي والله أعلم^(٢).

قال أبو عبد الرحمن : خطوطات عبدالحي انتهيت ومعظمها ضم إلى الخزانة العامة بالرباط .

ولقد استجلبت نسخة خطية لأحد أجزاء ترتيب المدارك وهي من مكتبة عبدالحي وتوجد الآن بمكتبة جمعية الثقافة والفنون.

(٢) الترتيب الإدارية ١٧٦/١

والمؤلف لم يصرح باسم الباقي في النسخة التي اعتمدت عليها.

وقد جاء في صدر نسخة الأصل الذي اعتمدت عليه هذه العباره :

(هذا جزء فيه التحذير.. أملأه الشيخ الإمام أبو محمد عبدالله ابن مفوز بن أحمد بن مفوز المعافري رحمه الله).

بيد أن مفهرس فهرسة الخزانة العامة بالرباط ساق العبارة هكذا :

(من إملاء أبي محمد عبدالله (بن حيدرة) بن مفوز بن أحمد بن مفوز من أهل القرن السادس. ١ هـ^(٢)).

ووضع حيدرة بين قوسين ليدل على أنها زيادة عنده.

قال أبو عبد الرحمن : لا معنى لزيادة حيدرة هنا إلا لو كان وجد تنصيضاً على أن المؤلف للكتاب هو عبدالله بن حيدرة.

وهو لم يذكر تنصيضاً ، وإنما أحال إلى ترجمة ابن الأبار عبدالله بن حيدرة في التكميلة .

(٣) فهرس الخزانة ٦٧/١.

وابن الأبار في التكملة لم يذكر أن عبدالله بن حيدرة مؤلف
هذا الكتاب.

ويجوز له وضع حيدرة بين قوسين لو لم يوجد علماً باسم أبي محمد
عبدالله بن مفوز بن أحمد بن مفوز - دون ذكر حيدرة - بشرط
وجود محو في الأصل بين عبدالله ومفوز.

والواقع أن هناك علماً باسم أبي محمد عبدالله بن مفوز بن أحمد
بن مفوز - بدون حيدرة - كما في صدر الأصل.

وليس في الأصل ما يدل على أن بين عبدالله ومفوز سقطاً.

ثم إن المؤرخين نصوا على أن هذا الكتاب لأبي محمد عبدالله بن
مفوز بن أحمد.

وقد ذكر النباهي من الردود على الباقي جزءاً للزاهد أبي محمد
ابن مفوز^(٤) ونص العلماء على أن أبو محمد عبدالله بن مفوز بن أحمد
زاهد زمانه بالأندلس.

والمؤلف هو أبو محمد عبدالله بن مفوز بن أحمد بن مفوز
المعافري الشاطبي.

(٤) تاريخ قضاة الأندلس ص ٢٠٢.

قال أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال:

روى عن أبي عمر بن عبد البر كثيراً ثم زهد فيه لصحبته
السلطان^(٥) وعن أبي بكر بن صاحب الأحajas وأبي تمام القطيني
وأبي العباس العذري وغيرهم.

وكان من أهل العلم والفهم والصلاح والورع والزهد مشهوراً
بذلك كله.

وتوفي سنة خمس وسبعين وأربع مئة.

ذكره ابن مدير. ١ هـ^(٦).

وقال الذهبي عن أخيه طاهر بن مفوز:

وأما أخوه عبدالله فكان زاهد زمانه بالأندلس^(٧).

وقال أبو عبدالله بن الأبار عن عبدالله بن طاهر بن حيدرة:

قال أبو عمر بن عياد : قدم علينا لرية قاضياً عليها من قبل ابن

(٥) لابن عبد البر رسالة في هذا الغرض ذكر إسنادها الروداني في صلة الخلف.

(٦) الصلة ٢٧٤/١ رقم ٦٢٣ .

(٧) تذكرة الحفاظ ١٢٢٣-١٢٢٢/٤

سعد وأفادنا كتاب الإمام لأبي محمد بن مفروز الزاهد وكان يحمله
عن أبيه طاهر. ١ هـ^(٨).

ومن محققني بعض الكتب من ضَبَطَ مُفَوِّزاً بضم الميم وفتح الفاء
والواو المضعفة كمحقق الصلة لابن بشكوال ومحقق التكميلة لابن
الأبار.

ومنهم من ضبطها بكسر الواو المضعفة كمحقق قضاة الأندلس
للنباهي ومحقق جمهرة الأنساب لابن حزم وتخريجها على الوجه
الأولى: أنها اسم مفعول من أفازه الله بكذا: أي أظفره.

فتكون مُفَوِّزاً بمعنى مظفر.

وتخريجها على الوجه الثاني أنها اسم فاعل من فَوْزاً - بتشدد
الواو - أي هلك.

فتكون مفَوِّزاً بمعنى هالك.

قال أبو عبد الرحمن: والأرجح أن ضبطها بضم الميم وفتح الفاء
والواو المضعفة، لأن المراعي في استtraction الاسماء طلب الفأل، ولأن
الاسم بهذا الضبط ما زال مستعملاً في البدية.

(٨) التكميلة ٨٤٨/٢

ولقد ذكر أبو محمد ابن حزم أنساب يعفر بن مالك بن الحارث بن مرة بن أدد بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد كهلان بن سباء ، وذكر من بيوتهم في الأندلس بنى مفوز بينية^(٩) .

وآل مفوز بيت عريق في العلم والنباهة والأصالة^(١٠) اعتبرهم ابن الأبار من البيوت النبوية بشاطبة^(١١) يتسبون إلى جدهم جعفر المعافري الداخل إلى الأندلس^(١٢) .

من أعلامهم:

أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن مفوز بن غفول بن عبدربه بن صواب بن مدرك بن سلام بن جعفر المعافري الشاطي^(١٣) .
وابنه الطيب .

(٩) جهرة الأنساب ص ٤١٩ ولعل بينة مصفحة في المطبوع عن « أولية » القريبة من شاطبة . انظر الحال السنديسة ٢٦٢/٣ .

(١٠) المعجم في أصحاب الصدفي ص ٢٠٨ والتكملة ٨١١/٢ والذيل بقية السفر الرابع ص ٢٢١ .

(١١) المعجم في أصحاب الصدفي ص ٩١ .

(١٢) التكملة ٣٨٠/١ .

(١٣) الصلة ٤٧٦/٢ وقد ورد عمران مكان غفول والتكملة ٣٨٠/١ وذيل التكملة بقية السفر الرابع ص ١٥٣ رقم ٢٧٩ .

وأبو الحسن طاهر بن مفوز بن أحمد بن مفوز بن عبد الله بن مفوز بن غفول بن عبدربه بن صواب بن مدرك بن سلام بن جعفر^(١٤).

وأخواه:

- ١ - أبو محمد عبدالله بن مفوز بن أحمد مؤلف هذا الكتاب.
- ٢ - أبو عبدالرحمن حيدرة بن مفوز^(١٥).

وأبناء أخيه الثلاثة:

١ - أبو بكر محمد بن حيدرة بن مفوز بن أحمد. وله رد على أبي محمد بن حزم^(١٦).

(١٤) ٢٣٥/١ - ٢٣٦ وبغية الملتمس ٣٢٧ رقم ٨٦٢ وتذكرة المخاطب ١٢٢٢/٤ - ١٢٢٣ والتكميلة في ترجمة حيدرة ٢٨٥/١ رقم ٢٦٧ إلا أنه لم يذكر أحد بن مفوز إلا مرة واحدة وبقية السفر الرابع من الذيل والتكميلة ص ١٥٣ في ترجمة طاهر بن حيدرة رقم ٢٧٩.

(١٥) التكميلة ٢٨٥/١ رقم ٧٧٧.

(١٦) الصلة ٢/٥٣٧ - ٥٣٨ والبغية ص ٦٢ والمجمع في أصحاب الصدفي ص ٩٤ - ٩٥ ونفع الطيب ٢/٨٧ و ٣٧٥ . قال ابو عبدالرحمن: لعل له ردًا مستقلًا على ابن حزم ، أو أنه رد عليه خلال كتابه عن تفسير قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ : إن خالدًا قد احتبس أدراعه وأعتده. انظر فهرسة ابن خير ص ١٩٨ .

- ٣ - وأبو محمد عبدالله بن حيدرة^(١٧).
- ٣ - وأبو الحسن طاهر بن حيدرة^(١٨).

وابنا أبي الحسن :

- ١ - أبو بكر مفوز بن طاهر^(١٩).
- ٢ - وأبو محمد عبدالله بن طاهر. قدم قاضياً لرية ومعه كتاب (الإمامية) لأبي محمد ابن مفوز الزاهد - مؤلف هذا الكتاب - يحمله عن أبيه طاهر^(٢٠).

وأبو الحسين عبد الملك بن أحمد بن عبدالله بن طاهر بن حيدرة ابن مفوز بن أحمد بن مفوز مؤلف (تشوف الأريب لتألّف الغريب) ولد سنة ٥٩٦ وتوفي بتونس سنة ٦٦١ هـ^(٢١).

قال أبو عبد الرحمن ذكر رد ابن مفوز غير ابن جابر والكتاني:
النباهي وغيره^(٢٢).

(١٧) التكملة ٨١٠/٢ وبقية السفر الرابع من الذيل ص ٢٢١.

(١٨) التكملة ٣٤١/١ - ٣٤٢ والممعجم في أصحاب الصدفي ٩١ - ٩٢ والذيل والتكميلة بقية السفر الرابع ص ١٦٣.

(١٩) التكملة ٧٤٠/٢ - ٧٤١

(٢٠) التكملة ٨٤٧/٢ - ٨٤٨

(٢١) الذيل والتكميلة القسم الأول من السفر الخامس ص ٠٠

(٢٢) تاريخ قضاة الأندلس ص ٢٠٢ وانظر الإكليل للنسفي ٣٧١/٣ إلا أنه سماه =

والأصل الذي اعتمدته ضمن بجموع بالخزانة العامة للكتب
والوثائق بالمغرب برقم ٢٩٤٧ من ص ٣١ إلى ص ٤٢ كل صفحة
٢٦ سطراً ومقاسها ٢٤ × ١٨ بخط مغربي وسط وصلى الله على
محمد .

المحقق

أحد بن منذر - وهو تطبيع - وفي حاشية الشهاب على البيضاوي نسبة لمحمد بن
مفوز فعل كلمة (أبو) سقطت تطبيعاً ، وتتابع هذا التطبيع القاسمي في تفسيره
٤٧٥٧/١٣ .
وذكره الزرقاني في شرح المawahب ١٩٨/٢ .

التحذير من نسبة الكتابة إلى النبي ﷺ يوم صلح الحديبية
لأبي محمد عبدالله بن مفوز المعافري رحمة الله

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

هذا جزء فيه التحذير من نسبة الكتابة إلى النبي ﷺ يوم
الحادية أملاه الشيخ الإمام أبو محمد عبدالله بن مفوز بن أحمد بن
مفوز المعافري رحمه الله.

الحمد لله القاهر العلي، وصلى الله على سيدنا محمد نبينا النبي
الأمي.

أما بعد : أدام الله توفيقك : إن بعض أهل العلم بجهتك زعم أن
النبي ﷺ يوم قاضى أهل مكة كتب بيده على جهة الإعجاز،
وتعلق بظاهر حديث البراء الذي فيه : فأخذ رسول الله الكتاب
وليس يحسن أن يكتب فكتب.

وإن هذا القول لم أره، ولا سمعت بقائل به.
غير أن ما تعلق به لو جاز حمله على ظاهره لوجب القول بأن
رسول الله ﷺ كتب يوم الحديبية بيده.

وحمل ما تعلق به على ظاهره لا يجوز لما سيأتي بعد إن شاء الله.

وسألت وفبك الله أن أكتب لك بالذى أعتقده في هذه المسألة
مع ذكر ما حضرني ذكره من حجة بها لا يلفى نقص ، ودلالة
كذلك لا يليح في صحتها شك .

والكلام عنه آت في أبواب أربعة :

الباب الأول: فيه الاحتجاج بظاهر كتاب الله العزيز.

الباب الثاني: فيه الاحتجاج بالسنن التي عن ظاهرها لا يجوز
العدول .

والثالث : فيه الاحتجاج بالسنن التي حملها على ظاهرها لا
يجوز ، الواقع فيه ذكر لفظ حديث المقاضاة واختلاف روایته مع
ذكر ما فيه من دلائل تمنع قول الصحابي : (فكتب) على ظاهرها .

فصل

واعلم أن ما ذهب إليه الذي حكى قوله لا يخلو أن يكون محفوظاً عن أحد من السلف الذي يجب الاقتداء بهم أو غير محفوظ.

فإن كان غير محفوظ عن أحد منهم فالقول بما لم يقولوا به لا يجب ولا يجوز لأنه لا خير في قول لم يقل به أحدهم وإن كان محفوظاً عن بعضهم ولا أحسبه محفوظاً فالقول به أيضاً لا يجوز لشذوذه ومرافعة الأصول له، ولأنه قد يأتي على الكبير منهم ما لا يجوز حمل الناس عليه.

يدل على صحة هذا: أن مالكاً أمره الخليفة عند تأليفه الموطأ باجتناب كل شذوذ ينمي إلى بعض أكابر الصحابة لعلمه أنه لا يجب متابعة كل قائل على قوله وإن كان ذا فضل وعلم.

ألا ترى أنه قد ترك الناس قول عبدالله بن عباس رضي الله عنه وإن كان البحر في أشياء خالف فيها كل الصحابة كخلافه لهم في عول الفرائض وفي منع الأم الثالث بالأخوين وغير ذلك.

قال بعض العلماء عندما ذكر عن كبير من أهل العلم قبله ما نفي إليه في بعض الأمور: ليس كل أحد وإن كان له فضل يتبع، ثم

تلا من كتاب الله العزيز قوله عز ثناؤه : ﴿الذين يستمعون القول
فيتبعون أحسنه﴾ .

وهذا وفقك الله في قول بعض أهل العلم مالا يجوز القول به
لشذوذه ومرافعة الأصول له .

وذلك القول بأن نبي الله كتب يوم الحديبية وإن وجد قائل به
فلا يعتد به ولا يتبع لما سيأتي .

والله جل ثناؤه : أسأله المعونة فيما يحبه ويرضاه كما أستوهبه
تعالى إرادة وجهه فيما نذرها ونأتيه ، فكل بيده ومن عنده عز وجل .

البَابُ الْأَوَّلُ

أما كتاب الله عز وجل فهو قوله جل ثناؤه ﴿الذين يتبعون الرسول النبي الأمي﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَآمَنُوا بِالله وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأَمِيِّ﴾.

وقوله تبارك اسمه ﴿وَمَا كُنْتُ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُطْهُ بِيَمِينِكَ﴾.

وهذه ظواهر لا يجوز معها وصفه ﷺ بأنه كتب في شيء من مدته لأمور خمسة:

أحدها: أن الله جل جلاله وصف نبيه بالأمية والأمي فيا يعرف الناس لا يعرف الكتاب^(١) ولا يحسنه.

والثاني: أن وصفه بالأمية إذا لم يعدل عن ظاهره وعمومه

(١) كرر الكتاب بمعنى الكتابة وهو صحيح، فالكتاب بكسر الكاف مصدر كتب، وهو مصدر مسموع غير مقيس. واستعمال هذا المصدر اسماً للكتابة صحيح أيضاً فقد نص اللحيفي على اسميتها ونص غيره على أنه تعدي بها من المصدر إلى الاسم وهذا باب واسع في اللغة.

يقتضي نفي وقوع الكتاب منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في كل مدةه ^(٢).

والثالث: أنه إذا كانت الأمية فيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من باب المعجزة لإتيانه بأخبار الأولين والآخرين على ما عند أهل الكتاب وهو لا يحسن الكتابة فيتوصل إلى معرفة ما سلف من أخبار الرسل وأئمهم: لم يجز أن تكون الكتابة فيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من باب المعجزة لأن الكتابة عمل يتوصل إلى معرفة ما سلف من أخبار الرسل وأئمهم ^(٣).

قال بعض أهل العلم: فكان كونه لا يقرأ ولا يكتب ثم أتاهם بأخبار الأنبياء والأمم دليلاً على نبوته وأن ذلك من عند الله سبحانه.

والرابع: إذا كانت الأمية له صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من دلائله التي توجب معرفة نبوته وتصديقه.

لم يجز أن تكون معرفة الكتاب التي هي خلافها من دلائله التي توجب معرفة نبوته وتصديقه ^(٤).

والخامس: أنه إذا منع الكتاب قبل نبوته لئلا يرتاب المبطلون

(٢) هذا الأمر تفصيل للأمر الأول، وليس وجهاً مستقلاً.

(٣) هذا بشرط أن تكون الكتابة قبل الإخبار بما سلف من أحوال الرسل والأمم.

(٤) هذا هو الأمر الثالث بعินه وإن اختلف العبارة.

فيقولون: إنما هذا شيء تعلمه محمد وكتبه:

فيجب^(٥) أن يمنع الكتاب كذلك بعد نبوته لئلا يرتاب
المبطلون فيقولون: إنما هو شيء تعلمه محمد وكتبه^(٦).

فصل

فإن قيل: أما قولك في قوله تعالى ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُهُ بِيَمِينِكِ﴾ فلا يمنع وقوع الكتاب من نبيه ﷺ بعد نبوته على جهة الإعجاز، لأن هذا النفي لا يشارك ما بعد نبوته إنما يتناول ما قبلها.

وأما وصفه بأنه أمي فلا يمنع وقوع الكتاب منه في يوم الحديبية لأن كتابه في ذلك اليوم على جهة الإعجاز إذا صح لم يمنع وصفه بأنه أمي، لأن الحكم إنما يقع بأغلب أحواله كما لم يمنعه ﷺ وضع أبي جهم عصاه في بعض مده أن يقول: أما أبو جهم فلا يضع عصاه.

وكما لم تمنع عائشة رضي الله عنها أن تقول: ما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه.

(٥) في الأصل: يوجب.

(٦) بينت في المقدمة العامة للكتاب أن الارتباط لا يعني بطalan المرتات فيه.

فنفت الانتقام وإن كان انتقم لنفسه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقتل ابن خطل
وغيره وبكيده ^(٧) أزواجه إذ ^(٨) أردنـه وهو كاره ^(٩) وبأمره بـهاجـة
المشركـين لما .. ^(١٠).

وإن حل به غيره إذا كان هو الغالـب.

ومثل هذا : لم يلزم الحلف بطلاق امرأته إن كان قمرـيه يـسـكت
طلاـق ^(١١) لما كان غير السـكـوت هو الغـالـب على قـمـريـه.

وإذا جاز نفي الـانتـقام عن نـبـي الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لـنـفـسـه وإن كان قد
انتـقمـ لها في بعض مـدـتـه حـكـماً بالـغـالـب من أحـوالـه وكـانـ ذلكـ
وـصـفـ القـمـريـ فإـنهـ لاـ يـسـكتـ :

لاـ يـمـتنـعـ - وإن كان قد وـقـعـ مـنـهـ سـكـوتـ - عـمـاـ لمـ يـمـتنـعـ وـصـفـ
أـيـ جـهـمـ بـأـنـ لـاـ يـضـعـ عـصـاهـ وإن كان قد وـقـعـ مـنـهـ وـضـعـ حـكـماًـ
بـالـغـالـبـ مـنـ حـالـ أـيـ جـهـمـ وـحـالـ القـمـريـ :

(٧) في الأصل: بكـيدـ.

(٨) في الأصل: إذاـ.

(٩) تـجـدـ بـيـانـ ذـلـكـ فـيـ أـسـبـابـ نـزـولـ سـوـرـةـ التـحـرـمـ.

(١٠) يـبـاضـ فـيـ الأـصـلـ لـاـ حـيـلةـ فـيـ إـثـبـاتـهـ اـجـتـهـادـاًـ، وـهـوـ يـسـتـغـرـقـ سـطـراًـ وـنـصـفـ سـطـرـ.
وـهـذـاـ السـقـطـ فـيـ سـبـيلـ الـاسـتـدـلـالـ بـنـاءـذـجـ تـدـلـ عـلـىـ أـنـ الـحـكـمـ لـلـأـعـلـبـ.

(١١) أـيـ إـذـاـ عـلـقـ بـسـكـوتـ القـمـريـ.

فكذلك لا ينتع وصف نبي الله ﷺ بأنه أمي وإن كتب في يوم الحديبية حكماً بالغالب في أحواله.

بل وصفه ﷺ بأنه أمي وإن كتب يوماً واحداً من عمره أحقر بالجواز وأولى لأن الانتقام لنفسه وإن قل قد وقع مرات منه.

وكذلك وضع العصا من أبي جهم والسكوت من القمري.

ولم يقع الكتاب منه ﷺ في غير اليوم المذكور.

فالجواب عن هذا أن يقال:

أما قولكم لا يمنع قوله تعالى ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُهُ بِيَمِينِكَ﴾ الكتاب من نبيه ﷺ بعد نبوته على جهة الإعجاز، لأن هذا النفي لا يتناول ما بعد النبوة فعنده أوجوبة ثلاثة :

أحدها : أن نقول إذا كان النبي ﷺ في قوله تعالى ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُهُ بِيَمِينِكَ﴾ إنما يتناول ما قبل (١٢) النبوة : فقوله ﴿فَأَمْنَوْا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأَمِيِّ﴾ قد تناول

(١٢) بل الظاهر اللغوي تناوله لما قبل النبوة وما بعدها بالنسبة للخطأ كما سلف بيان ذلك.

نفي الكتاب في النبوة وبعدها ، لانتهاء وصفه بالأمية إلى يوم قبضه
صلى الله عليه وسلم .

والأمية موجبة نفي وقوع الكتاب منه في كل مدته دون
بعضها .

والثاني : أن يقال : إذا كان النفي في قوله الله تعالى ﴿ وَمَا كُنْتَ تَتْلُو
مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُطْهُ بِيَمِينِكَ ﴾ قد تناول ما قبل النبوة
وكان النفي في قول نبيه (إنما أمة أمية لا نكتب) قد تناول ما بعد
النبوة : لم يبق وقت من مدته ﷺ يجوز الخبر عنه بأنه كتب
فيه ^(١٣) .

والثالث : أن يقال : إذا كان النفي في قوله تعالى ﴿ وَمَا كُنْتَ
تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُطْهُ بِيَمِينِكَ ﴾ قد تناول ما قبل
النبوة ، وثبت بالكتاب والسنّة وباتفاق أهل العلم أنه لم ينزل أمياً إلى
يوم قبضه ﷺ : ناب هذا مناب النفي لما بعد النبوة كتناوله لما
قبلها لأن الأمي هو الذي لا يعرف الكتاب ولا يحسنه ^(١٤) .

(١٣) هذا هو بعينه الجواب الأول وإنما زاده استدلالاً بالحديث الشريف الصحيح .
قال أبو عبد الرحمن : وقد أسلفنا في مقدمة التحقيق أن نفي الكتابة عن جنس
الأمة لا يعم الأفراد ، لوجود أفراد من هذه الأمة وقت التنزيل يحسنون
الكتاب فهذا الحديث غير مفيد في الاستدلال إذا استقل عن غيره .

(١٤) هذا هو عين الجواب الأول .

وأما قولكم: لا يمنع إخبار الله عز وجل عن نبيه بأنه أمي وقوع الكتاب منه يوم الحديبية على جهة الإعجاز، لأن الحكم إنما يقع بأغلب أحواله .

فالجواب عنه: أن يقال: إذا لم يجوز عندكم حمل قول الصحافي (فكتب) على معنى أمر من كتب سقط تعلقكم فالحكم^(١٥) بأغلب الأوقات ترك للظاهر وعدول عنه، ولأنه استعمال للمجاز وترك للحقيقة^(١٦) .

وإذا سقط تعلقكم بأغلب الأحوال وجب إقرار ما تلونا من كتاب الله عز وجل على ظاهره الذي يقتضي وقوع نفي الكتاب من نبيه ﷺ في كل مده دون بعضها .

كأنه إذا حمل قول الصحافي: (فكتب) على ظاهره ترك ظاهر كتاب الله عز وجل فلم^(١٧) يجوز إمار ظاهره ووجب حمله على ما يجوز حمله مما لا يؤدي إلى ترك ظاهر كتاب الله سبحانه.

(١٥) في الأصل: معنى أمر من كتب لأنه سقط تعلقكم الحكم بأغلب.

(١٦) امتياز الحمل على المجاز ليس سببه أن هذا كلام الله أو كلام رسوله وذلك كلام صحافي أو شاعر، فلا تأثير لهذا الفرق، وإنما يحمل الكلام أي كلام على المجاز إذا قام الدليل عليه، أو استحال حمل الكلام على حقيقته وتعيين البحث عنــ المجاز.

(١٧) في الأصل: لم.

البَابُ الثَّانِي

وأما سنن هذا الباب فمنها حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنها في نقصان الشهر وكماله.

خرجه البخاري فقال فيه:

عن آدم ثنا شعبة [حدثنا]^(١٨) الأسود بن قيس نا سعيد بن عمرو: أنه سمع ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:

إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا يعني مرة تسعة وعشرين ، ومرة ثلاثين .

ومنها حديث البراء في شأن الحديبية. خرجه في كتاب الصلح من صحيحه ، وقال فيه: نا محمد بن بشار نا غندر ثنا شعبة عن أبي إسحق قال: سمعت البراء بن عازب يقول:

لما صالح النبي ﷺ أهل الحديبية كتب علي بينهم كتاباً فكتب محمد رسول الله^(١٩).

(١٨) ما بين القوسين زيادة يقتضيها السياق.

(١٩) هذا ما كتبه علي قبل المحو، وليس هو محل النزاع، وإنما محل النزاع ما كتب

وهذه ظواهر لا يجوز معها وصفه عليه السلام بأنه كتب يوم الحديبية ولا في غيره لنفيه الكتاب عن نفسه في حديث ابن عمر^(٢٠) ولنفي الكتاب عنه عليه السلام يوم الحديبية في حديث البراء، وإضافته إلى علي^(٢١).

ومع هذا فلو كتب عليه السلام يوم قاضى أهل مكة بيده لكان ذلك محفوظاً من قدماء السلف، ولذلك هذه المعجزة العظيمة أهل التصنيف ل الصحيح السنن كما حكوا غيرها من معجزاته عليه السلام بإطعامه العدد الكبير من الطعام اليسير وكثيغ الماء بين أصابعه وكتسبه الطعام عند أكله وغير هذا مما يكثر ذكره.

بعد المحو، وليس في الرواية نص على أن الكاتب علي، لأن بقية الحديث حسب هذه الرواية التي أوردها المؤلف: فمحاه رسول الله صلوات الله عليه وسلم وصالحهم.
(٢٠) هو قوله عليه السلام: (إنا أمة أمية) وهذا الحديث لو لم يوجد غيره من النصوص الشرعية الدالة على أميته الرسول لا يكفي وحده للدلالة على أميته وإنما هو نص في أمية أمهه على وجه التغلب لوجود كتبة غير أميين من أمهه وقت التنزيل.

(٢١) لم يدع الباقي أن الرسول الله صلوات الله عليه وسلم كتب المقاضاة من ألفه إلى يائه، ولم ينكر أن علياً رضي الله عنه هو الكاتب وإنما قال: كتب رسول الله صلوات الله عليه وسلم جلة (ابن عبد الله) وحديث البراء من الرواية التي أوردها لا ينفي ذلك وانظر التعليقة رقم (١٩).

فصل

فإن قيل : إذا أقررت قول الصحافي (فأخذ رسول الله الكتاب) على ظاهره الذي يقتضي أخذ كتابه بيده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فالجواب عن هذا أن يقال : إنما أقررنا قول الصحافي فأخذ على ظاهره الذي يقتضي مباشرة الأخذ ، لأن أخذ الكتاب إنما أوقعه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمحو ما أبي علي محوه ، فجاز إقراره على ظاهره لأنه لا يؤدي إلى وصفه بخلاف صفتة صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهر قوله : (فكتب) على ظاهره الذي يقتضي مباشرة الكتاب لما يؤدي إليه إقراره على ظاهره من وصف النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بخلاف ما وصفه الله سبحانه .

ألا ترى أن وقوع الأخذ والمحو منه لا ينافي وصفه بأنه أمي كما ينافي وقوع الكتاب منه وصفه بأنه أمي صلى الله عليه وسلم ؟ .

فإن قيل لو جاز أن يحمل قول الصحافي : (فكتب) على معنى أمر من كتب لجاز أن يحمل سائر ما أضيف إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أفعاله على أنه أمر من يفعلها :

فالجواب عن هذا أن يقال : هذا لا يلزم ، لأن الظواهر لا ترك إلا لدلالة لغوية .

ولم نترك ظاهر قول الصحافي : (فكتب) إلا لدليل قام وهو ما يؤدي إليه إقراره على ظاهره من وصف رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بخلاف

ما وصفه به سبحانه، وبخلاف ما وصف به نفسه.

ألا ترى أنه إذا كان قول الصحافي (فكتب) يقتضي أنه كتب بيده عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وكان ما تلونا من كتاب الله عز وجل وسنة نبيه يقتضي نفي وقوع الكتاب منه عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كل مذته دون بعضها لم يكن بد من أحد أمور ثلاثة:

إما أن يحمل كل هذا على ظاهره الذي يقتضي نفي الكتاب وإثباته ^(٢٢).

وإما أن يحمل قول الصحافي (فكتب) على ظاهره الذي يقتضي مباشرة الكتاب ووقوعه من نبي الله عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في يوم الحديبية.

(٢٢) يقصد أن حل قول البراء (فكتب) على ظاهره، وحمل النصوص في أمية الرسول عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على ظاهرها: كل ذلك يعني التناقض والقول بالثالث المروغ لدى المنطقين.

قال أبو عبد الرحمن: وليس الموضوع كما تصور المؤلف فهناك ثالث غير مرفوع، وهو أنه كتب جلة محدودة في وقت محدود حسب مقتضى حديث البراء، وأنه لم يكتب فيها عدا ذلك حسب مقتضى النصوص الأخرى. ومن المعروف أن اختلاف المكان والزمان يرفع التناقض، ألا ترى أنه ورد في القرآن الكريم أن الكفار لا ينطقون ولا يعتذرون كما ورد فيه أن بعضهم يلعن بعضاً، وأنهم يجاورون أهل الجنة، ولا تناقض في ذلك وحاشا لكلام الله من التناقض لاختلاف الزمان والمكان بالنسبة لأجزاء يوم القيمة. وقد ناقش عبدالحق الصقلي هذا الاعتراض.

وتكون الظواهر التي تنفي وقوع الكتابة منه ﷺ محمولة على أنه أريد بها ما كان عليه في أكثر مدة من كونه غير كاتب.

وإما أن تحمل النصوص التي لا يجوز معها وصفه ﷺ بأنه كتب في شيء من مدة على ما توجبه من نفي الكتاب أو تقتضيه.

ويكون قول الصحافي (فكتب) محمولاً على ما يجوز حله عليه مما لا يؤدي إلى ترك كتاب الله عز وجل وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم.

فلا يجوز الوجه الأول، لأن ما تلونا من كتاب الله جل ثناؤه وسنة نبيه ﷺ يقتضي نفي وقوع الكتاب منه في كل مدة دون بعضها ما لم يعدل به عن ظاهره، كما أن قول الصحافي (فكتب) يقتضي وقوع الكتاب منه في يوم الحديبية ما لم يعدل به عن ظاهره، وهذا هو التدافع الذي لا يصح أن يوجد في كتاب الله ولا في سنن نبيه صلى الله عليه وسلم.

ولا يجوز الوجه الثاني، لأننا إذا حملنا قوله ﷺ (لا نكتب) على أنه أريد به ما كان عليه في أكثر مدة تركنا ما يوجبه ظاهر قوله (لا نكتب) من نفي وقوع الكتاب منه في كل مدة ﷺ وعدلنا عن الذي يوجبه ظاهر كتاب الله عز وجل ويفتنيه من كونه غير كاتب إلى يوم قبض صلى الله عليه وسلم.

وإذا لم يجز الوجهان صح الثالث (٢٣).

وثبت إقرار ما تلونا من كتاب الله عز وجل وسنة نبيه ﷺ على ظاهره الذي يقتضي نفي الكتاب ويوجبه.

وكان قول الصحابي (فكتب) محمولاً على أمر كتب إذ على جواز هذا وصحته يدل كتاب الله عز وجل وسنة نبيه ﷺ ومحظى معروف كلام العرب.

أما كتاب الله تبارك اسمه قوله جل جلاله:

﴿الله يتوفى الأنفس حين موتها﴾ تأويله عند أهل المعرفة بالتأويل: يأمر من يتوفاها يدل على هذا قوله جل ثناؤه:

﴿قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم﴾ (٢٤).

(٢٣) هذا النوع من الاستدلال أحد مسائل الدليل الأصل الرابع من أصول أهل الظاهر، وهو غير مألف لدى فقهاء المغرب في عهد المصنف، وإنما أكثر منه الإمام أبو محمد بن حزم في كتبه، وهذا دليل على تأثر المؤلف بابن حزم في منهج الاستدلال.

(٢٤) لقد أبعد المؤلف النجعة في الاستدلال بالأية، لأن التجوز في المسند إليه باب عريض في كتب البلاغة وهو من بدويات الأساليب العربية فلا يحتاج إلى تأكيد، والاستدلال هنا من باب التدني بالقارئ كالاستدلال على أن الفاعل مرفوع في لغة العرب.

وأما السنة فقول عبد الله بن عباس رضي الله عنه :
كتب رسول الله ﷺ إلى قيسر، وإنما يريد أمر بالكتاب.
وأما كلام العرب فهو قوله : عاقب الأمير اللص ، ونادى في
الناس ، وإنما يعنون أمر بإيقاع نداء وعقاب.

فإن قيل : لأي شيء حملتم قول الصحافي فكتب على معنى أمر
من يكتب ، ولم تحملوا محا على معنى أمر من يحول : فالجواب عن
هذا أن يقال : إنما حملنا محا على ظاهرها لأن في الحديث (محا
رسول الله) ﷺ وليس فيه فكتب بيده ولأن تناول المحو إنما
أوقعه رسول الله ﷺ عندما أبى علي محو ما أمره بمحوه ﷺ ولو
أمر غيره لوجب أن يصنع كل مأمور مثل ما صنعه علي إذ هذه
الإبادة إنما يراد بها إجلاله وإعظامه ﷺ إلا ترى أنه إذا جاز
لعلي ترك المحو وإن كان قد أمر به للذي أراد له من إعظام النبي
الله ﷺ جاز لغيره تركه وإن أمر به مثل ذلك ، لأن المبالغة في
إجلاله وإعظامه ﷺ من الواجبات على كل .

البَابُ الثَّالِثُ

وأما سنن هذا الباب فبعضها حديث عبدالله بن عباس الذي فيه : (كتب رسول الله ﷺ إلى قيصر).

ومنها حديث أنس الذي فيه : (لما أراد النبي ﷺ أن يكتب إلى الروم).

أما حديث عبدالله بن عباس فرواه إبراهيم بن حزوة عن إبراهيم ابن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عتبة عن عبدالله بن عباس أنه أخبره أن رسول الله ﷺ كتب إلى قيصر يدعوه إلى الإسلام.

وأما حديث أنس فرواه علي بن الجعد عن شعبة عن قتادة : سمعت أنس بن مالك يقول لما أراد النبي ﷺ أن يكتب إلى الروم قيل له : إنهم لا يقرؤون كتاباً إلا إذا كان مختوماً.

هكذا أخرج البخاري هذين الحديثين .

فوجه الاستدلال منها هو أن الإجماع قد انعقد على أنه لم يكتب بيده إلى قيصر ولا إلى غيره وإن كان الصحابيان قد قال

أحد هما كتب رسول الله ﷺ إلى قيصر، وقال الآخر لما أراد النبي
عليه السلام أن يكتب إلى الروم.

وإذا كان قول عبدالله بن عباس: كتب رسول الله إلى قيصر
لا يوجب أنه كتب بيده كان قول البراء في شأن الحديبية
(فكتب) لا يوجب أنه كتب بيده.

فإن قيل هذا لا يلزمنا لأنما أجزنا وقوع الكتاب من رسول
الله ﷺ يوم الحديبية لقول الصحابي فأخذ رسول الله ﷺ
الكتاب وليس يحسن يكتب فكتب.

وهذا معدوم فيما به تعلقت.

ألا ترى أنه لم يجيء في حديث عبدالله بن عباس: أخذ رسول
الله ﷺ الكتاب فكتب إلى قيصر.

ولا في حديث أنس لما أراد رسول الله أن يكتب إلى الروم
أخذ الكتاب فكتب.

وإذا كان في حديث البراء مما يوجب وقوع الكتاب منه ﷺ
ويقتضيه، ولم يكن في حديث عبدالله وأنس ما يوجب وقوعه منه
ويقتضيه: لم يجز الاحتجاج بما لا يوجب وقوع الكتاب من النبي الله
ﷺ ولا يقتضيه على ما يوجب وقوعه منه ويقتضيه:

فالجواب عن هذا أن يقال:

الذي لأجله أجزم وقوع الكتاب من رسول الله ﷺ يوم الحديبية لا يخلو أن يكون: قول الصحابي: (أخذ رسول الله ﷺ الكتاب) أو قوله (فكتب) فإن كان قوله (فكتب) لأجله أجزم وقوع الكتاب من نبي الله ﷺ فقد قال ابن عباس كتب رسول الله إلى قيسر فإذاً كان لا يوجب قوله كتب أنه كتب بيده ﷺ فكذلك^(٢٥) لا يوجب قول البراء فكتب أنه كتب بيده.

وإن كان الذي لأجله أجزم وقوع الكتاب من رسول الله ﷺ يوم الحديبية قول الصحابي: (فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب): فالتعلق به لا يجوز لما قدمنا ذكره، فهو إذ أخذ الكتاب إنما أوقعه ﷺ لمحو ما أبى علي محوه لا ليكتب بيده صلى الله عليه وسلم.

(٢٥) في الأصل: كذلك.

البَابُ الرَّابعُ

أما حديث البراء فإن البخاري خرجه في مواضع من صحيحه،
فقال فيه في كتاب الصلح منه :

نا محمد بن بشار نا غندر نا شعبة عن أبي إسحاق: سمعت البراء
ابن عازب قال:

لما صالح النبي ﷺ أهل الحديبية كتب علي بينهم كتاباً فكتب
(محمد رسول الله) فقال المشركون: لا تكتب محمد رسول الله لو
كنت رسول الله لم نقاتلك.

فقال علي بن أبي طالب: امحه.

قال علي: ما أنا بالذى أحاه.

فمحاه رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وخرجه عن عبيد الله بن موسى في كتاب الصلح أيضاً فقال
فيه: نا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء
ابن عازب قال:

اعتمر النبي ﷺ في ذي العقدة فأبى أهل مكة أن يدعوه
يدخل مكة حق قاضاهم على أن يقيم بها ثلاثة أيام فلما كتبوا
الكتاب : هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله .

فقالوا : لا نقر بها لو نعلم أنك رسول الله ما معناك ولكن أنت
محمد بن عبد الله .

قال : أنا رسول الله وأنا محمد بن عبد الله ثم قال لعلي : أمح
رسول الله ، فقال : والله لا أمحوك أبداً .

فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب فكتب .

خرجه في باب عمرة القضاء . قال فيه :

نا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء
قال :

اعتمر النبي ﷺ في ذي العقدة فأبى أهل مكة أن يدعوه
يدخل مكة حتى قاضاهم على أن يقيم ثلاثة أيام فلما كتبوا^(٢٦)
الكتاب كتبوا : هذا ما قاضانا ^(٢٧) عليه محمد رسول الله .

(٢٦) في فتح الباري ٤٢/٩ : فلما كتب .

(٢٧) في الفتح : ما قاضى .

قالوا : لا نقر لك بهذا لو نعلم أنك رسول الله ما منعنك شيئاً
أنت محمد بن عبد الله ثم قال لعلي بن أبي طالب : أمح رسول الله .
قال : لا والله لا أمحوك أبداً ، فأخذ رسول الله عليه صلواته الكتاب وليس
يحسن يكتب فكتب هذا ما قاضى محمد بن عبد الله .

وخرجه في كتاب الجزية عن البراء أيضاً فقال فيه :

فأخذ يكتب الشرط بينهم علي بن أبي طالب فكتب : هذا ما
قاضى عليه محمد رسول الله .

قالوا : لو علمنا أنك رسول الله لم نعنك ولتبعنك ولكن
أكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله .

قال : أنا والله محمد بن عبد الله وأنا والله رسول الله .

قال : وكان علي كتب فقال لعلي أمح رسول الله .
قال علي : والله لا أمحوك أبداً .

قال فأرنيه فأراه إيه فمحاه النبي عليه صلواته بيده .

وأما حديث المسور ومروان فإنه خرجه في كتاب الشروط من
صحيحه فقال فيه نا عبد الله بن محمد أنا عبد الرزاق أنا معمر ، قال :
أخبرني الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة
ومروان يصدق كل واحد منها حديث صاحبه .

قالا : خرج رسول الله ﷺ ز من الحديثة ثم قال بعد كلام فيه طويل : قال معمر : قال الزهري في حديثه : فجاء سهيل بن عمرو فقال : هات أكتب بيننا وبينكم كتاباً فدعا ﷺ الكاتب فقال النبي ص عليه وسلم :

بسم الله الرحمن الرحيم .

قال سهيل : أما الرحمن فهو الله ما أدرى ما هو؟ .

ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب .

فقال المسلمون : والله لا تكتبها إلا بسم الله الرحمن الرحيم .

قال النبي ﷺ اكتب : باسمك اللهم هذا ما قاضى عليه رسول الله .

فقال سهيل : والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صدتناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله .

فقال النبي ﷺ : والله إني لرسول الله وإن كذبتوني : اكتب محمد بن عبد الله .

هكذا خرج البخاري حديث المقاضاة غير أنه ذكر الحديث بطوله وهذا هو الذي يلزم أن يذكر منه لقطع الحجة به .

أما مواضع الحجة منه فسبعة :

أحدها : في حديث البراء الذي يرويه شعبة عن أبي إسحاق عنه : قوله : كتب علي بينهم كتابا فكتب محمد رسول الله (٢٨) ألا ترى أنه وصف علينا بالكتاب ولم يصف به النبي صلى الله عليه وسلم .

والثاني : في حديث البراء الذي يرويه إسرائيل عن أبي إسحاق عنه : قوله : فلما كتبوا الكتاب كتبوا .

ألا ترى أنه نفى الكتاب عن رسول الله صلى الله عليه وأضافه إلى غيره (٢٩) .

والثالث : في حديث المسور ومروان قول رسول الله صلى الله عليه : والله إني لرسول الله وإن كذبتموني ، اكتب محمد بن عبد الله (٣٠) .

ألا ترى أنه لو كان هو الذي كتب بيده صلى الله عليه ما صالح عليه أهل الحديبية بعد محو ما لم يقر به سهيل لما قال : اكتب محمد بن عبد الله ، لأنه لم يأمر غيره بالكتاب وهو الكاتب بيده ، صلى الله عليه وإنما دعا صلى الله عليه وسلم .

(٢٨) انظر التعلية رقم ١٩ .

(٢٩) هذا قبل المحو والنزاع فيها كتب مكان المحو .

(٣٠) هذا أقوى أدلة المؤلف ، وعليه الم Saul مع الأحاديث الأخرى .

والرابع : في حديث المسور ومروان قوله : فدعا النبي ﷺ
الكاتب ألا ترى أنه قال : فدعا النبي ﷺ الكاتب ولم يقل : فكتب
رسول الله صلى الله عليه وسلم .

والخامس ، في حديث المسور ومروان قول سهيل : اكتب
باسمك اللهم كما كنت تكتب .

ألا ترى أنه قال وهو لا يريد (بيده) وإنما سأله أن يأمر
بالكتاب بما كان كتب به قبل ذلك لأن سهيلًا وغيره قد علموا
أنه كان لا يكتب ﷺ بيده ، وأن غيره كان يكتب عنه .

إذن كان قول سهيل اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب : لا
يوجب له [أنه]^(٣١) كتب بيده صلى الله عليه وسلم .

وكان قول البراء (فكتب) لا يوجب أنه كتب بيده صلى الله
عليه وسلم .

والسادس : في حديث البراء الذي وقع في كتاب الجزية
والمودعة قوله فأذن أن يكتب الشرط بينهم علي بن أبي طالب
فكتب : هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله .

ألا ترى أن كتاب الشرط إنما أخبر به عن علي ولا يخبر به عن

(٣١) ما بين القوسين زيادة يقتضيها السياق .

رسول الله صلى الله عليه وسلم.

والسابع : في حديث البراء هذا أيضاً : قال رسول الله ﷺ لعلي لما أبى محو ما أمروا بمحوه فأرنيه فمماه بيده صلى الله عليه وسلم .

ألا ترى أن هذه صفة من لا يعرف الكتاب ولا يحسن.

فإن قيل : هذا لا يلزم لأنه كتب يوم الحديبية وهو لا يحسن الكتاب ولا يعرف غير أن قلمه كتب كل ما صالح عليه أهل مكة ليكون ذلك من دلائله المصدقة له فيما أخبر به عن ربه تعالى.

فالجواب عن هذا أن يقال : إذا كان الله تبارك وتعالى اسمه قد أخبر أن لو خط كتاباً بيمنه ارتات المبطلون لم يجز أن يقال : إنه كتب وهو يعرف الكتاب ويحسن لأن الريبة لهؤلاء المسلمين (٣٢) كانت تقع لو كتب وهو لا يعرف الكتاب ولا يحسن كوقوعها لو كتب وهو يعرف الكتاب ويحسن.

قال : (٣٣) أجبتك أدام الله حفظك بالذي أعتقده فيها سألت عنه

(٣٢) إنما يرتات المبطلون.

(٣٣) القائل هو ابن مفروز وهذا يوحي بأن الناسخ جرد ابن مفروز على الباقي من كتاب ابن مفروز الذي نقلنا عنوانه كاملاً من برنامج الوادي آشي .

وذكرت ما فيه الحق وعلمت فيه الصواب.

والله عز وجل وجهه أسائل الصلاة على محمد عبده ونبيه
واستغفره وأستعين به جل جلاله على ما يرضيه وأستقدرها.

بيده ملکوت كل شيء وهو سبحانه حسبنا ونعم الوكيل.

جَوَابُ الْفَقِيْهِ : أَبِي مُحَمَّدِ عَبْدِ الْحَقِّ
ابن هارون الصقلي - ٤٦٦ هـ .

مُقَدَّمةُ الْحَكْم

من أهم الأوجبة جواب أبي محمد عبد الحق بن محمد بن هارون
الصقلي السهمي القرشي.

ذكر المؤرخون أنه حج مرتين ولقي في حجته الأخيرة عبكة
إمام الحرمين سنة بضم وحسين وسأله عن مسائل أجابه عنها أبو
المعالي وهي مؤلفة مشهورة في أيدي الناس.

توفي بالإسكندرية سنة ٤٦٦ هـ.

له من المصنفات: تهذيب الطالب، وتعقيب التهذيب.
وذكر المقرى أن لجد المقرى ذيلا عليه.

قال جد المقرى عن أهل عصره:

فلقد تركوا كتب البراذعي على نبلها ولم يستعمل منها على كره
من كثير منهم غير التهذيب الذي هو المدونة اليوم لشهرة مسائله
وموافقته في أكثر ما خالف فيه المدونة لأبي محمد.

ولعبدالحق كتاب النكت والفرق لمسائل المدونة.

ولدي صورة من نسخة الخزانة العامة بالرباط.

قال أبو عبدالرحمن: ولعله المذكور بعنوان جزء في بسط ألفاظ المدونة.

وله استدراك على مختصر البراذعي.

قال أبو عبدالرحمن: وبينه وبين أبي محمد ابن حزم خصومة،
ولابن حزم كتاب في الرد عليه^(١).

و كنت أظن قبل التمعن في هذه الرسالة أن أبا الوليد الباقي
كتب لعبد الحق الصقلي فأجابه، ولكن اتضح لي أن عبد الحق
يحب فقيها وابنا لذلك الفقيه كتب رداً على الباقي فكتب
عبد الحق جوابه هذا مؤيداً لها في الدعوى مخالفًا لها في الاستدلال.

ففي الرسالة تأييد الفقيه في حل (كتب) على معنى أمر.

قال أبو عبدالرحمن: وليس هذا حجة للباقي، ولكنه مما احتاج
به عليه.

(١) من مصادر ترجمه ترتيب المدارك للقاضي عياض ٧٧٤/٤ - ٧٧٦ الدبياج
المذهب ٥٦/٢ ونفح الطيب ٦٦٥/٢ و٢٧٦/٥ وشجرة النور ١٦٦/١
و معجم المؤلفين لكتحالة ٩٤/٥.

وفي الرسالة توجيه رأي المخالف لذلك الفقيه ، وهو أن قوله تعالى : ﴿وَمَا كُنْتَ تَتَلَوَّ مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ﴾ نص فيها قبل النبوة.

قال أبو عبد الرحمن : هذا هو مذهب الباقي .

وفي الرسالة رد على الفقيه وولده عندما قالا حمل الأمية ثم الكتابة على الإعجاز تناقض .

فعبدالحق وجه دعوى الباقي وأبطل اعتراض الفقيه وابنه فدل على أنه يرد على فقيهين ردا على الباقي .

وقال عبدالحق مخاطبا الفقيه وولده : وذكر مخالفنا أن أبا جعفر السمناني .. إلخ .

قال أبو عبد الرحمن : المخالف هنا هو أبو الوليد الباقي لأنه هو الذي استأنس بما نقله عن السمناني وأي ذر المروي .

إن أبا محمد الصقلي لا يلتقي مع الباقي في دعواه ، ولا يلتقي مع الفقيهين اللذين ردا عليه في كثير من استدلالهما . ومع هذا فهو لا يرى جواز التشنيع على الباقي ، لأن خلافه في هذه المسألة ليس خطيراً يوجب التضليل . ويبدو لي أن الفقيه وولده اللذين ردا على الباقي من عامة الفقهاء المغمورين وليسوا من المشهورين بحمل العلم والفقه فيه .

ظهر لي هذا من آخر الرسالة حيث أظهر عبدالحق تحقر نفسه في حين أن حاجة الناس ماسة إليه وإلى الفقيه وولده فيجب أن نعرف أقدارنا ولا ننسط ألسنتنا ، ويفهم من هذا إجلال عبدالحق للمردود عليه أبي الوليد الباقي .

ثم نص في رسالته على أنه يقصد التحذير لمن يتكلم في الحوادث من احتاج الناس إلى علمه القليل بعد ذهاب العلم .

ثم إن اعتراض الفقيه وابنه على الباقي بالتناقض في قوله : أميته معجزة ثم كانت كتابته معجزة أخرى : دليل قاطع على ضعفهما في العلم ، وقد رد عبدالحق اعتراضها ، ولعلهما أبو محمد بن مفروز وابنه .

وعبدالحق يشكك في نسبة القول بالكتابة إلى السمناني ويرى أن ذلك من باب الحكايات مما يدل على أن السمناني لم يصرح بهذا المذهب في كتبه .

وصلى الله على محمد .

جوابُ الفقيه : أبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْحَقِّ
ابن هارون الصقلي - ٤٦٦ هـ .



صلى الله على محمد رسوله الكريم.

جواب الفقيه الجليل أبي محمد عبد الحق بن هارون السهمي:

الحمد لله رب العالمين ، والعاقبة للمتقين ، وصلى الله على محمد
خاتم النبيين [١٢١ / ب].

أما بعد - أدام الله سلامه الفقيه وكرامته وتوفيقه وسعادته -:
فقد وصل إلي كتابك وكتاب ولدك وفقه الله ، ووصلت
الكراريس التي تضمنت المسألة المتنازع فيها وما أورده مخالفك فيها
وما ناقضته وأوردته عليه .

ورغبت إلي - حرسك الله - أن أذكر ما عندي من ذلك ،
فراعيت رغبتك وحسبت إن توقفت عن ذلك أن تظن أنني لم أرع
حق سؤالك وأني تهاونت بخطابك .

وحسبت مع ذلك أن تتوجه^(١) على ما طلبته مني فتأملت في
الكاريس وأجبت بما^(٢) يصل إليك إن شاء الله على الاختصار
دون التطويل والاستكثار فقد ذكرت ما صدف فيه مخالفك عن
وجه الصواب وبينت ما هو معيب فيه.

وكذلك استعملت في كلامك عليه ما كان عندي فيه من
درك عليك ذكرته وما كان صواباً صوبته إذ هذا الذي يوجبه
الدين وهو طريق الإنصاف والعدل بينك وبين مخالفك.

وأضربت عن كثير مما جرى لكما مما ليس الحاجة بنا إلى
الكلام عليه وما قد لا يتعلق بما هو من المسألة.

ووجدت الذي من الحاجة بنا إلى الكلام عليه يدور فيه على
وجهين :

أحدهما : هل صح من طريق الأثر أن النبي ﷺ كتب بيده
وخط بقلمه بعد ثبات النبوة وقيام الدليل عليها وجاء ذلك عن
أحد من العلماء الموثوق بهم أو ادعى ذلك أحد من أدركتناه وجعل
خطه بيده بعد النبوة معجزة له عليه السلام كما كان قبل النبوة من
دلائل نبوته كونه لا يقرأ كتاباً ولا خطه بيمنيه.

(١) لعل معنى ذلك أنه احتمل أن يقدم ذلك السائل عليه في بلده.

(٢) في الأصل : ما .

والوجه الثاني: هل جواز ذلك عليه ﷺ يقبح في نبوته
ويوجب اللبس فيها أم لا يوجب ذلك؟

وأنا أتكلم على الأمرين وأذكر ما عندي في الوجهين وأدل على
الصحيح في ذلك إن شاء الله وبالله التوفيق.

أما الجواب عن الوجه الأول: فهو أنا لا نعلم خبراً مفسراً أن
النبي ﷺ خط بيده بعد النبوة وقبل وفاته لا في صحيح الأخبار
ولا في سقيمه.

ولا أعلم أحداً من أدركنا ومن مضى من العلماء ذكر ذلك
وجعله من معجزاته وقد ذكر المتكلمون وغيرهم من أهل العلم
معجزات النبي ﷺ فما علمت ولا سمعت أن أحداً جعل منها أنه
خط بيديه [١٢٢ / أ] وكتب قبل موته وهذا مستقر العادة لا
يصح أن يترك ولا يذكر ويدور على حسب ما ذكرت معجزاته
ﷺ لأن سبيلها عند الناس على باب واحد في إشاعة أمرها
ونقلها.

بل إنه مروي في بعض التفاسير - وأراه في كتاب تفسير القرآن
للنقاش^(٣): أن الشعبي قال: (ما مات النبي ﷺ حتى كتب) ولم يقل

(٣) هذا يؤيد أن رد عبدالحق على ما نقل عن الباجي بدانية وعما كاتب به الفقهاء =

إن ذلك من معجزاته الدالة على نبوته.

وهذا لا يصح عن الشعبي والله أعلم ولو صح لم يعرج عليه.

والدليل على بطلان هذا أن معجزات النبي ﷺ منقولة من طريقين:

أحدها: الخبر المتواتر المقطوع به المعلوم ضرورة.

والضرب الثاني: جاء من طريق الآحاد ولكن قام الدليل على صحته كمثل النقل أنه عليه السلام نبع الماء من بين أصابعه في الغزارة الفلانية بحضورة الجمع العظيم، وأشبع الجميع الكثير من الطعام القليل، وحن إليه الجذع، ونحو ذلك مما نقله الآحاد وادعوا أن ذلك بحضورة الجم الغفير الذين لا يصح منهم التواطؤ على إقرار ما لا أصل له ولا ترك نفي الكذب الذي ادعى عليهم.

فهذه الأدلة هي التي دلت على قبول^(٤) خبر الواحد في المعجزات التي ذكرنا فصح الأثر فيها بهذه الطريقة، وهذا غير موجود في كون النبي ﷺ خط بالقلم وكتب بعد نبوته وقبل وفاته

= قبل أن يؤلف رسالته تحقيق المذهب، لأن الباقي نص في التحقيق على هذا النص من تفسير النقاش.

(٤) في الأصل: دخلت على قول.

إذ لم يرد بهذا أخبار تواتر ولا أخبار آحاد مما قام الدليل على قبوها بالوجه الذي ذكرنا.

وهذا الذي يعتمد عليه في إثبات المعجزات هو الذي يجب طرح التعلق بظاهر الخبر الذي في البخاري وهو الخبر الذي ذكر فيه أن النبي ﷺ لما معاً اسمه من الكتاب كتب.

وإنما يعني الراوي أنه أمر أن يكتب، لأنه لم يقل في الحديث أنه كتب بيده وهو كما ذكرت أنت أنه مستعمل في اللسان العربي يقولون ضرب الأمير اللص وما ضربه بيده وجاء في الحديث: (رجم النبي ﷺ ماعزاً) وما رجمه بيده وإنما أمر بذلك، وهو كثير شهرته تغني عن الإحاطة به^(٥) ويوضح هذا التأويل ويفيد ما ذكرناه من أن طريق إثبات المعجزات بأحد^(٦) الوجهين اللذين

(٥) في الأصل: فيه.

(٦) في الأصل: أحد بدون الباء.

قال أبو عبد الرحمن: خبر أنه ﷺ (كتب) ثابت بخبر الواحد الصحيح عن البراء بن عازب رضي الله عنه المشرق إسناده الذي لا امتراء في ثبوته، ولكن قام بالبرهان الصحيح أيضاً أن الرسول ﷺ أمر علياً بالكتابة وصح في كلام العرب أن القول عن الرئيس فعل كذا يعني أمر بفعله ففسرنا خبر البراء بخبر غيره.

والأصح من كل هذا أن في حديث البراء اختصاراً بدليل التفصيل في خبر غيره.

قدمنا وذلك غير موجود في هذا الأثر ولا في غيره.

وقد تكلمت أنت على الأثر بما فيه كفاية لمن عقل ذلك.

والاعتماد على ما ذكرته من الوجهين اللذين بهما تعلم المعجزات.

وأما ما ذكرته أنت أن ظاهر التلاوة حجة في هذا من قوله [١٢٢ / ب] عز وجل : ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُطْهُ بِيَمِينِكَ﴾ فليس في هذا قطع مخالفك ، لأنه يقول هذا إنما هو قبل النبوة وكلامنا بعد النبوة^(٧) وقيام الدليل عليها.

وهذا لا نص عليه في سائر ما جعلته حجة عليه ولا يتعلق بطريق المعجزات.

وإن ما ذكره خارجا^(٨) عن ذلك أقوى من هذا كله.

وقد أقر مخالفك أن الناس في ذلك على قولين : فقائل يقول إنه كتب بيده ، فإذا كان الأمر لم يتتفق عليه عنده فقد صار هذا ليس من المعجزات المتفق عليها بلا خلاف بين المسلمين فيها فقد وقع

(٧) وجهة نظر الباقي الأخذ بدليل الخطاب في (قبله) وهو مفهوم المخالفة ، وقد مضى مناقشتي لاستدلاله. وقد بينت هناك أن الأمية صفة ملزمة قبل النبوة وبعدها لبراهين غير هذه الآية.

(٨) في الأصل : خارج.

العلم بصحة ذلك على لسان نفسه وأخرجها عن حكم المعجزات التي لم تعلم بالطريقين اللذين قدمنا ^(٩).

وأخبار الآحاد وأقوال الناس ليس مما يعمل عليه في إثبات المعجزات عند أحد من المسلمين إلا على الوجه الذي وصفناه وأنى ^(١٠) هذا فيها خالف فيه المخالف؟ هذا لا نجده أبداً.

وذكر مخالفنا أن أبا جعفر السمناني ^(١١) كان يقول بشيء من هذا ويستحسن وهذا لو صح من أبي جعفر لكان هدماً لمذهبة ومذهب شيخه أبي بكر بن الطيب الأشعري رضي الله عنه فلا يترك المعلوم مما أصلوه في المعجزات بالحكايات ^(١٢).

وأما أبو ذر رحمه الله فلو صح عنه ما ادعى عليه من أنه استحسن ذلك فليس هو رحمه الله من يعتمد عليه في هذا المعنى إذ ليس هذا طريقة وهو شيخنا رحمه الله وقد عاشناه وسمعنا عليه وعلمنا طريقة في صفة النقل وحفظ الحديث ومعرفة الرجال وليس هو من يعتمد عليه في هذه المسألة فلكل إنسان في العلم

(٩) ليس من شرط صحة آية النبوة أن يتفق عليها، بل تكون آية إذا صحت الدلالة منها بطريق استنباط صحيح، لأنه ليس كل مجتهد موفقاً للإصابة.

(١٠) في الأصل: وأنى، ومذهبة هنا عن خبر الآحاد ضعيف في النظر والأصول.

(١١) في الأصل: السمناني.

(١٢) في الأصل: الحكايات بدون باء.

طريق واحد يعول عليه فيه دون غيره مما لا بصر له به.

وجرى لك ولولدك حرسه الله في كتابه إلى احتجاج فيه درك أردت بيانه لكما ، وهو قولكما إن المعجزة إذا كانت كونه أميا فكيف يصح أن تكون له معجزة أنه كان كتابا وهذا يتناقض ويتضاد وهو شخص واحد^(١٣).

وهذا أصلحك الله كلام غير صحيح لأن الضدين إنما يتنافيان على المحل الواحد في الوقت الواحد .

وأما في الوقتين فلا يقال إن ذلك متضاد ألا ترى أن المحل قد توجد فيه الحركة ثم يوجد فيه السكون أو السواد في وقت والبياض في وقت آخر فلا يتضادان ولا يصح وجودهما في محل واحد في وقت واحد؟

فقد وضعتا استعمال الضدين في غير موضعه وهذا ما لا يحتاج إليه في المسألة التي وقع التنازع فيها .

وأما الكلام في الوجه الثاني أنه [١٢٣ / أ] لو صح ذلك هل هو مفسد لنبوته عليه السلام وقد طعن عليه فالكلام على هذا الذي لم يصح مستغنى عنه لا حاجة بنا إليه إذ لم يصح ذلك

(١٣) مذهب الباقي أن أمية الرسول ﷺ معجزة، ثم كانت كتابته معجزة أخرى.

بضرورة ولا دليل فيها ليس هو معلوم بالضرورة.

وما لم يقم^(١٤) دليل عليه مستغنى عنه لكننا^(١٥) إذا طوعنا بالكلام عليه كان الجواب فيه غير ما وقع لك ، وهو أن ذلك لو صح لم يقبح في النبوة ولم يوجب لبساً .

وأما ما زعمت من أنه يدخل الشبهة فيه بأن يقال لعله يعلم الخط سراً ثم أظهره فليس هذا بشيء لأن الكلام في ذلك إنما يقرر إذا ثبت أنه عليه السلام قد علم منشئه ومعاشرة من عاشره وأنه من لا يتأتى منه على حال في العادة ثم وجد منه بعد ذلك^(١٦) .

فإذا كان الأمر على هذا فلا لبس يدخل في ذلك بل يكون معجزة أيضاً له لكن هذا غير محتاج إليه إذ لم يثبت ذلك بضرورة ولا دليل ولا حاجة بنا إلى الكلام عليه وفي هذا القدر الذي ذكرته كفاية لمن تأمله إن شاء الله .

[و] عظيم عندي ما جرى من الإطلاق في مثل هذا من التضليل والتبديع وأنتم أهل مذهب واحد والمسألة لا يبلغ الأمر فيها إلى هذا وإنما عرضت الشبهة للمخالف.

(١٤) في الأصل: ما قام.

(١٥) في الأصل: لكنها .

(١٦) أي علم أن كتابته منحة إلهية وليس اكتساباً بمعناد أسباب البشر.

وردك على قوم زعم أنهم قالوا بمثل ذلك فيها لو ثبت ذلك لم يقدح في النبوة فكيف يستجاز الإطلاق بالتضليل والإلحاد في مثل هذا؟.

وإنما يطلق الإلحاد والضلالة على من زعم أن النبي ﷺ لم ينزل قبل النبوة كتاباً بخط يمينه^(١٧).

فمن زعم هذا فهو كافر لأن رد القرآن وكذبه ورد المعلوم من النبي ﷺ عند قريش ومن هو معه قاطن في بلد واحد.

وقد مسست الحاجة إلينا وإليكم لذهب الناس فينبغي لنا أن نعرف أقدارنا ولا نبسط ألسنتنا فيها قد يقع الإمام فيه^(١٨) مما قد لا نقول به في هذا الباب.

وأنا حرسك الله لائم نفسي بما يقول القائل:
وإن بقوم سودوك لفاقة إلى سيد لو يظفرون بسيد
ولقد كان الشيخ أبو الحسن القابسيشيخ شيوخنا رحمه الله ربنا
تمثل بقول القائل:

(١٧) استفاد الباجي هذا الحكم في رسالته من تقرير عبد الحق.

(١٨) في الأصل: وأما.

ذهب الكرام فسدت غير مسود ومن الشقاء تفردي بالسؤدد^(١٩)

[١٢٣ / ب] وكان غيره من الشيوخ يتمثل بقول القائل:

لعمراً أبيك ما نسب المعلى إلى كرم وفي الدنيا كرم
ولكن البلاد إذا اقشعرت وأييس نبتها رعي المهيمن^(٢٠)

ولقد رأيت شيئاً كتبه بعض شيوخنا من القرويين^(٢١) بعد
جوابه في مسائل [سئل]^(٢٢) عنها فقال: ولقد ضاع قوم كنت أنا
المقصود بمسائلهم. كل ذلك تقليل لنفسه وعلمه.

وهؤلاء وإن كانوا يقولون هذا على باب التواضع لأنهم
يعلمون أنه يسير في جنب من تقدمهم من العلماء فتحن يجب أن
نقول هذا على الحقيقة لذهاب العلم وانقراض الناس في أقطار
الأرض فإن الله وإنما إليه راجعون. على ما آلت إليه الأمور فقد
صار العلم اليوم بالدعوى وبين يجمع حوله قوماً يعظمونه ويمدحونه
من الجهة فيدخل بذلك عند العامة من جملة أهل العلم وإن كان
ليس منهم.

(١٩) هذا البيت والذي قبله لشاعر من خثعم والقابسي علي بن محمد توفي سنة ٤٠٣ هـ.
وهو من رواة صحيح البخاري المعتمدة روایتهم عند المغاربة.

(٢٠) البيتان لأبي علي البصیر.

(٢١) القرويون أهل القيروان وانظر مجلة (المجلة العربية) عدد ٥٣ ص ٦٢ - ٦٤.

(٢٢) مابين القوسين زيادة يقتضيها السياق.

وهذا كله من أشراط الساعة والله يعلم المفسد من المصلح نسأل الله تعالى العصمة^(٢٣) من الزلل والتوفيق في القول والعمل.

وإنما ذكرت هذا تنبئهاً على ذهاب العلم وأن يكون فيه تحذير^(٢٤) من يتكلم الكلام في الحوادث من احتاج الناس إليه لذهاب العلماء نسأل الله تعالى التوفيق لمحابيه وما يقرب منه ويزلف عنده بمنه وفضيله وصلى الله على محمد وآلته وسلم تسليماً.

تمت الأجرة^(٢٥) على بركة الله وحسن عونه وصلى الله على محمد نبيه وعبده وسلم تسليماً.

(٢٣) في الأصل: الفصد.

(٢٤) في الأصل: حذر.

(٢٥) كان جواب عبد الحق في الأصل آخر الأجرة.

جوابُ الْحَسَنِ بْنِ عَلَيِ التَّمِيُّعِ الْمَصْرِيِّ

مُقَدَّمةُ الْمَحْقِقِ

المؤلف من عوام الأشاعرة، ورسالته تزكية للباجي، أما مذهب الباجي في المسألة فلم يلجه من صميمه وبواذر كلامه تدل على أنه لا يحسن البت فيها استفتني فيه، وهذا يدل على أن الباجي اختار مكاتبة تلاميذه وأصدقائه من عوام الطلبة من الأشاعرة.
ولم أجده في كتب الترجم ترجمة تنطبق على المذكور.

المحقق

جواب الحسن بن علي التميمي المصري



صلى الله على محمد رسوله ونبيه وآلـهـ.

قال الحسن بن علي التميمي المصري رضي الله عنه :

الحمد لله الذي أنار شبهات^(١) الحق وأطفاء شبهات الباطل
واختصنا بالنبي المرسل بالدليل والهادي إلى السبيل صلى الله عليه
وعلى جميع إخوانه من المرسلين وسلم تسلیماً.

وقفت على ما كتب به الفقيه القاضي الأجل شيخنا وكبيرنا
وإمامنا الذي نفع إليه في المشكلات ونعتمد عليه فيما أهمنا من
أمور معرفة توحيد خالقنا وصفاته التي بان بها عن جميع
المخلوقات^(٢) أَدَمَ اللَّهُ لِلْمُسْلِمِينَ تَوْفِيقَهُ وَتَسْدِيْدَهُ وَمَا مِنْ عَلَيْهِمْ

(١) ما في الحق من غموض واحتياط لا يسمى شبهة ولو قال:
أزال عن الحق الشبهات لكن أسلم.

(٢) هذه صفة رسول الله ﷺ وما جاء به من الوحي لا صفة الباقي.

منه من البصيرة والمداية من خطأ المخطئين وعمى العامين.

فكل ما جاوب به بما يتعلق بالكلام في المعجزات صحيح بين
ظاهر لمن أنصف من نفسه وراجع بصيرته فهو الحق الذي لا يرد
والجلي الذي لاعنه يصدق.

وقد أجمع علماؤنا الذين بهم نقتدي أن من ثبت فضيلة
لصحابي^(٢) أو تابعي وأقام عليها دليلاً كان واجباً علينا امثال ما
أثبته فكيف وقد صح الحديث الذي ذكره الفقيه القاضي أadam الله
تأييده وعونه ونصره في معجزة الرسول ﷺ . رواه الشعبي
وأخرجه ابن أبي شيبة في بعض مصنفاته^(٤).

والذي يدل على صحة ما اختاره في إثبات المعجزة وأنه رضي
الله عنه لادرك عليه فيها أثبته: أنه قسم المعجزات بشرائطها
وفصلها بدلائلها وذكر ما يعرف منها ضرورة وما يعرف بالدليل
مما لا مجال^(٥) [١١٥ / أ] فيه لعالم أرشده الله ووفقه.

(٢) في الأصل: لصاحب.

قال أبو عبد الرحمن: كل ما قام دليلاً فهو صحيح بلا استثناء..

(٤) ذاك حديث عون وابن الخطولية وقد مرا، وعمدة الباقي إحدى روایات
حديد البراء، إلا أن هذا المؤلف لم یهضم الموضوع.

(٥) في الأصل: لا مجال.

وذلك أنه - أعني الفقيه القاضي مكن الله وطأته وثبت بنور
المدى حجته - لما رأى الحديث الذي في أمر القضية في غزوة الحديبية
واختلاف ألفاظ الحديث من قوله صلوات الله عليه لعلي رضوان
الله عليه: أرني مكانه فمحاه فكتب محمد بن عبد الله فهذا مما يدل
لظاهره على أنه عليه السلام هو الكاتب، ولا معنى للعدول عن
هذا الظاهر ولا سبباً والفقهاء إذا رووا حديثين لا يكون أحدهما^(٦)
ناسخاً للآخر وفي أحدهما إثبات وفي الآخر نفي حلوا ما فيه
الإثبات واطرحوا ما فيه نفي وإن تساوى^(٧) الحديثان حمل كل
واحد منها علىفائدة مجردة وإن تعارضا سقطاً جميعاً وسلم لنا ما
فيه الفضيلة^(٨).

والذي يدل على أنه عليه السلام كتب قبل موته قوله تعالى
﴿وَمَا كُنْتُ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخْطُطْهُ بِيمِينِكَ إِذَا لَارْتَابَ
الْمُبْطَلُونَ﴾ الذي يدل عليه ظاهر الآية من دليل الخطاب وإن كان
القاضي الجليل أبو بكر بن الطيب إمام الأمة^(٩) رضي الله عنه
ذهب إلى ترك القول بدليل الخطاب وصيغة العموم وقد قال بهذا

(٦) في الأصل: أحدهما.

(٧) في الأصل: تساوت.

(٨) وإن يجب ضم الأحاديث الأخرى إلى حديث البراء رضي الله عنه لنعلم أن
حديث البراء مختصر، ودعوى الفضيلة هنا دعوى باطلة، بل هي دعوى شبهة.

(٩) إمام الأمة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

أئمة الأمصار من مالك إلى أبي عبيد القاسم بن سلام رضي الله عنهم ومكانه من اللغة ومعرفة اللسان وتوجيه الحديث المكان الذي لا يخفى على ذي بصيرة في دينه.

ومن راجع الحق واعترف بالصواب من جاء من الفجاج (١٠) فالآية أنه كتب بعد بعثته لقوله تعالى ﴿مَنْ قَبْلَهُ مِنْ كِتَابٍ﴾ لأن ما أراد الله تعالى من إثبات فضيلته وإبانته عنم بعث إليه في زمانه من نفي الكتابة عنه أنه عليه السلام ما تعلم من أحد ولا قرأ ولا كتب ولا خالط من يعرف بالكتابة حتى يتعلم منه وإذا جاز أن يكون عليه السلام تلا بعد أن لم يقرأ ويكون ذلك معجزة له جاز أن يكتب بعد أن لم يكن يكتب وتكون الكتابة له معجزة (١١).

وهذا كله إرادة منه جل جلاله في إثبات الحجۃ على قريش من أن من أتى بها الجليل العظيم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه من غير كتابة ولا دراسة يجب أن يكون خارقاً للعادات وارداً من عند مبدع السموات.

وقد قال في بعض جوابه [١١٦ / أ] رضي الله عنه: إن صحيحة الحديث فهو حجة.

(١٠) في الأصل: واعترف بالصواب فجأ من الفجاج.

(١١) ادعاء الجواز غير إثبات الواقع.

فلا معنى لمن قابل قوله بالرد والتشنيع القبيح الذي لا يليق
مثله بذوي البصائر فضلاً عن تصدرِ لتدريس الحديث ومعرفة
معانيه في جميع الأمصار.

فلو نهضوا نحو الفقيه القاضي ليعلموا منه أوائل المفترضات
ومعرفة خالقهم وما خصنا به جميع أهل السنة والإثبات لكان بهم
أخرى وما ندبوا إليه أولى^(١٢).

ولكن سبق المثل: من جهل شيئاً عاداه، وحبك للشيء يعمي
ويضم^(١٣).

هذا ما حضرني من الجواب فيما أورده الفقيه القاضي أيده الله
 وإن كنا لا نبلغ سبقه وشاؤه فنحن وهو في هذا العلم وغيره من
جميع العلوم كما قال الأول:

وابن اللبون إذا مالز في قرن لم يستطع صولة البزل^(القناعيس)^(١٤)
أسأل الله تعالى أن يمن علينا بالهدایة والإنابة إلى قول الحق
والعمل به.

(١٢) وبه أخرى أن لا يصرف علمه في هذا الفضول.

(١٣) هذا ينطبق على من ادعى العصمة في قول بشر بعينه غير رسول الله ﷺ كالباقي عند عوام الأشاعرة.

(١٤) إذن السكت عن الفتوى أولى. والبيت لجبرير.

وصلى الله على محمد وأهله وهو حسي ونعم الوكيل .

تم كلام الحسن بن علي التميمي المصري رضي الله عنه

[١١٦ / ب]

جَوَابُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الْكَنَافِي

مُقدمة المحقق

لم أجد ترجمة لصاحب هذا الجواب ، ولم أتعب في البحث عن ترجمته و يظهر من آخر الرسالة أنه من أهل صقلية .

و جوابه يدل على أنه عالم جليل ذو اطلاع على التوارد و ذو سعة في الاطلاع و ذو نظر و تمييز للمسائل إلا أن تقidine بما ناقشناه فيها سبق من أصول الأشاعرة في المعجزة و خبر الواحد و غفلته عن الأحاديث الأخرى في قضية المقاضاة كل ذلك جعله يذكر الباقي في مذهبه الذي تورط فيه والله المستعان .

المحقق

جَوَابُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الْكَنَافِي



وصلى الله على محمد وعلى آله .

الحمد لله رب العالمين وإياه نستهدي وبه نستعين وهو حسينا
ونعم الوكيل .

قد تأملت وفقكم الله وأرشدكم وصانكم وسددم ما أورده
الشيخ الفقيه أبو الوليد سليمان بن خلف الباقي رضي الله عنه في
الكلام على المسألة المتنازع فيها وما حکاه عن القاضي أبي جعفر
السمناني وعن الشيخ أبي ذر عبد بن أحمد الهروي وغيرهما : أن ما
روي في الصحيح من مقاضاة النبي ﷺ عام الحديبية وما أباه عليه
المشركون من أن يذكر اسمه معرفاً بالرسالة في القضية وأنه حينئذ
أمر علياً بمحوه فأباه فعمد ﷺ حين ذلك فمحاه بيده وكتب
اسمها واسم أبيه : أن ذلك أحد معجزاته .

وما ابتدأ به الشيخ أبو الوليد وفقه الله من الكلام على أحكام
المعجز وبيان صفاته وما يتعلق ببابه فرأيته وفقه الله قد سلك في

ذلك مسلك مثله من أنفق أيام عمره في الرحلة والدراسة ولقاء الأئمة وذلك فضل الله يؤتى به من يشاء والله ذو الفضل العظيم.

اعلموا وفقكم الله أن ما ابتدأ به الشيخ كلامه وختم به كتابه قد ذكر جله القاضي أبو بكر بن الطيب الأشعري رضي الله عنه في الكلام في إثبات النبوات في كتاب هداية المسترشد والمقنع [١١٨ / ١] في أصول الدين^(١) من تصنيفه فيها أملاه من الفرق بين المعجزة والكرامة والنبوة والشعودة فمن التمسه هناك وجده ومن أعزه النظر فيها التمس ذلك في كتب من تقدمه أو عارضه من متكلمي أهل السنة الذين عن الدين والقائمين لشبهة الزائغين.

يجد كثيراً من فصوله متفرقاً في كلامهم.

ورأيت ما أتي به مقنعاً: أعني عن الزيادة فيه، ويكتفي به عن الإطالة والإسهاب والله الموفق للصواب.

وأما ما أورده من متن الحديث واختلاف الرواية فيه وتنازع الناس في تأويله وتعلق كل فريق منهم بصيغة لفظه فلقد أجاد فيما أبدى وأعاد وما ذلك من مثله مستغرب.

(١) اسم الكتاب (هداية المسترشدين والمقنع في معرفة أصول الدين) منه قطعة بمكتبة الأزهر وانظر عنه مقدمة شيخنا السيد أحد صقر لإعجاز القرآن

ص ٣٨ - ٣٩.

والذي أقول وبالله التوفيق :

أن هذا الحديث قد أخرجه البخاري ومسلم في صحيحها إلا أن فيها خرجه البخاري في الإصلاح بين الناس : فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب وكتب : هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله وظاهره أنه كتب .

وفيما خرجه البخاري في عمرة القضاء : فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب وليس يحسن أن يكتب فكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله .

فقوله : (وليس يحسن أن يكتب) فيه دلالة أنه أجرى الله يده من غير تعلم ولا علم لما كتبه .

وفيما خرجه مسلم بن الحجاج في صحيحه في حديث الصلح من طريق البراء فذكر^(٢) القضية وقال : فأمر علياً أن يمحوها فقال علي : والله لا أمحوها فقال له عليه السلام : أرني مكانها فمحها وكتب (ابن عبد الله) فهذا لفظ فيه إشكال ومحتمل التنزيل لقوله (أرني مكانها) ولو علم ﷺ ذلك لم يسأل أن يريه إياها الا أن قوله (وكتب) ظاهره أنه كتب صلى الله عليه وسلم بيده .

(٢) في الأصل : قد ذكر .

وهذا الحديث وإن ورد من طريق صحاح فإنه من أخبار الآحاد التي لا توجب العلم المقطوع به.

وكونه عليه السلام لم يكن من يخط كتاباً بيمنيه ولا يتلوه قبل بعثه معلوم صحته من دين الأمة باضطرار لنطق الكتاب وورود الآثار بصحته وحصول الإجماع عليه وذلك قبل نبوته.

وبعد رسالته بقى^(٢) التنازع على ذلك مستمراً إلى حين وفاته [وبقي الإجماع]^(٤) مقصوراً على زمان مخصوص وهو ما قبل بعثته إلى حين تقررت رسالته.

ولا خلاف أن ذلك من أحد فضائله الشاهدة لصحة نبوته لأن ظهور القرآن على بلاغته ونظمه وما تضمن من [١١٨ / ب] أخبار الأولين وقصصه من لم يخط كتاباً ولم يتله قبل بعثته ولا عرف بصحبة أهل السير ولا شافه الأخبار وأهل العلم فالخبر آية شاهدة ودلالة قاهرة وقد أخبر تعالى بذلك فقال:

﴿فَأَتَوْا بِسُورَةٍ مِّنْ مِّثْلِهِ﴾.

(٢) في الأصل: وبقي.

(٤) ما بين القوسين زيادة يقتضيها السياق.

فقيل : أي ^(٥) من مثل هذا الأمي الذي لا يقرأ ولا يكتب ^(٦) .

وقيل : أي من مثل القرآن في نظمه وبلاغته .

وإذا كانت ^(٧) من فضائله الشاهدة لصحة نبوته مع مقارنة غيرها لها لأن الأمية فقط ليست بمعجزة فكيف يصبح ارتفاع هذه الفضيلة الشاهدة لصحة النبوة بخبر أحد ولا يوجب المقطوع بعينه مع التنازع في متنه وتأويله ؟ إلا أني أقول كما قال الشيخ حفظه الله :

(إن صح هذا الخبر) لأنه أخبار أحد ووروده لا يقطع به وهذا لا يأبه من تأمله .

(٥) في الأصل : أمن .

(٦) قال أبو عبد الرحمن : نص الآية الكريمة : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رِيبٍ مَا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّنْ مُّثْلِهِ ﴾ سورة البقرة / ٢٣ .

فضمير مثله يعود إلى القرآن المنزول على الرسول وليس عائداً على الرسول لأن الكلام عن الارتباط في المنزل .

ويشهد لهذا المعنى النصوص الأخرى .

قال تعالى : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قَلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِّثْلَهُ مُفْتَرِيَاتٍ ﴾ سورة هود / ١٣ .

وقال تعالى : ﴿ قُلْ لَئِنْ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسَانُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِهِ مَا لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ ﴾ سورة الإسراء / ٨٨ .

وقال تعالى : ﴿ فَلَيَأْتُوا بِمِثْلِهِ مَبْدُونٌ ﴾ سورة الطور / ٣٣ .

فكـلـ هـذـاـ السـيـاقـ يـدـلـ عـلـىـ أـنـ الضـمـيرـ عـائـدـ إـلـىـ القرـآنـ .

(٧) في الأصل : كان .

فإن قيل: فما معناه عندك حينئذ؟

قلت: إذا صح الحديث بأن رسول الله ﷺ قد قاله^(٨) وذلك لا يعلم الآن صحته إلا الله تعالى وحده لم يعد ينقض ما أصلناه وكان محمولاً عنده على أحد ثلاثة أوجه:

منها أن يكون ﷺ قد جرت يده بكتب هذه الأحرف من غير علم ولا تعلم فيكون ذلك علماً من أعلامه كما ذهب إليه غير واحد.

أو يكون قد تقدمت معرفته لتلك^(٩) الأحرف بتكرر الكتب لها بحضورته فيجوز حينئذ أن يكتبها بيده.

ومن كتب الكلمة والكلمتين من الأميين محتذياً لمثال ما رآه لم يكن كاتباً.

كما أنه قد يقع في الكلام ما هو موزون ولا يكون المتكلم به شاعراً وذلك في القرآن كثير وفي الرسائل والكلام موجود.

وهذا الوجهان لا يعودان بنقض ما أصلناه بل يكون ما وصفه الله به تعالى صفة باقية له ﷺ إلى حين وفاته.

(٨) الصواب أن يقول: قد فعله.

(٩) في الأصل: لذلك.

وأما الوجه الثالث وهو ما حكاه أبو بكر النقاش في تفسيره وغيره أن الشعبي قال: (ما مات رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى كتب).

قال ^(١٠) أبو بكر ياسناد يرفعه متصلًا عن ربيعة بن يزيد عن ابن عبدالله السلوبي عن سهل بن الحنظلي ^(١١) قال قدم على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عيينة بن حصن والأقرع بن حابس فسألاه فأمر لها بما سأله وأمر معاوية أن يكتب لها بما سأله.

قال: فأما الأقرع بن حابس فلف كتابه في عمامته وانطلق.

وأما عيينة بن حصن فأتى إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال:
يا محمد إني حامل إلى [١١٩/أ] قومي كتاباً لا أدرى ما فيه
صحيفة المتلمس.

قال: فأخذه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فنظر إليه فقال: كتب بالذي أمرت.

قال: ابن مهاجر قال ابن حكيم فترى أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كتب
بعدما أنزل عليه القرآن.

فهذا وإن ذكر فليس مشهور وهو قول ضعيف لا دليل من

(١٠) في الأصل: وقال.

(١١) في الأصل: ابن سهيل بن الحيطنة.

الكتاب يصحبه ولا خبر متواتر يؤيده.

وما قدمناه من التأويل أولى وإن صح الخبر وكان على ظاهره
كما ذكره والله أعلم.

وقد رأيت في بعض التواليف في فضل الكتابة والتنبيه على علو
رتبتها أن بعض المتكلمين زعم أن النبي ﷺ كان يقرأ أو يكتب
ويقول الشعر؟!

واحتاج بما وقع له من الكلام الموزون ورأى أن الكتابة وقول
الشعر فضيلة لا يصح عنده أن يكون الرسول ﷺ عاطلا منها ،
 وأن النافي عنه ذلك مقصرا به عن رتبته وقاتل فيه ما لا يسوغ له
القول به؟ .

وهذا الذي حسبه إن أراد به أن النبي ﷺ كان على ذلك قبل
بعثته إلى حين وفاته فهذا جهل غامر من قائله بنصوص القرآن
وإجماع الأمة على خلاف تلاده من قاصده بعد وقوع العلم له به.

وإن كان أراد [أن] ^(١٢) ذلك كان بعد تقرر رسالته وثبتت
نبوته بصحة أعلامه فهذا نحو ما روى عن الشعبي وغيره.

(١٢) ما بين القوسين زيادة يقتضيها السياق.

وال الأولى ما قدمناه على أنني أقول:

إن الأمية لو فهمت حين تلاوته للآيات ﷺ أن المراد بها في قوله تعالى: ﴿النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل﴾ وفي قوله ﴿النبي الأمي الذي يؤمن بالله وكلماته﴾ وقوله عز وجل ﴿هو الذي بعث في الأميين رسولاً منهم﴾ فإن الأمية ها هنا مقصورة على الذي بقي على ما ولد عليه من أنه لا يقرأ ولا يكتب بيده.

ولو أجمعـت الأمة [على] ^(١٢) أنه المراد بذلك ، وأن الوصف له بذلك باق إلى حين وفاته : كان القطع على بطلان ما تقدم من الأخبار المخالفة لذلك واجباً والتدين به ^(١٤) لازماً .

ولما عدم ما قلنا لم يجب القطع على بطلان ذلك ولا [على] ^(١٥) صحته ، وكان مجوزاً ما ذكره ، ومتى ثبت كان التأويل ما قدمناه .

وإذ ^(١٦) بـان ما قلناه لم يسع الشيوخ - أرشـdem الله وسدـdem - أن يطلقوا من القول في هذا العالم ما أطلقـوا ، ولا أن ينسبـوا من خلاف القرآن والـسـنة إلى ما قد أعادـه الله منه وأبعـده عنه .

(١٢) ما بين القوسين زيادة يقتضـها السياق .

(١٤) في الأصل: بها .

(١٥) ما بين القوسين زيادة يقتضـها السياق .

(١٦) في الأصل: وإذا .

وهذا لا يليق وروده من مثلهم في مثله ولا يحل ارتカبه
[١١٩/ب] في أدنى المؤمنين منزلة فكيف يامام منهم؟!

فليستغفروا الله تعالى ما قالوه وليراجعوا الفهم في أمره فهو
الأشبه بهم وبه. أعاذنا الله من سوء التأويل وأهمنا القصد إلى سواء
السبيل.

وليعلموا أيدهم الله أنه ليس من شأن العلماء التسريع إلى
التضليل والتبديع ما وجدوا للقول ضرباً من التأويل.

وإنما يقع غالباً من أهل التقصير في العلم والتأويل ولا يعتمد
ذلك ويقصده إلا من قصر فهمه ونقصت في العلم رتبته، وقد
أعاذهم الله من ذلك، وقد علموا أن الظواهر بنفسها لا
 تستعمل^(١٧) والتأويل مستعمل فيها احتمل.

(١٧) الأصل الأخذ بالظاهر، والتأويل - وهو صرف الكلام عن ظاهره - لا يجوز
إلا ببرهان.

وبهذا تعلم أن استعمال التأويل فيها احتمل لا يعني أنه الأصل، ولا يجوز صرف
الكلام عن ظاهره إلى معنى آخر إلا بعد صحة ذلك المعنى المحتمل في لغة
العرب.

ولا يكون مجرد الاختلال مقتضاً لصرف الكلام إليه إلا ببرهان يعين المعنى
المحتمل من بين الاختلالات الأخرى.

وقد بيّنت القاعدة لذلك في مقدمة كتابي عن ابن حزم الجزء الرابع.

وحسن الظن بالمؤمنين أخلاق ذوي الدين عصمنا الله وإياكم من
البلوى في الدين والدنيا.

وقد حل ببلادنا من نزول العدو وخلافه الحصون لأجله ما لم
يتقدم مثله فأذهل الألباب والعقول^(١٨) فهذا الذي منع من الإطالة
في هذه المسألة.

مع أن فيها أوردناء كفاية لمن تأمله ونصح نفسه وحسينا الله
ونعم الوكيل [١٢٠ / ١]

(١٨) تغلب النصارى على صقلية سنة ٤٥٣ هـ.

جَوَابُ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الصَّقْلِيِّ

مُقَدَّمةُ الْحَقِيقَةِ

لم أجد لصاحب هذا الجواب ترجمة، وقد أشار إلى صد بالباجي بعد عودته من العراق، ولا جديد في جوابه إلا أنه لخص ما احتاج به الباجي على مذهبة تلخيصاً قاصراً، وحرص في آخر الرسالة على تزكية شخص الباجي ورفع الحرج عنه عند علماء بلده.

والله المستعان.

الحق

جَوَابُ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَارِ الصَّقْلِيِّ

تأملت ما كتب به الشيخ الفقيه الجليل أبو الوليد حفظه الله فيما جرى من الحكاية عن بعض الشيوخ في أن النبي ﷺ كتب عام الحديبية لما قاضى أهل مكة وذكر الحديث الذي رواه في كتابه الصحيح البخاري فوجدته أكرمه الله قد أجاد [١٢١/أ] فيما كتبه وتكلم بكلام المحققين من أهل النظر، وما يستبدع ذلك من مثله لما وحبه الله من الفهم وسعة العلم.

وكيف لا يكون ذلك وقد ارتحل إلى العراق وقرأ على الشيوخ الجلة من أئمة أهل السنة وما ينبغي للشيخ أن يعنفوه^(١) فيما حكااه فكيف أن يضللوه في أمر يسوغ فيه التأويل.

وظاهر الحديث الذي حكااه البخاري رضي الله عنه يدل عليه، ولا يجوز أن يصرف مقتضى ظاهر الحديث إلى التأويل الذي ظنوه

(١) في الأصل: يعنفوا.

من القول بأن^(٢) (كتب) يدل على أنه أمر وإن أسنده الفعل إليه كما يقال فعل الخليفة فيما يصدر عنه من قتل الإنسان وضربه وغير ذلك وإنما المعنى فيه أمر.

هذا مالا يجهله من له فهم، ولفظ الحديث:

فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب فكتب هذا ما قاضى عليه محمد عبد الله ... الحديث.

فهذان الظاهران^(٣) من صيغة اللفظ يؤديان إلى أنه كتب، ويكون ذلك معجزة أظهرها الله على يديه كما تلا ولم يكن قبل ذلك يتلو، وكان ذلك معجزة له وليس بمثل هذا يضلل أهل العلم.

وحسبكم الاستغفار فيها جرى للكل من تضليله وإطلاق القول بأنه خالف القرآن وليس فيها حكاية ما يخالف القرآن، لأن الله جلت قدرته إنما نفي عنه التلاوة ومعرفة الخط قبل النبوة، لأن ذلك أتم في الإعجاز وأبلغ ولو وقع^(٤) من جاهل أو مقصري في العلم

(٢) في الأصل: بأنه.

(٣) في الأصل: فهذا الظاهر.

(٤) في الأصل: وضع.

لما جاز لكم إطلاق مثل هذا القول والله يعذكم أن يبلغ أهل الآفاق عنكم ما ينسبونكم^(٥) به إلى التقصير في العلم، فإن التضليل والتبديع لا يسع إليه العالم المتسع في العلم.

وهذا إمام قد رأيناه في وروده من العراق سالم السريرة إماماً^(٦) في علم الأصول والفروع ولا يحل لأحد أن يطعن عليه.

نفعنا الله وإياكم بما علمنا من حكمته، وعصمنا وإياكم من الزيف والزلل.

والله ولي التوفيق.

وصلى الله على محمد نبيه وسلم تسلية. [١٢١/ب]

(٥) في الأصل: ينسبونكم.

(٦) في الأصل: إمام.

جَوَابُ أَبِي الْفَضْلِ جَعْفَرَ بْنِ نَصْرِ الْبَغْدَادِيِّ

مُقَدَّمَةُ الْحِكْمَةِ

لم أجده لصاحب هذا الجواب ترجمة، ويظهر لي أنه من أهل صقلية وأنه اطلع على أجوبة أهل صقلية كعبد الحق والتميمي وغيرهما فاقتضب من كلامهم نقاًلا لم يتحققه ولفق بذلك جوابه. ويظهر ذلك جلياً في نسبته مذهب الكتابة إلى الإمام أبي عبيد القاسم بن سلام رحمة الله.

وكل بند جوابه جمل بالفاظها في الأجوبة الأخرى، وهذا متاح لمن أراد المقارنة.

والله المستعان.

الحق

جواب أبي الفضل جعفر بن نصر البغدادي



صلى الله على محمد رسوله الكريم.

ما ذكره القاضي أبو الوليد سليمان بن خلف الباقي رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قرأ وكتب بيده قبل أن يموت قول معروف صحيح عند علمائنا الذين بهم نقتدي.

وإن كتابته ﷺ في قضية الحديثية إذ أبي علي بن أبي طالب أن يكتب ما أمره به رسول الله ﷺ من إحدى معجزاته التي أظهرها الله على يديه كما تلا ولم يكن قبل ذلك يتلو ولا ينكر شيئاً من ذلك من له أقل فهم فكيف من تصدر لتدريس الحديث ومعرفة معانيه.

وقد صح ذلك عنه ﷺ ، رواه الشعبي وأخرجه ابن أبي شيبة في كتابه ، وحسبي أنه قد ذاكرني به الشيخ أبوذر عبد بن أحمد الهروي رضي الله عنه بكتة .

ورأيته يذهب إلى أن النبي ﷺ ما مات حتى قرأ وكتب بيده
صلى الله عليه وسلم.

وقد روی مثل هذا محمد بن خلف [وكيع]^(١) قال نا عباس ابن محمد قال نا أبو النصر هاشم بن القاسم قال نا أبو عقيل قال نا مجالد بن سعيد [أ/٢٠] قال أخبرنا عون بن عبدالله قال : ما مات رسول الله ﷺ حتى كتب وقرأ فذكر هذا الحديث حينئذ للشعبي فقال صدق .

[و] قد أخبرني جل أصحابي بذلك عن القاضي أبي جعفر السمناني^(٢) والقاضي الجليل أبي بكر ابن الخطيب وأبي عبيد القاسم ابن سلام رضي الله عنهم ومكانتهم من اللغة ومعرفة اللسان وتوجيه الأحاديث المكان الذي لا يخفى على أحد .

فكيف تنكر هذه الفضيلة لرسول الله ﷺ وقد قال الله تعالى :
﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ﴾ .. إلى آخر الآية وكما تلا

(١) في الأصل : محمد بن خلف بن وكيع ، وقد مر هذا العزو إلى كتاب (الشريف) لوكيع في رسالة عبدالحق .

(٢) في الأصل : السمناني . قال أبو عبد الرحمن : في جواب الحسن بن علي التميمي أن مذهب القاسم بن سلام القول بدليل الخطاب والعموم فلعل الأمر اشتبه على المؤلف .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ بعد أن لم يكن يتلو وكانت التلاوة معجزة كذا يصح أن يكتب بعد أن لم يكن يكتب وتكون الكتابة له في ذلك الموطن إعجازاً أو زيادة فضيلة.

وأما حجة (٢) من احتج بالآية وذلك قوله: ﴿النَّبِيُّ الْأَمِيُّ﴾ فلا حجة فيه للخصم (٤) إذ هو صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ منسوب بذلك إلى أمته والذي يصحح ما ذكرناه قوله تعالى ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأَمَمِينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾.

وقد يجوز أن تقع تسمية الأمية على من يقرأ ويكتب فلا معنى للحججة بها إذ ليست أميته معجزة له ولو تحدى بالأمية لقابله عشرة آلاف أو يزيدون وقال كل واحد منهم أنا أمي ونبي وأميتي دليل على ذلك فلا حجة في الأمية لأحد وإنما الحجة البينة ما أتني به من القرآن الذي فارق نظمه جميع المنظوم وغيره.

وأما كتابته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ في ذلك الموطن خاصة فلا يخرجه ذلك عن حد الأمية ولا يسمى بذلك كاتبا كما جاء من قوله ووجد ما هو متزن في الكلام فقال:

هل أنت إلا أصعب دميت وفي سبيل الله مالقيت

(٣) في الأصل: حج.

(٤) في الأصل: لخصم.

فمن أتى بمثل هذا لا يسمى القائل له شاعرًا فكذلك لا يكون
له النبي ﷺ كاتبًا بوجود كتابة له ولا يخرج عن كون الأمية بها.

فلا يحل لأحد أن يرد عليه قوله إذ كل ما أتى به صحيح بين
لمن أنصف من نفسه وراجع بصيرته.

ولا يحل لأحد أن يعنفه بما أتى به إذ هو إمام جياعنا وإمام
الأمة في المشرق والمغرب ولا سيما العراق وبغداد وغيرهما مفتقرة
لمثل هذا العالم لمعرفته بالصحيح من الحديث والسنن ، فلو نهض
كل من رد عليه في إثبات هذه المعجزة المشهورة لرسول الله ﷺ
[١٢٠ / ب] ليعلموا منه أوائل المفترضات لكان بهم أخرى
ويزيلوا عن أنفسهم الحسد والبغى فهم يريدون أن يطفئوا نور الله
بأفواهم ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون .

فهذا ما حضر من الجواب أسأل الله تعالى أن يمن علينا بالهدایة
وما كنا لننهدي لو لا أن هدانا الله وصلى الله على نبيه المختار
[٢٢٢ / أ].

جَوَابُ أَبِي الْعَبَّاسِ اِحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدَ الْحَرَّانِي

مُقَدَّمةُ الْحَقِيقَةِ

صاحب هذا الجواب ورد اسمه في الأصل: أبو العباس أحمد
ابن محمد الحراني. ونقل ابن عساكر جملة من جوابه وسماه أحمد بن
محمد اللخمي^(١).

ووجود هذا الجواب كعدمه ليس فيه سوى الإطراء للباقي
دون تحقيق في القضية والله المستعان.

(١) تهذيب تاريخ ابن عساكر ٢٤٩/٦.

جَوَابُ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ حَمَّادَ الْخَرَّانِي



صلى الله على النبي محمد رسوله الكريم.

تأملت - وفق الله الشيوخ للخير وأعانهم عليه - :ما جرى للشيخ الفقيه أبي الوليد أكرمه الله من الكلام في الحديث المروي في الصحيح وفي غيره وكلامه عليه وبيان ما يجب بيانه من ذلك وتقسيمه وتوجيهه وما رواه من الزيادة التي يحتاج إليها فيه من شيوخه رحمهم الله فكل ذلك حسن صواب لا يحل لمن ينسب إلى العلم والخير أن يضلله بذلك ، ولا يجوز أن يؤذى إمام من أئمة المسلمين معروف خيره وصحة مذهبة وعلمه بالفقه والكلام ولا أن يطلق عليه التضليل والتبديع ، وهذا لا يخفى على أهل العلم.

وما ظننت أن أهل العلم ببلدكم رححكم الله يركبون من هذا الرجل ما ركبوه ، ولا أن يطلقوا على هذا العالم الإطلاق الذي أطلقوه.

ولو استفتوا فيمن قال في أدنى المؤمنين مثل ما قالوه هم في
فقيه جليل لبالغوا وبادروا برد الجواب بعقوبة من آذى^(٢) مؤمننا
فكيف بإيذاء^(٣) إمام من أئمة الدين؟

وصلى الله على محمد وآلـه وسلم تسلیما. [١٢١/أ].

(٢) في الأصل: أدنى.
(٣) في الأصل: بأذى.

جواب عَبْد اللَّه بْن الْحَسَن البصري

مُقَدَّمةُ الْحَقْقِ

في مطلع الرسالة أن المؤلف عبدالله بن الحسن البصري وفي آخرها (ابن الحسين) وقال ابن عساكر: وورد أيضا جواب من عبدالله بن الحسين البصري المقيم بصفلية^(١). ولم أجده للمذكور ترجمة في كتب التراجم^(٢).

ويبدو من تعليقي على رسالته أنه من عوام الفقهاء وأنه ضعيف النظر في الحديث.

والله المستعان.

الحق

(١) تهذيب تاريخ ابن عساكر ٢٥٠/٦.

(٢) في تهذيب تاريخ ابن عساكر ٣٦٣/٧ علم اسمه عبدالله بن الحسن بن طلحة البصري توفي سنة ٤٦٢.

جَوابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَسَنِ الْبَصْرِيِّ



وصلى الله على محمد وآلله وسلم تسلیماً.

قال عبدالله بن الحسن البصري رضي الله عنه:

قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَا شهدنا إِلَّا بِمَا عَلِمْنَا وَمَا كَنَا^{للغيب حافظين﴾.}

وقال عليه السلام: (يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الزائغين وغلو الغالين وانتحال المبطلين.. إلخ) ^(٣).

وقال عليه السلام: (نصر الله امرءاً سمع منها حديثاً فبلغه كما سمعه فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ورب حامل فقه ليس بفقه) ^(٤).

(٣) رواه البزار، وفي إسناده عمرو بن خالد القرشي كذبه الإمامان أحمد بن حنبل .
ويحيى بن معين ونسبة إلى وضع الحديث (مجموع الزوائد ١٤٠/١).

(٤) الحديث صحيح ومن رواه أبو داود والترمذى وأحمد وابن حبان.

وقال عليه السلام: (تركت فيكم اثنين لن تضلوا ما تمسكتم
بها^(٥) كتاب الله وسنتي).

وقال: (اقتدوا بالذين من بعدي أي بكر وعمر)^(٦).

وقال: (أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم)^(٧).

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: (اتبعوا ولا تبتدعوا).

وذلك أنا نقول: ما سنه الرسول عليه السلام ينقسم قسمين:

تواتر [١١٦ / ب] وآحاد.

فأما التواتر الذي استوى طرفاه - أعني الأصل والفرع - فهو
مقطوع به.

والآحاد ما يوجب العمل دون العلم^(٨).

(٥) في الأصل: بها.

(٦) روی من طريق عبدالملاک بن عمير عن ربیعی عن حذیفة بن الیان، ولم یسمعه
عبدالملاک من ربیعی، وربیعی لم یسمعه من حذیفة. أعله أبو حاتم وقال البزار
وابن حزم: لا يصح.

(٧) الحديث موضوع مكذوب على رسول الله ﷺ، وإيراد المؤلف له دليل على أنه
من عامة الفقهاء!

(٨) هذا مذهب باطل شاذ، والصواب أن خبر الواحد الثقة عن الواحد الثقة إلى =

وقد يجوز أن يخرب الله تعالى العادة فيخلق لنا علما ضروريا
فيدلنا به على صدق خبر الواحد العدل وإن كان هذا موقوفا على
زمن النبوة فجائز فينا اليوم^(٩).

فجاء من جميع ما ذكرناه أن^(١٠) خبر الواحد إذا صح متنه
واستقامت عدالة قائله وجب العمل به.

وقد رتبة تالثة وهو الخبر المستفيض الذي لا يلحق بالتواتر
ولا هو في حيز الأحاديث غير أنه يوجب العلم من طريق المعنى.

وكان معجزات الرسول ﷺ تنقسم قسمين:

= رسول الله ﷺ يوجب العلم والعمل معا، لأن الصدق والاتصال وكون جمهور
السنة من الأحاديث وكون حفظ السنة ضرورة شرعية تكفل الله بحفظها بتدبره
الكوني. كل هذه ضرورات ومرجحات توجب العلم والعمل.
والمعارف إما قطعية وإما راجحة وإما ظنية محتملة، والظن الراجح حكمه حكم
القطعي لأن ترك المرجح سنه وحق كأن الترجيح بلا مرجع تحكم.. وخبر
الواحد الذي تمت له شروط الصحة من الظن الراجح بالنسبة للأخبار العادلة
وهو قطعي بالنسبة للحديث عن رسول الله، لأن الله ضمن لنا حفظ الذكر، ثم
وجدنا ما تكفل الله بحفظه خر واحد في الكثير الكثير من ضرورات الدين،
فعلمتنا أن خبر الواحد الصحيح يقيني.

(٩) هذه وساوس وأماني لا معنى لها وتكتفى الله بحفظ الشرع تم اقتضاء تدبره
الكوني أن يكون جهرا الشرع من خبر الواحد الصحيح برهان على أن خبر
الواحد يقتضي العلم والعمل.

(١٠) في الأصل: أنه.

منها ما يعلم بالضرورة قطعاً كظهور القرآن وتحديه للعرب بأن
يأتوا بمثله في نظمه وجزالته.

ومنها ما يعلم بالدليل كحنين الجذع ونبع الماء من بين الأصابع
وجعل قليل الطعام كثيراً، وشكوى البعير وما جرى مجراه من
معجزاته عليه السلام.

ومعنى قولنا مما يعلم بالدليل أن الجماعة الذين أخبروا بهذه
المعجزات بالقبول^(١١) وسكتوا عن الإنكار فكان سكوتهم دليلاً
على صدق ما أخبرهم^(١٢).

وكذلك نقول في الخبر الذي روی في القصة في غزوة الحديبية
وإن كانت ألفاظه مختلفة ومعانيه متفقة فقد روی من طرق كثيرة
وذلك أن علياً رضوان الله عليه لما أمره الرسول ﷺ بالكتابة
فكتب: هذا ما قاضى عليه رسول الله.

فقالت قريش: لو علمنا أنك رسول الله ما خالفناك، أو كلاماً
هذا معناه.

(١١) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: سكتوا بدون واو لتكون خبر أن، أو أن
العبارة هكذا: أن الجماعة الذين أخبروا بهذه المعجزات أخذوها بالقبول
وسكتوا.

(١٢) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: دليلاً على صدق خبرهم أو صدق ما أخبروا

فقال لعلي أمحه فقال لا أمحاه يا رسول الله^(١٣).

فقال أرني مكانه فمحاه وكتب محمد بن عبد الله.

وفي بعض الأخبار أنه عليه السلام قال له ستبلي بمحالها وقد كان ذلك في الحكومة عند دومة^(١٤) الجندي بعد صفين.

إذا كانت المعجزات التي^(١٥) ذكرناها وهي التي تعلم بالدليل ومعنى الدليل سكوت الأمة عن ردها وأخذها بالقبول كان هذا الخبر الذي فيه إثبات الكتابة له عليه السلام أولى أن يلحق بسائر المعجزات التي لم نعلم أحداً من الأمة رد الأخبار التي نقلت إلينا في إثبات هذه القصة^(١٦).

وكان الخبر الذي في ذكر الكتابة مما ذكره أهل الصحيح من

(١٣) في الأصل: فقال لا أمحه.

(١٤) في الأصل: حومة الجندي، وكون الحكومة في دومة الجندي محل خلاف. وانظر عن قصة ابلاع علي رضي الله عنه بمحالها مع معاوية الكامل لابن الأثير ٢٠٤/٢ وتاريخ الخميس ٢١/٢.

(١٥) في الأصل: الذي.

(١٦) كلام ليس أولى، لأن الناس ردوا دلالة خبر البراء وردوا دلالة وثبوت غيره، وقد ألمح إلى هذا عبدالحق.

قال أبو عبد الرحمن: هذا على فرض صحة تأصيلهم فيها يشترطونه لإثبات آية النبي بخبر الواحد.

المحدثين كالشعبي^(١٧) وابن أبي شيبة وغيرهم لاحق بما تقدم ذكرنا
له^(١٨).

وأما احتجاج من احتاج بالآية وهو قوله تعالى ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُو﴾ [من قبلك]^(١٩) من كتاب ولا تخطه بيمينك..﴿الآيَة فَلَا دَلِيلٌ فِيهِ﴾ ولو كان فيه دليل لكن بغير هذا اللفظ فكان يكون ﴿وَمَا [١١٧ / أ] كُنْتَ تَتْلُو مِنْ كِتَابٍ وَ[لَا] تَخْطُلُ بِيْمِينِكَ﴾.

فلما قيده تعالى بوقت كان موقوفا على الوقت الذي قيده فيه وهو قبلبعثة وفي حالها فإذا كان الأمر على ذلك لم يسع الاحتجاج بما لا دليل فيه للخصم.

وأما قوله تعالى ﴿النَّبِيُّ الْأَمِيُّ﴾^(٢٠) فمنسوب إلى قومه [و]^(٢١)

(١٧) الشعبي لم يؤلف كتابا في الصحيح والمروي عن الشعبي خبر ضعيف لم يروه أهل الصحيح، وإنما روى أهل الصحيح خبر البراء بن عازب.

(١٨) يبدو أن هذا المؤلف أمي التقافة في الحديث إذ اعتبر خبر الشعبي عند ابن أبي شيبة حديثا وحكم بصحته مع أنه لا إسناد له من قبل الشعبي واعتبر الشعبي من أهل الصحيح ولا كتاب له واعتبر ابن أبي شيبة من أهل الصحيح.

(١٩) ما بين القوسين زيادة يقتضيها السياق.

(٢٠) هذه الآية الكريمة نص على أن الأمية صفة ذاتية له ﷺ كما بين ذلك في مقدمة هذا الكتاب.

(٢١) ما بين القوسين زيادة يقتضيها السياق.

الذي يدل على صحته قوله تعالى ﴿بَعْثَتِ فِي الْأَمَّيْنِ رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾ (٢٢).

وقد علمنا من طريق الضرورة أن في أمته عليه السلام من وقعت عليه هذه التسمية (٢٣) من يكتب ويقرأ فلا معنى لللاحتجاج بوجبها على التفصيل إذ ليست أميته معجزة له ﷺ وإنما المعجز ما أتى به من القرآن الذي فارق نظمه سائر نظم (٢٤) كلام العرب مع كونه أميا لا يقرأ ولا يكتب ولا يصحب أحدا من يقرأ ويكتب ولا يدخل أحدا من أهل السير والمعرفة لكتاب المتقدمين.

وهو قد نشأ بين قريش وعرفوه بذلك: أعني غير كاتب ولا قارئ [و] (٢٥) لا مداخل لمن تقدم ذكره ولا أخذ عن أحد منهم فكان ذلك معجزا.

ولو تحدى بالأمية لقابله عشرة آلاف أو يزيدون وقالوا له كل واحد منا أمي وهو نبي وأميته ليست بمعجزة وإنما المعجزة ما ذكرناه ولو سلم ذلك جدلا لم تبطل معجزته ولا أميته بظهور

(٢٢) كلمة منهم تشمل الأمية، لأنه ذكر الأميين ثم ذكر رسولا منهم أي في الأمية.

(٢٣) لم تقع هذه التسمية لغة ولا شرعا على رجل من جماعة الأميين (العرب) وهو غير أمي فزيد بن ثابت مثلا لا يسمى ولا يوصف بالأمية.

(٢٤) في الأصل: نظوم.

(٢٥) ما بين القوسين زيادة يقتضيها السياق.

كتابة منه في ذلك الوقت على طريق الإعجاز بدليل قوله تعالى:
 ﴿وَمَا عَلِمْنَاهُ الشِّعْر﴾ ثم وجد من ألفاظه عليه السلام المتن من
 الكلام:

هل أنت إلا (أصبع) دميت وفي سبيل الله ما لقيت

وكما هذا لا يسمى القائل له شاعرا فكذلك لا يخرج النبي
 ﷺ عن كونه أميا بوجود كتابة منه في القضية المذكورة^(٢٦).

عاد الكلام إلى الآية والأحاديث الأول^(٢٧) فإذا كان من تولى
 الرد على الفقيه القاضي الجليل لم يشهدوا هذه المعانى ولا تتبعوها
 بفحص ونظر كانوا من شهد بما لم يعلم.

وأما الأحاديث فكلها تشد ما ذكرناه من ترك الابتداع
 والاقتداء^(٢٨) والتأمل في الأحاديث ونقلها على حسب ما رويت
 ونقلت فلو أمعنا النظر وعلت بهم الهمم وأزالوا عن أنفسهم
 التعصب والحمية وراجعوا الحق الذي قاله عمر رضي الله عنه (لا
 يعنك قضاء قضيته بالأمس فراجعت فيه بصيرتك فإن الرجوع

(٢٦) انظر السنن الكبرى للبيهقي ٤٣/٧ - ٤٤.

(٢٧) يريد وجه الشاهد من النصوص التي ذكرها في أول جوابه.

(٢٨) في الأصل: الافتراء. وتكون العبارة سليمة لو قال: من ترك الابتداع ووجوب
 الاقتداء والتأمل.

إلى الحق خير من التهادي على الباطل^(٢٩) فإن الحق أبلج والباطل
جلج^(٣٠).

والفقيه القاضي قد انتشرت [١١٧ / ب] إمامته واشتهرت
عدالته ، فلو سأله من حاول الرد والتضليل للفقيه القاضي كل من
قدم من شرق وغرب لشهاد الكل بإماماته وحفظه للحديث
ومعرفته بالصحيح منه والسقىم وسائل علومه وأصول الدين
وفروعه^(٣٠).

فهذا ما حضرنا من الجواب نسأل الله علما نافعا وهديا متبعا ،
ونحن نرحب إلى جميع إخواننا من المسلمين أن يتهلوا إلى الله تعالى
بالدعاء لجزيرة صقلية حماها الله وكفاحاها ما نزل بها من العدو
قصمه الله .

وصلى الله على محمد وهو حسينا ونعم الوكيل .

تم جواب عبدالله بن الحسين البصري .

رضي الله عنه [١١٨ / أ].

(٢٩) ما كان أول الباقي رحمة الله وهذا العامي باتباع نصيحة عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

(٣٠) هو فقيه نظار مقيد بأصول مالك في الفروع وأصول الأشعري في الأصول ،
وهو من العلماء الأذكياء ، ولكنه غير معصوم ، وقد أخطأ في هذه المسألة بلا
ريب ، وأصر على الخطأ لأنه اجتهد في تحليل حديث البراء رضي الله عنه
وأهمل الأحاديث الأخرى الدالة على اختصاره .

شَبَّتْ بِأَسْمَاءِ الْمَصَادِرِ
مَرَّبٌ عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ

- ١ - أحكام القرآن.
لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص.
ط م الأوقاف الإسلامية سنة ١٣٢٥ هـ.
- ٢ - أدب الإملاء والاستملاء.
لأبي سعد عبد الكرم بن محمد التميمي السمعاني.
ط م بربيل بليدن سنة ١٩٥٣ م.
- ٣ - إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم (تفسير أبي السعود).
لأبي السعود محمد بن محمد العمادي.
- ٤ - إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري.
لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني.
نشر دار إحياء التراث العربي.
- ٥ - الاستبصار في نسب الصحابة من الأنصار.
لموفق الدين عبدالله بن قدامة.
تحقيق علي نويهض.
ط دار الفكر سنة ١٣٩٢ هـ.

- ٦ - أسد الغابة في معرفة الصحابة
لعز الدين بن الأثير.
ط الشعب.
- ٧ - الإصابة في تمييز الصحابة.
لابن حجر العسقلاني.
ط م مصطفى محمد سنة ١٣٥٨ هـ.
- ٨ - إعجاز القرآن.
لأبي بكر محمد بن الطيب الباقلاني.
ط دار المعارف سنة ١٩٦٣ م.
- ٩ - أعلام الفكر الإسلامي في تاريخ المغرب العربي.
لمحمد الفاضل بن عاشور.
ط م النجاح بتونس.
- ١٠ - الإكليل على مدارك التنزيل [حاشية على تفسير البيضاوي]
للنسفي.
ط الهند الأولى.
- ١١ - إكمال إكمال المعلم بشرح صحيح مسلم.
لأبي عبدالله محمد بن خليفة الأبي.
دار الكتب العلمية بيروت.
- ١٢ - إمتناع الاسماع بما للرسول ﷺ من الأنباء والأموال والحفدة
والمتاع.
لتقي الدين أحد بن علي المقرizi.
تحقيق محمود شاكر.

- ط م لجنة التأليف والترجمة والنشر سنة ١٩٤١ م.
- ١٣ - إنسان العيون في سيرة الأمين والأمون (السيرة الخلبية).
علي بن برهان الدين الخلبي.
ط م مصطفى محمد صاحب المكتبة التجارية بمصر.
- ١٤ - الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به.
لأبي بكر الباقياني.
ط م السنة المحمدية - الطبعة الثانية سنة ١٣٨٣ هـ.
[مقدمة الكوثري لهذا الكتاب].
- ١٥ - أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي).
لناصر الدين أبي سعيد عبدالله بن عمر بن حمد الشيرازي
البيضاوي.
ط دار العهد الجديد.
[مع ما أشير إلى طبعته في مصدر (حاشية الكازروني)].
- ١٦ - إيضاح المكنون في الذيل على كشف الغنون عن أسماء الكتب
والفنون.
لإسماعيل باشا.
مصورة عن طبعة طهران.
الطبعة الثالثة سنة ١٣٧٨ هـ.
- ١٧ - أيها العار إن المجد لك.
لكبير الملاحدة المغفل عبدالله القصيمي.
طبع سنة ١٩٧٢ م.

- ١٨ - البحر المحيط (تفسير ابن حيان).
لأثير الدين أبي عبدالله محمد بن يوسف بن حيان الأندلسي
الظاهري .
تصوير مطابع النصر الحديثة بالرياض .
- ١٩ - برنامج الوادي آشي .
لمحمد بن جابر الوادي آشي .
نشر دار الغرب الإسلامي - الطبعة الأولى سنة ١٤٠٠ هـ .
- ٢٠ - بقية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس .
لأحمد بن يحيى الصبي .
دار الكتاب العربي سنة ١٩٦٧ م .
- ٢١ - بهجة المجالس وأنس المجالس وشحذ الذهن والماجس .
لأبي عمر يوسف بن عبدالله (ابن عبدالبر النمري) .
نشر دار الكاتب العربي للطباعة والنشر .
ط دار الجيل .
- ٢٢ - بهجة المحافل وبغية الأمائل في تلخيص المعجزات والسير والشمائل .
لعماد الدين يحيى بن أبي بكر العامري .
مع شرحه لجمال الدين محمد الأشخراليمي .
نشر المكتبة العلمية بالمدينة المنورة لمحمد سلطان المنكافي .
- ٢٣ - البيان عن الفرق بين المعجزات والكرامات والخيل والكهانة
والسحر والتارنجات .
لأبي بكر محمد بن الطيب ابن الباقلاني .
نشر المكتبة الشرقية بيروت سنة ١٩٥٨ م .

- ٢٤ - البيان والتبيين.
لأبي عثمان عمرو بن مهر الجاظ.
تحقيق عبدالسلام محمد هارون.
الطبعة الثالثة - ط م دار التأليف سنة ١٣٨٨ هـ.
- ٢٥ - البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف.
لإبراهيم بن محمد (ابن حزرة الحسيني).
ط م البهاء بحلب سنة ١٣٢٩ هـ.
- ٢٦ - تاج العروس من جواهر القاموس.
لمحمد مرتضى الزبيدي.
تصوير مكتبة الحياة بيروت.
- ٢٧ - تاريخ آداب العرب.
لمصطفى صادق الرافعي.
نشر دار الكتاب العربي - الطبعة الثانية سنة ١٣٩٤ هـ.
- ٢٨ - تاريخ ابن خلدون (العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر).
لعبد الرحمن بن محمد بن خلدون.
طبع سنة ١٣٩١ هـ.
- ٢٩ - تاريخ الأمم والملوك.
لأبي جعفر محمد بن جرير الطبرى.
نشر دار القلم بيروت.
- ٣٠ - تاريخ بغداد.
لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي.

نشر دار الكتاب العربي بيروت.

ط اوفرست كونروغرافير.

٣١ - تاريخ التراث العربي.

لفؤاد سزكين.

ط الهيئة المصرية العامة للكتاب سنة ١٩٧٧ م.

٣٢ - تاريخ الخميس في أحوال أنفس نفيس.

حسين بن محمد الديار بكري.

مؤسسة شعبان بيروت.

٣٣ - تبيين كذب المفترى فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري.

لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله ابن عساكر الدمشقي.

ط دار الفكر بدمشق - الطبعة الثانية سنة ١٣٩٩ هـ.

٣٤ - ثبيت دلائل النبوة.

لعبد الجبار بن أحد المذاني.

تحقيق الدكتور عبد الكرم عثمان.

دار العربية بيروت.

٣٥ - تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى.

لأبي العلي محمد عبدالرحمن بن عبد الرحمن المباركفوري.

ط م المدنى - الطبعة الثانية سنة ١٣٨٣ هـ.

٣٦ - تذكرة الحفاظ.

لأبي عبدالله شمس الدين الذهبي.

ط حيدر آباد الدكن - تصوير دار إحياء التراث العربي.

- ٣٧ - التراث الإدارية (نظام الحكومة النبوة).
لعبد الحي الكتاني.
ط م الشركة العامة.
- ٣٨ - ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك.
للقاضي أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي.
تحقيق الدكتور أحمد بكير محمود.
نشر دار مكتبة الحياة بيروت.
- ٣٩ - تفسير أبي حاتم.
لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازى.
صورة لنسخة دار الكتب المصرية رقم ١٥ عن طريق مركز البحث
العلمي بجامعة الملك عبدالعزيز.
- ٤٠ - التفسير الحديث.
لمحمد عزة دروزة
- ط م عيسى البابي الحلبي سنة ١٣٨١ هـ.
- ٤١ - تفسير روح البيان.
لإسماعيل حقي البروسوي.
ط م العثمانية عام ١٣٣٠ هـ (مصورة).
- ٤٢ - تفسير السمعانى.
لأبي المظفر منصور بن محمد السمعانى.
صورة من معهد المخطوطات عن طريق مركز البحث العلمي
بجامعة الملك عبدالعزيز.
- ٤٣ - تفسير القرآن العظيم.

لأبي الفداء إسماعيل بن كثير.
ط م عيسى البابي الحلبي.

٤٤ - تفسير القرآن الكريم (تفسير المنار).
لمحمد رشيد رضا.

ط دار المنار سنة ١٣٧٣ هـ - الطبعة الرابعة.

٤٥ - التفسير القرآني للقرآن.
لعبد الكريم الخطيب.
ط دار الفكر العربي م السنة المحمدية.

٤٦ - التكميلة لكتاب الصلة.
لأبي عبدالله محمد بن عبد الله القضايعي (ابن الأبار).
ط م السعادة سنة ١٣٧٥ هـ.

٤٧ - تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير.
لابن حجر العسقلاني.
ط شركة الطباعة الفنية المتحدة بالقاهرة.

٤٨ - تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنية الموضوعة.
لأبي الحسن علي بن محمد بن عراق الكتاني.
ط م عاطف - الطبعة الأولى سنة ١٣٧٨ هـ.

٤٩ - تهذيب تاريخ ابن عساكر.
لعبد القادر بن أحمد (ابن بدران).
ط م الترقي بدمشق.

٥٠ - تهذيب التهذيب.

لابن حجر العسقلاني.

ط حيدر آبار سنة ١٣٢٥ هـ - تصوير دار صادر.

٥١ - الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطي).

لأبي عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري القرطي.

مصورة عن طبعة دار الكتب - نشر دار الكاتب العربي بالقاهرة
عام ١٣٨٧ هـ.

٥٢ - جامع البيان عن تأويل آي القرآن (تفسير ابن جرير).

لأبي جعفر محمد بن جرير الطبرى.

ط م مصطفى الباجي الخلبي - الطبعة الثانية عام ١٣٧٣ هـ.
وط دار المعارف بمصر - تحقيق محمود شاكر.

٥٣ - جهرة أنساب العرب.

لأبي محمد علي بن حزم.

ط دار المعارف بمصر سنة ١٣٨٢ هـ.

٥٤ - الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح.

لشيخ الإسلام ابن تيمية.

ط م المدني على نفقته آل ثاني.

٥٥ - جوامع السيرة.

لأبي محمد بن حزم الظاهري.

ط دار المعارف بمصر.

٥٦ - الجواد في تفسير القرآن الكريم.

لطنطاوي جوهري.

- ط م مصطفى البابي الحلبي - الطبعة الثانية سنة ١٣٥٠ هـ.
- ٥٧ - حاشية ابن التمجيد على تفسير البيضاوي (بها مش حاشية القنوي).
- لصلاح الدين مصطفى بن إبراهيم (ابن التمجيد).
- ٥٨ - حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (عنابة القاضي وكفاية الراضي).
- لشهاب الدين الخفاجي المصري.
- ط صادر بيروت.
- ٥٩ - حاشية القنوي على تفسير البيضاوي
لإسماعيل بن محمد بن مصطفى القنوي.
- ط ١٢٨٦ هـ.
- ٦٠ - حاشية الكازروني على تفسير البيضاوي.
(بها مش أنوار التنزيل للبيضاوي).
- لأبي الفضل القرشي الصديقي (الكازروني).
- نشر مؤسسة شعبان بيروت.
- ٦١ - الحلل السنديمة في الأخبار والآثار الأندلسية.
لشكيب أرسلان.
- دار مكتبة الحياة بيروت.
- ٦٢ - الخصائص الكبرى (كفاية الطالب الليث في خصائص الحبيب).
لجلال الدين عبدالرحمن أبي بكر السيوطي.
- تحقيق الدكتور محمد خليل هراس.

ط م المدني.

٦٣ - الخطط المقرئية (الماعظ والاعتبار بذكر الخطط والأثار).

لتقي الدين أحمد بن علي المقرئي.

ط م الساحل الجنوبي - الشياح - لبنان.

٦٤ - دائرة المعارف الإسلامية.

لعدد من المستشرقين.

عربها محمد ثابت الفندي وزملاؤه.

٦٥ - الدرر في اختصار المغازي والسير.

لأبي عمر يوسف بن عبدالبر النمري.

تحقيق الدكتور شوقي ضيف.

ط مؤسسة دار التحرير سنة ١٣٨٦ هـ.

٦٦ - الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب.

لابن فردون.

تحقيق د محمد الأحمدي ابو النور.

ط م دار النصر.

٦٧ - الدين والدولة في إثبات نبوة النبي محمد صلى الله عليه وسلم.

لعلي بن ربن الطبرى.

تحقيق عادل نويهض.

دار الآفاق الجديدة بيروت - الطبعة الثانية عام ١٩٧٧ م.

٦٨ - الذيل والتكميلة لكتابي الموصول والصلة.

لأبي عبدالله محمد بن محمد بن عبد الملك.

تحقيق د إحسان عباس.

نشر دار الثقافة.

٦٩ - روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني.
لأبي الفضل شهاب الدين محمود الألوسي.
ط م المنيرية بمصر.

٧٠ - الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام.
لعبد الرحمن السهيلي.
تحقيق عبدالرحمن الوكيل.
ط دار النصر - الطبعة الأولى - سنة ١٣٨٧ هـ.

٧١ - الروض المعطار في خبر الأقطار.
لمحمد بن عبد المنعم الحميري.
تحقيق د إحسان عباس.
ط دار القلم بلبنان.

٧٢ - زاد المسير في علم التفسير (تفسير ابن الجوزي).
لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي البغدادي (ابن الجوزي). طبعة المكتب الإسلامي بدمشق.

٧٣ - السنن الكبرى. لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي.
ط م حيدر آباد الدكن سنة ١٣٥٣ هـ. (مصورة).

٧٤ - السيرة النبوية.
لأبي الفداء إسماعيل بن كثير.
تحقيق مصطفى عبد الواحد.

ط دار المعرفة.

٧٥ - شجرة النور الزكية في طبقات المالكية.
لمحمد بن محمد مخلوف.

نشر دار الكتاب العربي.

٧٦ - شرح الشفا.
لعلي القاري.
بهامش نسيم الرياض.

٧٧ - شرح المواهب اللدنية للقسطلاني.
لمحمد بن عبدالباقي الزرقاني.
ط م الأزهرية بمصر - الطبعة الأولى سنة ١٣٢٥ هـ.

٧٨ - شرح النووي ل الصحيح مسلم.
لمحيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي.
ط المطبعة المصرية.

٧٩ - الشوارد.
لعبدالله بن محمد بن خميس.
ط دار اليمامة سنة ١٣٩٤ هـ.

٨٠ - صحيح البخاري.
لأبي عبدالله محمد بن إسحاق البخاري.
دار إحياء التراث العربي بيروت.

٨١ - صحيح الترمذى بشرح ابن عربى المسمى (عارضة الأحوذى).
لأبي بكر محمد بن عبدالله المالكى (ابن العربى).

- ٨٢ - الصلة في تاريخ أئمة الأندلس وعلمائهم ومحدثيهم وفقائهم وادبائهم.
لأبي القاسم خلف بن عبد الملك (ابن بشكوال).
نشر عزت العطار الحسيني سنة ١٣٧٤ هـ.
- ٨٣ - طبقات الشافعية الكبرى.
لتاج الدين أبي نصر عبدالوهاب بن علي السبكي.
ط م عيسى البابي الحلبي - الطبعة الأولى منذ سنة ١٣٨٣ هـ.
- ٨٤ - طبقات المفسرين.
لشمس الدين محمد بن علي الداودي.
بتتحقيق علي محمد عمر.
ط م الاستقلال الكبرى - الطبعة الأولى سنة ١٣٩٢ هـ.
- ٨٥ - عمدة القاري شرح صحيح البخاري.
لبلدر الدين أبي محمد محمود بن أحد العيني.
نشر دار الفكر.
- ٨٦ - غاية النهاية في طبقات القراء.
لأبي الخير محمد بن محمد ابن الجوزي.
نشر ج. برجستاسر والخانجي - سنة ١٣٥٢ هـ.
- ٨٧ - غريب الحديث.
لعبد الله بن مسلم (ابن قتيبة).
ط م العاني - بغداد ١٩٧٧ م.
تحقيق د عبدالله الجبوري.
- ٨٨ - الفائق في غريب الحديث.

- لخار الله محمود بن عمر الزمخشري .
ط دار إحياء الكتب العربي - الطبعة الأولى عام ١٣٦٤ هـ .
- ٨٩ - فتح الباري بشرح البخاري .
لشهاب الدين أبي الفضل العسقلاني (ابن حجر).
ط م مصطفى الحلي سنة ١٣٧٨ هـ .
- ٩٠ - فتح البيان في مقاصد القرآن (تفسير صديق حسن خان).
ط م العاصمة .
- ٩١ - الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني .
لأحمد عبد الرحمن البنا (الساعاتي).
ط م الإخوان المسلمين - الطبعة الأولى .
- ٩٢ - فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم التفسير (تفسير الشوكاني).
لمحمد بن علي الشوكاني .
ط م مصطفى البافى الحلبي - الطبعة الثانية عام ١٣٨٣ هـ .
- ٩٣ - الفتوحات الإلاهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية (تفسير الجمل).
لسليمان بن عمر العجلي (الجمل).
المكتبة التجارية الكبرى بمصر .
- ٩٤ - الفصل في الملل والأهواء والنحل .
لأبي محمد علي بن حزم الظاهري .
ط م صبيح .

- ٩٥ - الفصول في اختصار سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم.
لأبي الفداء إسماعيل بن كثير.
ط كمبيوتر برس - بيروت نشر مؤسسة علوم القرآن ودار القلم.
تحقيق محمد العيد الخطراوي ومحب الدين مستو.
- ٩٦ - فهرسة ابن خير.
لأبي بكر محمد بن خير الإشبيلي.
الطبعة الثانية سنة ١٣٨٣ هـ.
- ٩٧ - فهرس المخطوطات العربية المحفوظة في الخزانة العامة للكتب والوثائق.
بالمغرب [ج ١ ق ٢].
ط م. التومي - الرباط.
- ٩٨ - فيض القدير شرح الجامع الصغير.
لمحمد عبد الرؤوف المناوي.
ط دار المعرفة - الطبعة الثانية سنة ١٣٩١ هـ.
- ٩٩ - في ظلال القرآن (تفسير سيد قطب).
الطبعة الثالثة - دار إحياء التراث العربي بيروت.
- ١٠٠ - قاموس القرآن (إصلاح الوجوه والنظائر في القرآن الكريم).
لحسين بن محمد الدامغاني.
تحقيق عبدالعزيز سيد الأهل.
ط دار العلم للملايين بيروت - الطبعة الأولى عام ١٩٧٠ م.
- ١٠١ - لباب التأويل في معاني التنزيل.

- لعلاء الدين علي بن محمد الصوفي (الخازن).
المكتبة التجارية الكبرى.
- ١٠٢ - اللباب في تهذيب الأنساب.
لعز الدين ابن الأثير الجزري.
ط دار صادر بيروت.
- ١٠٣ - الكامل في التاريخ.
لابن الأثير.
دار صادر ودار بيروت سنة ١٣٨٥ هـ.
- ١٠٤ - الكشاف عن حفائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأویل
(تفسير الزمخشري).
لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري.
ط مصطفى البابي الحلبي طبع عام ١٣٨٥ هـ.
- ١٠٥ - الكليات.
لأبي البقاء الكفووي.
ط م وزارة الثقافة بدمشق سنة ١٩٧٥ م.
- ١٠٦ - مجلة (المجلة العربية) سعودية.
- ١٠٧ - مجلة المسلمين [سعودية].
- ١٠٨ - مجمع البيان في تفسير القرآن.
لأبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي.
نشر شركة المعارف الإسلامية.
- ١٠٩ - مجمع الروايد ومنبع الفوائد.

لنور الدين علي بن أبي بكر الميسمى (بتحرير العراقي وابن حجر).

نشر دار الكتاب - الطبعة الخامسة.

١١٠- مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوى والخلافة الراشدة.
للدكتور محمد حميد الله.

ط دار الإرشاد - الطبعة الثالثة سنة ١٣٨٩ هـ.

١١١- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية.
جمع عبدالرحمن بن محمد بن قاسم.
الطبعة الأولى - ط م الرياض.

١١٢- محسن التأویل (تفسير القاسمي).
لمحمد جمال الدين القاسمي.
ط دار إحياء الكتب العربية - الطبعة الأولى سنة ١٣٧٦ هـ.

١١٣- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز.
لأبي محمد عبدالحق بن عطيه الغرناطي.
تحقيق أحمد صادق الملحق.
ط م الأهرام التجارية.

١١٤- مختصر المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشهورة على الألسنة.

لمحمد بن عبد الباقى الزرقانى.
تحقيق الدكتور محمد بن لطفى الصباغ.
نشر مكتب التربية العلمي لدول الخليج - الطبعة الأولى سنة ١٤٠١ هـ.

- ١١٥ - مدارك التنزيل وحقائق التأويل (تفسير النسفي).
لأبي البركات عبدالله بن أحد النسفي.
نشر دار الكتاب العربي بيروت.
- ١١٦ - المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا (تاريخ قضاة الأندلس).
لأبي الحسن بن عبدالله النباهي المالقي.
المكتب التجاري للطباعة والنشر.
- ١١٧ - مسند أبي يعلي (المسند الكبير).
لأبي يعلي أحمد علي الموصلي.
نسخة مصورة بجامعة الرياض.
- ١١٨ - مسند الإمام أحمد بن حنبل.
نشر المكتب الإسلامي ودار صادر.
- ١١٩ - مشارق الأنوار على صحاح الآثار.
لأبي الفضل القاضي عياض بن موسى البحصي.
طبع ونشر المكتبة العتيقة ودار التراث.
- ١٢٠ - المشتبه في الرجال - أسمائهم وأنسابهم.
لأبي عبدالله محمد بن أحد الذهبي.
ط م عيسى البابي الحلبي - الطبعة الأولى سنة ١٩٦٢ م.
- ١٢١ - معالم التنزيل (تفسير البغوي).
لأبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي.
بهامش (تفسير الخازن).
- ١٢٢ - المعجم في أصحاب الصدفي.

لأبي الأبار.

ط م روكس بجريط سنة ١٨٨٥ م.

تصویر المشنی والخانجی.

١٢٣ - معجم المؤلفين (ترجم مصنفي الكتب العربية).

لعم رضا كحاله.

ط. م الترقي بدمشق سنة ١٣٨٠ هـ.

١٢٤ - المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي.

لعدد من المستشرين.

ط م بريل بليدن سنة ١٩٤٣ م.

١٢٥ - معجم مقاييس اللغة.

لأبي الحسين أحمد بن فارس.

ط م الحلبي - الطبعة الأولى سنة ١٣٦٦ هـ.

تحقيق عبدالسلام محمد هارون.

١٢٦ - معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار.

للذهبي.

الطبعة الأولى - ط م دار التأليف.

١٢٧ - المفردات في غريب القرآن.

لأبي القاسم الحسين بن محمد (الراغب الأصفهاني).

تحقيق محمد سيد كيلاني.

ط م مصطفى الباعي الحلبي عام ١٣٨١ هـ.

١٢٨ - الموضوعات.

- لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي القرشي (ابن الجوزي).
ط م المجد - الطبعة الأولى سنة ١٣٨٦ هـ.
- ١٢٩ - النبات.
لشيخ الإسلام ابن تيمية.
ط م السلفية سنة ١٣٨٦ هـ.
- ١٣٠ - نسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض.
لشهاب الدين الخفاجي المصري.
نشر دار الكتاب العربي.
- ١٣١ - نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب.
لأحمد بن محمد المقرى.
ط دار صادر بيروت - تحقيق الدكتور إحسان عباس سنة
١٣٨٨ هـ.
- ١٣٢ - نوارد المخطوطات العربية في مكتبات تركيا.
للدكتور رمضان ششن.
ط دار الكتاب الجديد بيروت
الطبعة الأولى سنة ١٩٧٥ م.
- ١٣٣ - النهاية في غريب الحديث والأثر.
لمعجم الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري (ابن الأثير).
ط م عيسى البابي الحلبي - الطبعة الأولى - سنة ١٣٨٣ هـ.
- ١٣٤ - الوافي بالوفيات.
لصلاح الدين الصفدي.

نشر فرانز شتاينر بفيسبادن.

قال أبو عبد الرحمن: وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وسلام على
عباده المسلمين.

. ١٤٠٢/٨/٣

